سلسلة الفوائد
الحديثية والفقهية المنتقاة
من مجلس العَلَّامة المُحدِّث
مصطفى بن العدوي مع طلابه

صنعة

أبي أويس أشرف بن نصر بن صابر الكُرْدي
غَفَر اللَّه له ولوالديه ولجميع المسلمين

تقريظ وتقديم

فضيلة العَلَّامة المُحدِّث
مصطفى بن العدوي

الجزء السادس عشر

دار اللؤلؤة
دار مكة

سلسلة الفوائد

الحديثية والفقهية المنتقاة

من مجلس العَلَّامة المُحدِّث

مصطفى بن العدوي مع طلابه

الطبعة الأولى

رقم الإيداع
١٣٩٤٣/ ٢٠٢١م

الترقيم الدولي
٩٧٨/٩٧٧/٩٧٧/١٤٠/٧

الناشر

دار اللؤلؤة

دار مكة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للَّه القائل: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗا﴾ [طه: ١١٤].

والصلاة والسلام علىٰ رسول اللَّه القائل: «**سَلُوا اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ**»(١).

وبعد:

فدونك الأجزاء الثلاثة: (السادس عشر حتىٰ الثامن عشرَ) ورتبتُها علىٰ نحو ما سبق من «سلسلة الفوائد» واللَّهَ أسأل أن يبارك في شيخنا وفي طلابه وأن يحفظهم أجمعين.

كتبه

أبو أويس أشرف بن نصر بن صابر

ابن إبراهيم بن محمد الكردي البرلسي

بتاريخ (١٨ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ)

الموافق (٨/ ١١/ ٢٠٢٥م).

---

(١) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٦٧١٢) وانظر التفصيل في «سلسلة الفوائد» (١٣/ ١٥٤).

كتاب التوحيد

أسماء اللَّه الحسنى لا حصر لها[(١)]

❑ **وردت أدلة منها:** ما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٩٣١٨)، والإمام أحمد في «مسنده» (٣٧١٢، ٤٣١٨): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ فُضَيْلِ ابْنِ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ**[(٢)]: **اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ غَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَذِهِ

---

(١) انظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٢٤).

(٢) نحو هذا حديث: «... فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ فَقَالَ: «**مَا شِئْتَ**» قَالَ: قُلْتُ: الرُّبُعَ. قَالَ: «**مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**» قُلْتُ: النِّصْفَ. قَالَ: «**مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**» قَالَ: قُلْتُ: فَالثُّلُثَيْنِ. قَالَ: «**مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**» قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا. قَالَ: «**إِذًا تُكْفَى هَمَّكَ، وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ**».

في سنده ابن عَقيل، إلىٰ الضعف أقرب وهو اختيار شيخنا ونقل عن شيخه مقبل بن هادي أنه يحسن أخباره. «سلسلة الفوائد» (١٠/ ٤٠٣).

الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: «**أَجَلْ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ**».

■ **تابع يزيدَ بن هارون**: عاصمُ بن علي أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١٨٧٧).

■ **وتابعهما**: سعيد بن سليمان الواسطي أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٣٥) و«المعجم الكبير» (١٠/ ١٦٩).

■ **وتابع أبا سلمة الجهني**: عبدُ الرحمن بن إسحاق بن الحارث – وهو ضعيف جدًّا–[1].

أخرجه البزار في «مسنده» رقم (١٩٩٤): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بُهْلُولٍ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَىٰ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمِكَ، نَافِذٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ غَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ غَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ بِحُزْنِهِ فَرَحًا**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ قَالَ: «**أَجَلْ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ**».

---

(١) قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، منكر الحديث. وقال يحيىٰ بن معين: ضعيف، ليس بشيء. وضعفه ابن سعد، ويعقوب بن سفيان، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان.

■ **تابع محمدَ بن صالح:** عبدُ الواحد بن زياد وعنه محمد بن المنهال وعنه محمد بن عبد السلام[(١)] أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٨).

■ **وتابع عبدَ الواحد بن زياد في الأرجح إليه:** محمدُ بن فضيل في كتابه «الدعاء»[(٢)] فأسقطا والد القاسم وهو عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن مسعود.

الخلاصة:

■ **أن وجهة المصحح:**

١ - أن أبا سلمة الجهني هو موسىٰ بن عبد اللَّه الثقة[(٣)] لقول ابن معين[(٤)]:

---

(١) **خالف محمدَ بن عبد السلام ثلاثة:**

١ - أبو يعلىٰ الموصلي وسليمان بن الحسين أخرجهما ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٠).

٢ - الحَجَبي -عبد اللَّه بن عبد الوهاب- أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٠).

(٢) في «الدعاء» لمحمد بن فضيل الضبي (ص: ١٦٣) رقم (٦): حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، وَفِي قَبْضَتِكَ، نَاصِيَتِي فِي يَدَيْكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ: أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي**» قَالَ: «**فَمَا قَالَهُنَّ عَبْدٌ قَطُّ إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا**» قَالُوا: أَفَلَا نَتَعَلَّمُهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**بَلَىٰ، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ**».

(٣) وثقه ابن المديني وأحمد وابن معين وغيرهم.

(٤) في «تاريخه» رقم (٢١٧١) رواية الدوري - سمعتُ يحيىٰ يقول: أبو سلمة الجهني أراه=

أبو سلمة الجهني أراه موسىٰ الجهني.

٢ - احتمال الطبقة لأن أبا سلمة الجهني وموسىٰ الجهني يرويان عن القاسم خارج الكتب الستة.

٣ - التقوية بالمتابعة الضعيفة جدًّا(١) والشاهد الضعيف(٢).

= موسىٰ الجهني.

(١) لضَعْف عبد الرحمن بن إسحاق والاختلاف عنه في الوصل والإرسال والأرجح الإرسال.

(٢) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (**٣٣٩**): حَدَّثَنِي أَبُو عَرُوبَةَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ فَيَّاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ فَلْيَدْعُ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ: أَنَا عَبْدُكَ وَابْنُ أَمَتِكَ فِي قَبْضَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ نُورَ صَدْرِي، وَرَبِيعَ قَلْبِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي وَغَمِّي**» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَغْبُونَ لَمَنْ غُبِنَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ. قَالَ: «**أَجَلْ، فَقُولُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ الْتِمَاسَ مَا فِيهِنَّ أَذْهَبَ اللَّهُ** عَزَّ وَجَلَّ **حُزْنَهُ وَأَطَالَ فَرَحَهُ**».

وفي سنده عبد اللَّه بن زُبَيْد اليامي الكوفي ذكره ابن حبان في الثقات وترجمه البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه توثيقًا.

وهذا السند وإن قدمه ابن السني وهو قوي في الشواهد إلا أنه يرد عليه ما يلي:

١ - أنه من مفاريد ابن السني.

٢ - عبد اللَّه بن زبيد لم يوثق من معتبر.

٣ - ويحرر سماعه من أبي موسىٰ.

٤ - الحديث مشهور من حديث ابن مسعود.

٤ - تصحيح ابن حبان وقول الحاكم عقبه (١/ ٦٩٠): هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ مُسْلِمٍ إِنْ سَلِمَ مِنْ إِرْسَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ فَإِنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِي سَمَاعِهِ عَنْ أَبِيهِ.

٥ - الجمع بينه وبين حديث: «**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا**» مصير منهم إلىٰ اعتماده.

وجهة المضعف:

١ - الفصل بين أبي سلمة الجهني وموسىٰ الجهني وذلك بما يلي:

أ- كل أسانيد هذا الخبر فيها عن أبي سلمة الجهني.

ب- تفرقة البخاري وابن حبان بين أبي سلمة وموسىٰ الجهني.

ت- اقتصر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ١٤٩) وابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٣٥٣) والفسوي في «المعرفة» (٣/ ٩١)[(١)] علىٰ تكنية موسىٰ الجهني بأبي عبد اللَّه ولعل هذا إشارة منهم للتمييز.

ث - أن كل من ترجم لأبي موسىٰ الجهني لم يذكر من الرواة عنه فضيل ابن مرزوق أما أبو سلمة فلا يذكر في الرواة عنه إلا فضيل بن مرزوق.

٢ -تنصيص المتأخرين علىٰ جهالته:

فقد نقل المنذري (ت/ ٦٥٦) في «الترغيب» (٤/ ٥٨١) عن بعض مشايخه:

(١) خلافًا للحافظ المزي في «تهذيب الكمال» فكناه بأبي سلمة وتبعه مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» رقم (٤٨٠٥).

لا ندري من هو. وقال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٥٣٣): أبو سلمة الجهني حَدَّث عنه فضيل بن مرزوق لا يدرىٰ من هو[(١)].

وحكىٰ ابن حجر خلافًا في «لسان الميزان» (٩/ ٨٤) ثم قال: والحق أنه مجهول الحال وابن حبان[(٢)] يذكر أمثاله في «الثقات» ويحتج به في «الصحيح» إذا كان ما رواه ليس بمنكر.

■ وكتب شيخنا مع الباحث أحمد بن سالم العَقيلي بتاريخ (١٦ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (١٦/ ١/ ٢٠٢٥م): «اللَّهم إني عبدك» فيه ما يلي:

١ – أبو سلمة الجهني لم يوثقه أحد فيما علمنا[(٣)] بل حكم عليه بعضهم بالجهالة.

٢ – حمله بعضهم علىٰ أنه موسىٰ بن عبد اللَّه إذ يكنىٰ بأبي سلمة الجهني وهذا ليس بالمقطوع به ويخالفه كون فضيل بن مرزوق الراوي عن أبي سلمة الجهني لم يروِ عن موسىٰ.

٣ – ثَمة نزاع في القاسم وإن كان خفيفًا[(٤)] وفي سماعه من أبيه.

٤ – فضيل بن مرزوق فيه خلاف وهو إلىٰ الضعف أقرب.

٥ – الأكثرون علىٰ تكنية موسىٰ بأبي عبد اللَّه الجهني ولم يكنه بأبي سلمة

---

(١) ومثله الحسيني في «الإكمال» (ص/ ٥١٧).

(٢) أخرجه في «صحيحه» (٩٧٢).

(٣) سبق أن ابن حبان ذكره في الثقات وأخرج حديثه في «صحيحه».

(٤) بل القاسم موثق، والنزاع في سماعه من أبيه.

إلا الحافظ المزي ومغلطاي أما ابن معين فلما ذكر أبا سلمة الجهني قال: أراه فلانًا. اهـ.

❑ تنبيه:

نحو هذا الحديث في الخلاف حديث: «**إِنَّ اللَّهَ** عَزَّوَجَلَّ **حَرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ**»[1].

(١) سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ٤٣٤).

السيد اللَّه عَزَّوَجَلَّ

❏ قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢] وتفسير الصمد بالسيد ورد عن ابن عباس بسند منقطع(١) وقال شقيق بن سلمة، في قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾، قال: السيد الذي قد انتهىٰ سؤدده(٢).

❏ قال النسائي في «سننه الكبرىٰ» رقم (١٠٠٠٣): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَنْتَ سَيِّدُ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: «**السَّيِّدُ اللَّهُ**» قَالَ: أَنْتَ أَفْضَلُنَا قَوْلًا، وَأَعْظَمُنَا فِيهَا طَوْلًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِيَقُلْ أَحَدُكُمْ بِقَوْلِهِ وَلَا يَسْتَجِرُّهُ الشَّيْطَانُ- أَوْ: الشَّيَاطِينُ-**».

■ **وعطف علىٰ محمد بن جعفر**: حجاج بن محمد(٣) أخرجه أحمد (١٦٣٠٧، ١٦٣١٦).

---

(١) إسناده منقطع بين علي بن أبي طلحة وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٧٣٦) وغيره.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه سعيد بن منصور في «تفسيره» رقم (٢٥٤٦): نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة به. وتابع أبا معاوية وكيع وسفيان أخرجهما الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٦٩٢) به.

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٦٣٠٧) عن حجاج بلا عطف.

■ **وتابعهما**: ابن المبارك أخرجه ابن منده في «التوحيد» (٢٧٧).

■ **وتابع شعبة**: همام بن يحيىٰ فرواه مختصرًا دون الشاهد أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٦٣).

■ **وتابع قتادة**: أبو نضرة أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١١): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قَالَ أَبِي: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، قَالَ: «**السَّيِّدُ اللَّهُ**»، قَالُوا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، قَالَ: فَقَالَ: «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ**».

■ **وخالفهما**: غيلان بن جرير فرواه مطولًا بدون «السيد اللَّه» أخرجه أحمد (١٦٣١١) والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠٠٠٤).

■ **ورواه** يزيد ين عبد اللَّه بن الشخير مرسلًا بالشاهد كما في «الطبقات» لابن سعد (١٠٧٣٥) وفي سنده أبو بكر بن ثمامة، مجهول.

■ **ورواه** هانئ بن عبد اللَّه بن الشخير[(٢)] عن أبيه مختصرًا أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٨٥).

---

(١) أخرجه عنه أبو داود في «سننه» (٤٨٠٦) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٨٤) وتابع مسددًا حميد بن مسعدة أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (١٠٠٠٥).

(٢) ذكره ابن حبان في الثقات ولم يروِ عنه غير أبي بشر جعفر بن إياس وقال ابن حجر في التقريب: مقبول.

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث أحمد بن سالم العَقيلي بتاريخ (٢٨جمادى الآخرة ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٩/ ١٢/ ٢٠٢٤م)**: صحيح. اهـ[(١)].

■ **وسأله الباحث**: عن الربط بين هذا الحديث وما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٣٥٩٦): حَدَّثَنَا عَفَّانُ[(٢)]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَيَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا[(٣)]،

---

(١) **ثم كتب شيخنا مع الباحث إبراهيم بن صالح البلقاسي، بتاريخ (١٠ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (٨/ ٥/ ٢٠٢٥م)**: حديث ذو أهمية وهو حديث: «السيد اللَّه» نرجو إحضار المتون والأسانيد التي ذكرت هاهنا أو لم تذكر. اهـ.

(٢) تابع عفانَ جماعة- حسن الأشيب كما عند أحمد (٣٥٣٠)، وغيره، وحجاج بن المنهال أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٣٠٩)، وبهز بن أسد كما عند النسائي (١٠٠١١) وهدبة بن خالد أخرجه ابن حبان (٦٢٤٠)، وآدم بن أبي إياس أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٤٩٨).

وتابعهم العلاء بن عبد الجبار لكن بعطف حميد على ثابت أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٨) وتابعهم مؤمل بن إسماعيل لكن بذكر حميد الطويل أخرجه أحمد (٣٥٢٩) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٥٢٩).

(٣) **أراد الباحث إبراهيم بن صالح البلقاسي أن يوهن حماد بن سلمة في ذكر: (وابن سيدنا) لأمور:**

١ - أن طريق عبد اللَّه بن الشخير ليس فيه: (وابن سيدنا) إنما اقتصر على: (أنت سيدنا) وفي رواية: (أنت سيد قريش).

٢ - الكلام في اختلاط حماد لكن يجاب عنه بأن الذين حملوه عنه مشهورون بالرواية عنه ومن أثبتهم عفان. =

فَقَالَ: «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَجْرِكُمُ الشَّيْطَانُ - أَوْ: الشَّيَاطِينُ، إِحْدَىٰ الْكَلِمَتَيْنِ - أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ**» فقال المَخرج واسع.

الخلاصة:

- أن هذا الخبر إسناده صحيح.

- **تنبيه:**

ثم أراد الباحث إبراهيم بن صالح البلقاسي مؤخرًا أن يُعِل: «وَابْنَ سَيِّدِنَا» للأسباب الآتية:

١ - أن طريق عبد اللَّه بن الشِّخير ليس فيه: (وابن سيدنا) إنما اقتصر علىٰ (أنت سيدنا) وفي رواية: (أنت سيد قريش).

٢ - الاشتراك في السند والمتن بين حديثَي أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ السابق، وأحد طرق قصة عبد اللَّه بن سَلَام.

أما السند ففيه: حماد بن سلمة وأنه تَغيَّر بأخرة.

وأما المتن ففيه ذكر: (وابن سيدنا) وذلك بقول اليهود في عبد اللَّه بن سَلَام رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «هُوَ خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَعَالِمُنَا وَابْنُ عَالِمِنَا»[(١)].

= ٣ - أنه روىٰ قصة ابن سلام وفيها: (أنت سيدنا وابن سيدنا) وذلك لعبد اللَّه بن سلام.
ولم يوافقه شيخنا وقال: إنَّ ذكر السيادة للكافر من باب الأنساب.

(١) (إسناده صحيح، حم/ ١٣٨٦٨).

■ **ولم يُوافِق شيخنا الباحثَ إبراهيم البلقاسي،** وحَمَل إطلاق (وابن سيدنا) علىٰ والد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه من باب الأنساب.

■ **فائدة:**

السيد من معاني الصمد كما قال غير واحد، وأثبته اسمًا للَّه ابن منده والحليمي والبيهقي وابن حزم والأصبهاني وابن العربي والقرطبي وابن القيم وابن عثيمين والقحطاني وغيرهم.

وقال أبو الوليد الباجي في «المنتقىٰ شرح الموطأ» (٧/ ٣٠٦): ولا بأس أن يقول العبد لسيده يا سيدي قال مالك قال اللَّه تعالىٰ ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ﴾ [يوسف: ٢٥] قال اللَّه عَزَّوَجَلَّ ﴿وَحَصُورًا وَنَبِيًّا﴾ [آل عمران: ٣٩] وقيل له يقولون السيد هو اللَّه تعالىٰ قال مالك أين هذا في كتاب اللَّه؟ إنما في القرآن ربنا ربنا.

وفي «البيان والتحصيل» (١٨/ ٤٣٠) في أن السيد ليس من أسماء اللَّه عَزَّوَجَلَّ وسئل هل كان أحد بالمدينة يكره أن يقول العبد لسيده يا سيدي؟ فقال لا، ولم يكره ذلك، وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ﴾ [يوسف: ٢٥] وقال تبارك وتعالىٰ: ﴿وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: ٣٩] فلم يكره ذلك. قيل يقولون إن السيد هو اللَّه، قال فأين في كتاب اللَّه أن اللَّه هو السيد؟ هو الرب، قال: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ﴾ [نوح: ٢٨] وقال: ﴿وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا

= وأصل القصة عند البخاري (٤٤٨٠) وفيها: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ فِيكُمْ؟» قَالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا».

رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤] قيل: أفتكره أن يدعو الرجل فيقول يا سيدي؟ فقال: غير ذلك أحب إليَّ أن يدعو بما في القرآن وما دعت به الأنبياء. قيل: ذلك أحب إليك من أن يقول يا سيدي؟ فقال نعم، لا أحب أن يقول يا سيدي، وغير ذلك أحب إليَّ.

هل المُسعِّر من أسمائه تعالى؟

❑ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: غَلَا السِّعْرُ بِالْمَدِينَةِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَلَا السِّعْرُ، سَعِّرْ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ الرَّزَّاقُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَىٰ اللَّهَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ**»(١).

■ وإسناده صحيح لديَّ.

■ **أما شيخنا فقال معي**: (العطف يريبنا).

■ **ثم بحثه الباحث أحمد بن كامل فأضاف له شاهدًا من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعًا وعنه أبو نضرة وعنه ثلاثة:**

١ -الجريري وعنه اثنان:

أ - علي بن عاصم وهو متكلم فيه.

ب - **عبد الأعلىٰ بن عبد الأعلىٰ**، لكن روايته عن الجريري بعد الاختلاط.

وفي رواية الجريري «المسعر».

٢ - **قتادة**، وعنه: سعيد بن أبي عروبة، وعنه: عبد الأعلىٰ بن عبد الأعلىٰ

(١) سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٧٢).

فرجع للطريق السابق وليس فيه «المسعر»[١].

٣-داود بن أبي هند وعنه اثنان:

أ - عبد الوهاب كما في «السنن المأثورة» رقم (٢٢٧): عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ ابْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: أَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ فَقَالَ: «**مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟**» فَقَالَ: أُعْطِيتُ صَاعَيْنِ وَأَخَذْتُ صَاعًا مِنْ هَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرْبَيْتَ وَلَكِنْ بِعْ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ ثُمَّ اشْتَرِ بِهَا**».

ب - عبد الأعلىٰ، لكن سياقه في الصرف فهل يربط بينه وبين هذا الخبر لاتحاد السند؟ الظاهر لديَّ لا[٢].

---

(١) أخرجه ابن ماجه رقم (٢٢٠١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: غَلَا السِّعْرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: لَوْ قَوَّمْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «**إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أُفَارِقَكُمْ وَلَا يَطْلُبَنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِمَظْلِمَةٍ ظَلَمْتُهُ**».

(٢) أخرجه مسلم رقم (١٠٠): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ، فَلَمْ يَرَيَا بِهِ بَأْسًا، فَإِنِّي لَقَاعِدٌ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: مَا زَادَ فَهُوَ رِبًا، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَاءَهُ صَاحِبُ نَخْلِهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ، وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا اللَّوْنَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنَّىٰ لَكَ هَذَا؟**» قَالَ: انْطَلَقْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ، فَإِنَّ سِعْرَ هَذَا فِي السُّوقِ كَذَا، وَسِعْرَ هَذَا كَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَيْلَكَ، أَرْبَيْتَ، إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعْ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ، ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَيَّ تَمْرٍ شِئْتَ**».

الخلاصة:

انتهىٰ شيخنا مع الباحث أحمد بن كامل بتاريخ (٢٢ شوال ١٤٤٦هـ) الموافق (٢١/ ٤/ ٢٠٢٥م):

١ - ترجيح رواية قتادة التي ليس فيها المسعر.

٢ - طلب النظر في رواية عبد الأعلىٰ عن الجريري قبل الاختلاط أو بعده.

٣ - تمييز روايات حماد عن ثابت وقتادة وحميد في حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

٤ - وردت أخبار فيها (المسعر والمقوم) ولكنها ضعيفة.

= قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رِبًا، أَمِ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ؟ قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ بَعْدُ فَنَهَانِي، وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو الصَّهْبَاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ بِمَكَّةَ فَكَرِهَهُ.

صفات الجمال أوسع من صفات الانتقام

❑ قال تعالىٰ: ﴿عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنۡ أَشَآءُۖ وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖۚ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

❑ وقال جل ذكره: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾ [الشورى: ٣٠].

❑ وقال تبارك وتعالىٰ عن حملة العرش: ﴿وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا وَسِعۡتَ كُلَّ شَيۡءٖ رَّحۡمَةٗ وَعِلۡمٗا فَٱغۡفِرۡ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ﴾ [غافر: ٧].

❑ وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَىٰ نَفْسِكَ» (م/ ٤٨٦).

■ أفاده الشيخ أمين الأنصاري بتاريخ الأربعاء (٢١/ محرم ١٤٤٧هـ) في كلمة أسندها شيخنا إليه في مجلس المساء.

صفة اليدين لله تعالى

❑ قال تبارك وتعالىٰ: ﴿قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ أَسۡتَكۡبَرۡتَ أَمۡ كُنتَ مِنَ ٱلۡعَالِينَ﴾ [ص: ٧٥].

❑ وقال جل ذكره: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ﴾ [المائدة: ٦٤].

❑ وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦۖ وَمَنۡ أَوۡفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيۡهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠].

❑ **ووردت في السنة أخبار منها:** ما أخرجه الترمذي في «سننه» رقم (٣٣٦٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ عَطَسَ فَقَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ بِإِذْنِهِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا آدَمُ، اذْهَبْ إِلَىٰ أُولَئِكَ المَلَائِكَةِ، إِلَىٰ مَلَإٍ مِنْهُمْ جُلُوسٍ، فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالُوا: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ رَبِّهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ بَنِيكَ، بَيْنَهُمْ.**

فَقَالَ اللَّهُ لَهُ وَيَدَاهُ مَقْبُوضَتَانِ: اخْتَرْ أَيَّهُمَا شِئْتَ، قَالَ: اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي وَكِلْتَا يَدَيْ رَبِّي يَمِينٌ مُبَارَكَةٌ ثُمَّ بَسَطَهَا فَإِذَا فِيهَا آدَمُ وَذُرِّيَّتُهُ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، مَا هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ، فَإِذَا كُلُّ إِنْسَانٍ مَكْتُوبٌ عُمْرُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا فِيهِمْ رَجُلٌ أَضْوَؤُهُمْ - أَوْ: مِنْ أَضْوَئِهِمْ - قَالَ: يَا رَبِّ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ قَدْ كَتَبْتُ لَهُ عُمْرَ أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَ: يَا رَبِّ زِدْهُ فِي عُمْرِهِ. قَالَ: ذَاكَ الَّذِي كُتِبَ لَهُ. قَالَ: أَيْ رَبِّ، فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُ لَهُ مِنْ عُمْرِي سِتِّينَ سَنَةً. قَالَ: أَنْتَ وَذَاكَ. قَالَ: ثُمَّ أُسْكِنَ الجَنَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أُهْبِطَ مِنْهَا، فَكَانَ آدَمُ يَعُدُّ لِنَفْسِهِ، قَالَ: فَأَتَاهُ مَلَكُ المَوْتِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: قَدْ عَجَّلْتَ، قَدْ كُتِبَ لِي أَلْفُ سَنَةٍ. قَالَ: بَلَىٰ وَلَكِنَّكَ جَعَلْتَ لِابْنِكِ دَاوُدَ سِتِّينَ سَنَةً، فَجَحَدَ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ. قَالَ: فَمِنْ يَوْمِئِذٍ أُمِرَ بِالكِتَابِ وَالشُّهُودِ».

■ **تابع الحارثَ** إسماعيلُ بن رافع – وهو ضعيف– أخرجه أبو يعلىٰ كما في «المطالب العالية» (٣٤٤٧).

■ **خالفهما** محمد بن عجلان فقال عن سعيد عن أبيه عن عبد اللَّه بن سَلَام من قوله أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٩) وقال: وهذا هو الصواب.

■ **وأصل الخبر دون زيادة:**

«فَقَالَ اللَّهُ لَهُ وَيَدَاهُ مَقْبُوضَتَانِ: اخْتَرْ أَيَّهُمَا شِئْتَ، قَالَ: اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي وَكِلْتَا يَدَيْ رَبِّي يَمِينٌ مُبَارَكَةٌ ثُمَّ بَسَطَهَا فَإِذَا فِيهَا آدَمُ وَذُرِّيَّتُهُ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، مَا هَؤُلَاءِ؟...» من مَخرج متسع من طريق همام بن مُنبِّه عن أبي هريرة أخرجه

البخاري ومسلم.

■ **وتابعه أبو سلمة بن عبد الرحمن** عند النسائي في «الكبرىٰ» (٩٩٧٧)، وأبو صالح.

الخلاصة:

■ أن إسناد الترمذي بالزيادة حسن لحال الحارث فقد قال ابن معين مشهور وقال أبو حاتم: ليس بالقوي وقال أبو زرعة: ليس به بأس.

■ **وكتب شيخنا مع الباحث محمد الجمال بتاريخ (٢٢ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١٢/ ١١/ ٢٠٢٥م)**: يرجىٰ للنظر في ترجمة الحارث باتساع.

ثم عرض الباحث الترجمة علىٰ شيخنا فكتب شيخنا بتاريخ (٢٥ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١٥/ ١١/ ٢٠٢٥م):

١ - أصل المتن ثابت من وجوه أخر عن أبي هريرة.

٢ - الزيادة لا أرىٰ أن الحارث يتحملها واللَّه أعلم.

صفة التجلي

❑ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قَالَ: «قَالَ: هَكَذَا، يَعْنِي أَنَّهُ أَخْرَجَ طَرَفَ الْخِنْصَرِ. قَالَ: أَبِي: «أَرَانَاهُ مُعَاذٌ» قَالَ: فَقَالَ لَهُ حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ: مَا تُرِيدُ إِلَىٰ هَذَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرَهُ ضَرْبَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: مَنْ أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ وَمَا أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ يُحَدِّثُنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَقُولُ أَنْتَ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟» إسناده صحيح[١].

■ **وطلب شيخنا من الباحث محمد بن عبد التواب**: أقوال أهل العقيدة من أهل السنة فيه.

فأفاد الباحث: أنه لم يقف علىٰ قول أحد استنكر هذا الخبر من السلف إلا ابن الجوزي حيث ذكره في «الموضوعات» (١/ ١٢٢) فقال: **وهذا حديث لا يثبت.**

قال ابن عدي الحافظ[٢]: كان ابن أبي العوجاء ربيب حماد بن سلمة فكان

(١) كما سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ١٤١).

(٢) وقال ابن عدي: كان يضع الأحاديث في التشبيه وينسبها لأصحاب الحديث يبليهم بذلك. =

يدس في كتبه هذه الاحاديث.

وردّه الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٤/ ٣٤٦): ما ابن شجاع[١] بمصدق علىٰ حماد، فقد رمي بأمر عظيم، وكان يتجهم، وأما حماد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فما كان له كتب، بل كان يعتمد علىٰ حفظه، فربما وهم كما قال أبو عبد اللَّه الحاكم، قد قيل في سوء حفظه وجمعه بين جماعة في إسناد واحد بلفظ ولم يخرج له مسلم في الأصول إلا عن ثابت.

قلت-الذهبي-: من اتهم حمادًا فهو متهم علىٰ الإسلام.

= وقال زكريا الساجي: أما ابن الثلج فكان كذابا احتال في ابطال حديث رسول اللَّه نصرة لمذهبه.

(١) محمد بن شجاع البغدادي القاضي الثلجي مبتدع متروك الحديث. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال».

صفة الغضب للّه تعالى

❑ قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوۡاْ قَوۡمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾ [الممتحنة: ١٣].

❑ وقال تعالىٰ: ﴿۞ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ قَوۡمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم﴾ [المجادلة: ١٤].

❑ قال الإمام البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٥٤٩): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو عُمَرَ الْيَمَامِيُّ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوِ اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ، لَقِيَ اللَّهَ** عَزَّ وَجَلَّ **وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**»(٢).

■ **تابع مسددًا:** يحيىٰ بنُ إسحاق كما عند أحمد (٥٩٩٥)، وتابعهما عكرمة ابن عمار أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢٠١).

الخلاصة:

■ ظاهر إسناده الصحة.

---

(١) وثقه ابن معين والدارقطني وقال البرذعي: هو عندي منكر الحديث.

(٢) هل يرجع هذا لما رواه البخاري (٥٧٨٣) ومسلم (٢٠٨٥) من طريق مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: يُخْبِرُونَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ**».

■ **وكتب شيخنا مع الباحث مالك بن علي بتاريخ (١ محرم ١٤٤٧هـ) الموافق (٢٦/٦/ ٢٠٢٥م)**: احكم علىٰ السند وأخشىٰ أن يكون كلام البرذعي – وهو عندي منكر – له وجه في هذا الباب وله إن روىٰ يونس أشياء أخر توافق العمومات فهو مقبول. تفرد به يونس بن القاسم ولا أراه يتحمل والله أعلم.

صفة البغض

وردت فيها أخبار:

١ - قال الترمذي في «سُننه» (٢٨٥٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ الصَّنْعَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ المُقَدَّمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الجُمَحِيُّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ البَقَرَةُ**»[1].

تابع عمرَ بن علي علىٰ الوصل: سريجُ بن النعمان أخرجه الطبراني في «الأوسط»(٥٠٩١) وهشام بن عبد الملك وسعيد بن سليمان كما في «العلل» (٢٥٤٧) لابن أبي حاتم، وخالد بن نزار -.

ورواه آخرون علىٰ الشك: وهم يزيد بن هارون وأبو كامل مظفر بن مدرك ويونس بن محمد أخرجهم أحمد (٦٥٤٣، ٦٧٥٨) ويوسف بن كامل أخرجه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٥٧).

وخالفهم اثنان فأرسلاه:

١ - وكيع بن الجراح في «الزهد» (٢٩٦، ٣٠٢) فأرسله عن عاصم بن سفيان.

---

(١) وقع التشبيه بالبقرة؛ لأنها تلتهم النبات والطعام بلسانها.

٢ - أبو قتيبة كما في «الصمت» (٧٢٣) لابن أبي الدنيا.

وسئل أبو حاتم كما في «العلل» (٢٥٤٧) عن الوصل دون شك والإرسال فقال: جميعًا صحيحان قَصَّر وكيع.

وسئل البخاري عن الشك وعدمه فقال: إن نافع بن عمر يقول مرة عبد اللَّه بن عمرو أراه رفعه ومرة يقول أراه عن عبد اللَّه بن عمرو وأرجو أن يكون محفوظًا.

الخلاصة:

- أن إسناد الوصل حسن.

- **ووجهة من يحسن هذا الخبر:**

١ -تقديم الوصل.

٢ - عاصم بن سفيان والد بشر بن عاصم اختلف في صحبته فأثبتها ابن حبان وقال البغوي وابن السكن: يقال له صحبة ووثقه العجلي وقال فيه ابن حجر: صدوق من الثالثة. وهو من طبقة التابعين.

وقول الإمام الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ».

٣ - الشاهد الذي ذكره الترمذي عن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- **ووجهة من يضعف:**

١ - تقديم الإرسال.

٢ - الشك.

■ **وكتب شيخنا مع الباحث محمود بن صبحي المنياوي بتاريخ (٢٩ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٥هـ) الموافق (١١/ ١/ ٢٠٢٤م) علىٰ ترجمة عاصم ابن سفيان**: لم يوثقه معتبر.

■ **وكتب علىٰ الحديث**: فيما يبدو أن رواية الإرسال أقوىٰ ثم إن تشكك عاصم يدعو إلىٰ الريبة ومن ثم تقوية المرسل. اهـ.

❑ ٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا ... وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ**» قَالَ «**فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ**» قَالَ: «**فَيُبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ**».

(وجه الشاهد عند م/ ٢٦٣٧) دون البخاري من رواية سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١].

❑ ٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَىٰ اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَىٰ اللَّهِ أَسْوَاقُهَا**» (م/ ٦٧١).

---

(١) وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ١٦٨).

لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ

❑ قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٤٩٩): حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ[١]، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَّادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرُ مُصْفِحٍ عَنْهُ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **«أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ»**.

■ **تابعهما علىٰ ذكر «لا شخص»**: هشام بن عبد الملك أبو الوليد أخرجه أحمد (١٨١٦٨) وغيره.

---

(١) تابعهما علىٰ ذكر «لا شخص» هشام بن عبد الملك أبو الوليد أخرجه أحمد (١٨١٦٨) وغيره، وتابعهما محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن عبيد بن حساب أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٢).

■ **وتابعهما**: محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن عبيد بن حساب أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٢).

■ **وخالفهم**: موسىٰ بن إسماعيل فقال: «**لا أحد**» أخرجه البخاري (٧٤١٦).

■ **وتابع الأكثر** عن أبي عوانة علىٰ ذكرها متابعة قاصرة عبيد اللَّه بن عمرو الرقي أخرجه الدارمي (٢٢٧٣) وأبو عوانة (٥١٥٧).

■ **وخالفهم**: زائدة فلم يذكرها أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧٧٠٨).

الخلاصة:

■ أن ذكر «لا شخص» في أكثر الطرق وعلقها البخاري عن عبد الملك بن عمير وربما يكون الخلاف منه.

وقال البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/ ٥٥): رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كَامِلٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيِّ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ دُونَ ذِكْرِ الشَّخْصِ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ: «**لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ**».

صفة القدم أو الرجل لله تعالى

❑ قال تعالى عمومًا: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقال تبارك وتعالىٰ: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

❑ **وردت في صفة القدم أو الرجل لله تبارك وتعالىٰ أخبار منها:**

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**تَحَاجَّتِ النَّارُ، وَالْجَنَّةُ،...**» وفيه: «**فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ، فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ**» (خ/ ٦٦٦١ م/ ٢٨٤٦) وفي رواية همام بن منبه (خ/ ٤٥٥٠ م/ ٢٨٤٦) «**حَتَّىٰ يَضَعَ رِجْلَهُ**».

٢ - وما أخرجه ابن أبي شيبة[(١)] في «مصنفه» رقم (٦٠١٣): حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ[(٢)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَّقَ أُمَيَّةَ بْنَ أَبِي الصَّلْتِ فِي شَيْءٍ مِنْ شِعْرِهِ - أَوْ قَالَ: فِي بَيْتَيْنِ مِنْ شِعْرِهِ -، فَقَالَ:

---

(١) تابع ابنَ أبي شيبة جماعة: محمد بن عيسىٰ أخرجه الدارمي في «مسنده» (٢٧٤٥)، ومحمد بن نمير أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٧٠١٤)، وضرار بن صرد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٥٩١).

(٢) ومن طريقه الإمام أحمد (٢٣١٤) وغيره.

زُحَلٌ وَثَوْرٌ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ وَالنَّسْرُ لِلْأُخْرَىٰ وَلَيْثٌ مُرْصَدُ

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ».

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ».

■ **تابع عبدةَ بن سليمان**: إبراهيمُ بن سعد كما في «الرد علىٰ الجهمية» (١/ ١٩).

■ **وتابعهما**: يونس بن بكير أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ٢٠٢) وقال محمد بن إسحاق: حدثني يعقوب به.

■ **وتابع يعقوبَ بن عتبة**: عمارةُ بن أبي حفصة أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ٢٠٢).

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا معي بتاريخ (٢٩ ربيع الآخِر ١٤٤٧هـ) الموافق (٢١/ ١٠/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ أن الخبر صحيح بطريقيه عن عكرمة به.

نزول الرب تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (١١٤٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟**»[1].

■ **تابع أبا سلمة وأبا عبد اللَّه الأغر**: أبو صالح السمان أخرجه مسلم (٧٥٨).

■ **وتابعهما** أبو جعفر الأنصاري[2] أخرجه أحمد (٧٥٠٩) وتابعهما أبو حازم وعنه عبد الأعلىٰ بن عامر[3] أخرجه إسحاق في «مسنده» (٢١٥).

■ **خالفهم** سعيد بن مَرجانة وعنه سعد بن سعيد الأنصاري[4] وعنه محاضر بن المورع أخرجه مسلم (٧٥٨) وزاد: ثم يقول: «**من يقرض غير**

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٧٥٨).

(٢) مجهول.

(٣) وهو ضعيف.

(٤) صدوق سيئ الحفظ.

عديم ولا ظلوم؟».

■ **وتابع محاضرًا**: سليمان بن بلال بلفظ: **«ثم يبسط يديه تبارك وتعالىٰ يقول: من يقرض غير عدوم ولا ظلوم؟»**.

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث محمد أبو الفتوح بتاريخ (٣ ربيع الأول ١٤٤٧هـ) الموافق (٢٦/ ٨/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ شذوذ اللفظتين وأن سعيد بن مرجانة قال فيه ابن حبان: لم يسمع من أبي هريرة شيئًا.

وللدارقطني كتاب «النزول» فجدد به عهدًا إن شئت.

سلطانه القديم(١)

❑ قال الإمام أبو داود في «سننه» رقم (٤٦٦): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، قَالَ: لَقِيتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ، فَقُلْتُ لَهُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ حَدَّثْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «**أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»، قَالَ: أَقَطْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِذَا قَالَ: ذَلِكَ قَالَ الشَّيْطَانُ: حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ.

الخلاصة:

■ أن ظاهر إسناده الحسن.

■ **وكتب شيخنا مع الباحث مالك بن علي بتاريخ (٢٠ محرم ١٤٤٧هـ) الموافق (١٥/ ٧/ ٢٠٢٥م)**: ما يجول في أنفسنا تجاه هذا الخبر:

١ - لا أعلم لفظة القديم في أي خبر غير هذا.

٢ - أشار الذهبي إلىٰ الانقطاع بين عقبة وابن عمرو لكن ابن أبي حاتم في «الجَرح» أثبت السماع.

---

(١) قول الطحاوي في «متن الطحاوية» (ص/ ٣٣): قديم بلا ابتداء.

٣ - ابن عمرو يروي إسرائيليات.

٤ - آخر المتن به مشكلة.

❑ **تنبيه:**

١ - قال أبو عمر الدبيان في «صفة أحكام الصلاة»: إسماعيل بن بشر ليس من أصحاب ابن مهدي ولم يروِ عنه إلا حديثين وأين أصحاب ابن مهدي؟

٢ - عقبة بن مسلم ليس له رواية عن ابن عمرو إلا هذا الحديث وحديث عند البخاري في «الأدب المفرد» وفي سنده رجل متكلم فيه.

وقد روىٰ عن ابن عمرو بواسطة عبد الرحمن بن جبير.

رؤية اللَّه عَزَّوَجَلَّ

رؤية اللَّه عَزَّوَجَلَّ في الجنة:

❑ قال تعالىٰ: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥]. قال ابن كثير هي كقوله تعالىٰ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦][(١)][(٢)].

---

(١) وورد عن أبي بكر الصديق وكعب بن عجرة وأبي بن كعب وحذيفة وأبي موسىٰ وابن مسعود وابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ أن هؤلاء السبعة فسروا الزيادة بالنظر إلىٰ وجه اللَّه عَزَّوَجَلَّ والأسانيد إليهم فيها ضعف.

(٢) وثَمة أدلة أخرىٰ منها قوله تعالىٰ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].
وجه الدلالة أن النظر إذا عُدِّي بـ(إلى) فلا يكون معناه إلا المعاينة.
أما إذا عُدي بنفسه فيكون معناه التوقف والانتظار ومنه قول المنافقين: ﴿ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣].
وإذا عُدِّي بالفاء فمعناه التفكر قال تعالىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥].
ومنها قوله تعالىٰ: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤] نقل ابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (٧/ ٦٢) بسنده عن أحمد بن يحيىٰ ثعلب أنه قال: أَجْمَعَ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ اللِّقَاءَ هَاهُنَا لَا يَكُونُ إِلَّا مُعَايَنَةً وَنَظَرًا بِالْأَبْصَارِ.
والأدلة كثيرة حتى قال اللالكائي في «شرح أصول...» (٣/ ٥٤٨): فتحصل في الباب ممن روى عن رسول اللَّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من الصحابة حديث الرؤيا ثلاث وعشرون نفسًا.

❑ وَعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ» (م/ ١٨١).

❁ رؤية اللَّه في القيامة:

❑ وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وفيه: «وَتَبْقَىٰ هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا» (خ/ ٨٠٦ م/ ١٨٢).

❑ وفي حديث جَرِير قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ البَدْرِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ» (خ/ ٧٤٣٦).

❁ رؤية اللَّه في المنام:

❑ حديث معاذ في اختصام الملأ الأعلىٰ وفيه: «أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الغَدَاةَ، إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأْتُ فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي فَاسْتَثْقَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ،...» (إسناده صحيح ت/ ٣٢٣٥) وسأل البخاريَّ عنه فقال: حديث حسن صحيح.

وقال ابن تيمية في «بيان تلبيس الجهمية» (٧/ ٣٩٠): إذا تبين أن هذا كان في المنام فرؤية اللَّه تعالىٰ في المنام جائزة بلا نزاع بين أهل الإثبات وإنما

أنكرها طائفة من الجهمية وكأنهم جعلوا ذلك باطلًا وإلا فما يمكنهم إنكار وقوع ذلك.

۞ رؤية النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المعراج:

مختلف فيها علىٰ ثلاثة أقوال:

١ - لم ير ربه بعيني رأسه وهو قول الجمهور ومستندهم: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَىٰ رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَىٰ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلْقُهُ سَادٌّ مَا بَيْنَ الأُفُقِ» (م/ ١٨١).

٢ - رآه بعيني رأسه ونسب ذلك لابن عباس وأنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

٣ - التوقف لا نفي ولا إثبات.

۞ رؤية الكفار ربهم:

❑ قال تعالىٰ عن الكفار: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥][(١)].

۞ رؤية المنافقين ربهم:

❑ سبق في حديث أبي هريرة قريبًا وفيه: «**وَتَبْقَىٰ هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا**» (خ/ ٨٠٦ م/ ١٨٢).

---

(١) قال الإمام الشافعي كما في «الإبانة الكبرىٰ» (٧/ ٦٠): دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ يَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَبْصَارِ وُجُوهِهِمْ.

توجيه أدلة المانعين:

١ - قوله تعالىٰ لنبيه موسىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾[(١)] [الأعراف: ١٤٣].

ولم يقل لا تراني ولا إني لست بمرئي ولا تجوز رؤيتي. والفرق بين الجوابين ظاهر لمن تأمله وهذا يدل علىٰ أنه سبحانه وتعالىٰ يُرىٰ ولكن موسىٰ لا تحتمل قواه رؤيته في هذه الدار لضعف قوة البشر فيها عن رؤيته تعالىٰ.

قاله ابن القيم في «حادي الأرواح» (ص: ٢٨٦).

٢ - ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

قَالَ آخَرُونَ: لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ إِثْبَاتِ الرُّؤْيَةِ وَنَفْيِ الْإِدْرَاكِ، فَإِنَّ الْإِدْرَاكَ أَخَصُّ مِنَ الرُّؤْيَةِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ الْأَخَصِّ انْتِفَاءُ الْأَعَمِّ.

قاله ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٣١٠).

رؤية الله في الدنيا:

❑ قال تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

حديث بعض أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه: «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَىٰ أَحَدٌ

(١) وقال تعالىٰ عن اليهود: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٩٥] و﴿وَنَادَوْا۟ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧].

مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ حَتَّىٰ يَمُوتَ» (م/ ١٦٩).

وقال ابن تيمة في «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٣٨٩): كُلُّ مَنْ ادَّعَىٰ أَنَّهُ رَأَىٰ رَبَّهُ بِعَيْنَيْهِ قَبْلَ الْمَوْتِ فَدَعْوَاهُ بَاطِلٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُمْ اتَّفَقُوا جَمِيعُهُمْ عَلَىٰ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَرَىٰ رَبَّهُ بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ حَتَّىٰ يَمُوتَ.

شرطا قَبول العمل
الإخلاص والمتابعة

❑ قال تعالىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾ [الكهف: ١١٠] وقال جل ذكره: ﴿بَلَىٰۚ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ﴾ [البقرة: ١١٢][(١)].

❑ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ** صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**» **فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ** صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**» **ثُمَّ قَالَ:** «**إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**»[(٢)].

(إسناده حسن س/ ٣١٤٠) وحسنه ابن رجب والعراقي وقال ابن حجر:

---

(١) قال ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٦٩٠) قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ﴾ [سورة النساء:١٢٥] أخلص العمل لربه عز وجل فعمل إيمانًا واحتسابًا، ﴿وَهُوَ مُحۡسِنٞ﴾ أي اتبع في عمله ما شرعه اللَّه له، وما أرسل به رسوله من الهدىٰ ودين الحق، وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أي يكون خالصًا صوابًا والخالص أن يكون للَّه، والصواب أن يكون متابعًا للشريعة فيصح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص، فمتىٰ فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد.

(٢) سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٢٢١).

إسناده جيد.

■ **وكَتَب شيخنا مع الباحث سعيد القاضي، بتاريخ (٢٤ مُحرَّم ١٤٤٣ هـ) الموافق (١/ ٩/ ٢٠٢١ م):**

الحديث، وإن كان لُمحسِّن أن يُحسِّن سنده، لكن في النفس ريبة لأمور:

١ - محمد بن حِمْيَر، وتَفرُّده به، وهو صاحب حديث آية الكرسي.

٢ - معاوية[(١)].

٣ - عكرمة[(٢)].

٤ - تَفرُّد النَّسَائي.

٥ - المتن، وهل له مُعارِض أم لا؟.

■ **ثم كتب مع الباحث مالك بن علي بتاريخ (٢١ ربيع الآخر ١٤٤٧هـ) الموافق (١٣/ ١٠/ ٢٠٢٥م)**: صحيح لشواهده.

---

(١) هو ابن سلام والجمهور علىٰ توثيقه أحمد والنسائي وأبو زرعة وقال يعقوب بن سفيان: ثقة صدوق.

(٢) هو ابن عمار قال فيه النسائي: ليس به بأس إلا في حديثه عن يحيىٰ بن أبي كثير. وقال البيهقي: اختلط في آخر عمره وساء حفظه فروىٰ ما لم يتابع عليه.

الإخلاص يجعل حياتك كلها عبادة(١)

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٢٠٤٢): حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، وَيَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ وَهُوَ ابْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ(٢)، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**الْغَزْوُ غَزْوَانِ: فَأَمَّا مَنِ ابْتَغَىٰ وَجْهَ اللَّهِ وَأَطَاعَ الْإِمَامَ وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ، وَيَاسَرَ الشَّرِيكَ، وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ، فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنُبْهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً، وَعَصَىٰ الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ بِالْكَفَافِ**».

■ **تابعهما جمع**- عمرو بن عثمان كما عند النسائي في «الكبرىٰ» (٤٣٨٢)، ونعيم بن حماد كما عند الدارمي (٢٤٦١)، وابن المبارك كما عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٩٦٠)، وعبد الوهاب بن نجدة كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٣٠)-.

---

(١) ومثله المصلون والمنفقون.

(٢) أبو بحرية وثقه أبو حاتم وابن معين وابن عبد البر.
وخالفه يحيىٰ بن سعيد الأنصاري فأوقفه علىٰ معاذ أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٣) ويحيىٰ بن سعيد لم يدرك معاذًا.
وتابعه جنادة بن أمية أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٢٣) وفي سنده عبد العزيز بن عبيد اللَّه منكر الحديث.

خالفهم: يزيد بن هارون كما في «المنتخب» (١٠٩)، وعبد الرحمن بن الحارث كما عند الدارقطني في «علله» (٩٩٧) فأسقطا أبا بحرية.

والخلاصة:

أن رواية الجماعة أرجح وهو اختيار الدارقطني واختار صحة الإسناد؛ لأن احتمال السقط بعيد لما يلي:

١ - أن أبا بحرية عبد اللَّه بن قيس السكوني مخضرم وصاحب معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١] فقد قال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ١٧٤): أبو بحرية عبد اللَّه بن قيس صاحب معاذ بن جبل، روىٰ عنه أحاديث حسانًا.

٢ - خالد بن معدان غير مكثر عن أبي بحرية ولم أقف علىٰ إدخاله واسطة بين خالد وأبي بحرية[٢] وقال الفسوي: روىٰ أبو بحرية عن معاذ أحاديث

(١) انظر: «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣١٣).

(٢) مثال آخر بالإسناد الذي معنا: عند أحمد في «مسنده» رقم (٢٢٤٦٧): حدثنا عبد اللَّه، حدثني أبي، حدثنا حيوة بن شريح ويزيد بن عبد ربه، قالا: حدثنا بقية بن الوليد، حدثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن أبي بحرية، عن معاذ بن جبل، أن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن ليلة القدر، فقال: «**هي في العشر الأواخر، أو في الثالثة، أو في الخامسة**».

مثال آخر: في «مسند الشاميين» (٢/ ١٨٧) رقم (١١٦١): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَمْزَةَ، ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَبَهْتُ الْمُؤْمِنِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَيَمِينٌ صَبْرٌ يَقْطَعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ**».

حسانًا.

٣ - احتمالية كون هذا السند نسخةً.

■ **وكتب شيخنا مع الباحث إبراهيم بن عبد الرحمن، بتاريخ (١٠ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٦هـ) الموافق (١١/ ١٢/ ٢٠٢٤م)**: لأن المتن غريب نستلزم[١] القواعد العامة والتي منها هاهنا أن تدليس التسوية يلزم أن يصرح بالتحديث إلىٰ آخر السند وخاصة أنه قد قال أبو حاتم[٢]: ربما بَيْنَه وبين معاذ رجلان. واللَّه أعلم.

---

(١) نلزم أو نسلك.

(٢) قال أبو حاتم في «المراسيل» رقم (١٨٤) خالد بن معدان عن معاذ بن جبل مرسل لم يسمع منه وربما كان بينهما اثنان.

التوكل يرقى بصاحبه للمعالي

❑ قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣].

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» (١٨٢٢١): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ[1]، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنِ اكْتَوَىٰ أَوِ اسْتَرْقَىٰ، فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ**».

وهذا السند ظاهره الصحة[2] لكن أبان مجاهد علته فيما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٨٢١٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقَّارُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حَدِيثًا، فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ لَمْ أُمْعِنْ حِفْظَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَقِيتُ حَسَّانَ بْنَ أَبِي وَجْزَةَ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ حَسَّانُ: حَدَّثَنَاهُ عَقَّارٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اكْتَوَىٰ وَاسْتَرْقَىٰ**».

---

(١) روىٰ عنه أربعة ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات وصحح له الترمذي هذا الخبر وكذا ابن حبان والحاكم.

(٢) وتصريح مجاهد بالسماع من عقار في رواية شعبة الآتية.

الخلاصة:

انتهىٰ شيخنا معي بتاريخ (٢٤ ربيع الآخر ١٤٤٧هـ) الموافق (١٦/ ١٠/ ٢٠٢٥م) إلىٰ ضعفه لأمرين:

أ - حسان بن أبي وحرة[١] لم يوثقه معتبر.

ب - متنه يعارض الأحاديث التي جاءت فيمن اكتوىٰ من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(١) وقيل: وجزة. ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: مقبول.

قتل خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ العزى

❑ قال النسائي[1] في «السنن الكبرىٰ» رقم (١١٦٥٩): أَخبَرنا عَليُّ بنُ المُنْذِرِ، قَالَ: حَدثنا ابنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدثنا الوَلِيدُ بنُ جُمَيْعٍ، عَن أَبي الطُّفَيْلِ، قَالَ: لَمَّا فَتحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ بَعثَ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَىٰ نَخْلَة، وَكَانَتْ بِهَا العُزَّىٰ، فَأَتَاهَا خَالِدٌ، وَكَانَتْ عَلَىٰ ثَلاثِ سَمُرَاتٍ، فَقَطَعَ السَّمُرَاتِ، وَهَدَمَ البَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَىٰ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخبرَهُ، فَقَالَ: «**ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا**»، فَرَجعَ خَالِدٌ، فَلَمَّا أبصرَتْ بِهِ السَّدَنَةُ وَهُمْ حَجَبَتُهَا، أَمْعَنُوا فِي الجَبَلِ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا عُزَّىٰ يَا عُزَّىٰ، فَأَتَاهَا خَالِدٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ، نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا، تَحْتَفِنُ التُّرَابَ عَلَىٰ رَأْسِهَا، فَعَمَّمَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّىٰ قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجعَ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخبرَهُ، فَقَالَ: «**تِلْكَ العُزَّىٰ**».

وعلي بن المنذر ضعيف لكن تابعه أبو كريب أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٩٠٢) والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٨٥٣).

■ **وتابع الوليدَ بن جميع**: عبد اللَّه بن أبي زياد كما في «المختارة» (٢٥٩) لكن علة هذه المتابعة ضعف عبد اللَّه بن أبي زياد وردها إلىٰ سند أبي يعلىٰ.

---

(١) تابع النسائي الحسين بن إسحاق أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٦٣).

الخلاصة:

- أن ابن فضيل وثقه ابن معين وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال أحمد: كان حسن الحديث.

- والوليد بن جميع وثقه ابن معين والعجلي وقال أحمد وأبو زرعة: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات فلما فحش ذلك منه بَطَل الاحتجاج به.

- **ومن شواهده:**

١ - عن ابن عباس أخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ١٣٦) والفراء في «معاني القرآن» (٨٨) وفي سنده محمد بن السائب الكلبي كذاب.

٢ - عن سعيد بن عمرو الهذلي[١] مرسلًا أخرجه الواقدي في «المغازي» (٣/ ٨٧٤) وعنه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ١٢٧) وابن سعد في «الطبقات» (٥٨١٩) والواقدي متروك.

٣ - مرسل عبد اللَّه بن أبي الهذيل أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٩٣٩٤) وغيره من طرق عن الأجلح[٢] عن عبد اللَّه بن أبي الهذيل به.

وتابع الأجلحَ أبو إسحاق عند ابن سعد في «الطبقات» (٥٨٢٠) ورجاله ثقات.

---

(١) ينظر من وثقه.

(٢) ضعيف.

٤ - مرسل محمد بن إسحاق عند الطبري في «تاريخه» (٧٦٣) وفي سنده محمد بن حميد متروك.

٥ - مرسل قتادة عند ابن عساكر في «تاريخه» (١٦/ ٢٣١) وفي سنده سفيان ابن حسين صدوق يخطئ والظاهر أن السند حسن مع نزوله.

الخلاصة:

كتب شيخنا مع الباحثَين: محمد بن عادل بن مصباح ومحمد بن عصام، بتاريخ (٢٩ ربيع الآخر ١٤٤٧) الموافق (٢١/ ١٠/ ٢٠٢٥م):

كل أسانيد هذا الخبر تالفة اللَّهم إلا إسناد أبي يعلىٰ ولكن في سنده محمد بن فضيل وإن كان حديثه يحسن بل قد يصحح والوليد بن جميع وإن كان قد وثقه إلا أن اجتماعهما في سند الخبر لا نراهما يقويان علىٰ مثل هذا المتن الغريب الذي لا نعلم له مثيلًا، مع بُعد الحديث عن «الصحيحين» يُشعِر بالضعف.

هل ثبتت في التمائم أدلة؟

❑ **وردت أخبار أشهرها في قطع القلادة وسد باب الذرائع:** حديثُ أبي بشير الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أخرجه البخاري (٣٠٠٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الأَنْصَارِيَّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ- فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا أَنْ: «**لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ**».

■ **تابع عبدَ اللَّه بن يوسف:** يحيىٰ بنُ يحيىٰ أخرجه مسلم (٢١١٥).

❑ **ثانيًا: وردت أخبار في القطع بأن التمائم من الشرك وأشهرها حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وله عنه طرق:**

■ **الأول:** مداره عن يحيىٰ بن الجزار أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٣٦١٥): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَتْ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا جَاءَ مِنْ حَاجَةٍ فَانْتَهَىٰ إِلَى الْبَابِ، تَنَحْنَحَ وَبَزَقَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَهْجُمَ مِنَّا عَلَىٰ شَيْءٍ يَكْرَهُهُ.

قَالَتْ: وَإِنَّهُ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَتَنَحْنَحَ. قَالَتْ: وَعِنْدِي عَجُوزٌ تَرْقِينِي مِنَ الْحُمْرَةِ، فَأَدْخَلْتُهَا تَحْتَ السَّرِيرِ، فَدَخَلَ، فَجَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِي، فَرَأَىٰ فِي عُنُقِي خَيْطًا، قَالَ: مَا هَذَا الْخَيْطُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: خَيْطٌ أُرْقِيَ لِي فِيهِ، قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ لَأَغْنِيَاءُ عَنِ الشِّرْكِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**» قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا وَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ، فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَىٰ فُلَانٍ الْيَهُودِيِّ يَرْقِيهَا، وَكَانَ إِذَا رَقَاهَا سَكَنَتْ؟ قَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ كَانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَيْتِهَا كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكِ أَنْ تَقُولِي كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا**».

- **تابع أبا معاوية**: عبدُ اللَّه بن بشر أخرجه ابن ماجه (٣٥٣٠) لكن قال: ابن أخت زينب.

- **وخالفهما**: محمد بن سلمة الكوفي – وهو مجهول- كما عند الحاكم في «مستدركه» (٦٥١٧) فقال: عبد اللَّه بن عتبة بن مسعود. بدلًا من ابن أخي زينب. وروايتهما عن الأعمش أرجح.

- **وخالف عمرَو بن مرة**: الفضيلُ بن عمرو فقال عن يحيىٰ بن الجزار عن ابن مسعود أخرجه ابن حبان والطبراني.

الخلاصة:

- أن مداره علىٰ يحيىٰ بن الجزار وسواء رجحنا رواية الفضيل بن عمرو

فهو معضل بين يحيىٰ وابن مسعود.

وإن رجحنا رواية عمرو بن مرة(١) فشيخ يحيىٰ ابن أخي زينب مجهول.

وقال المنذري: الراوي عن زينب مجهول.

تنبيه:

مما يزيد ضعف هذه الرواية أن الراقية لزينب زوج ابن مسعود كانت يهودية أو يهوديًّا(٢).

■ **الطريق الثاني:** مداره علىٰ المنهال بن عمرو واختلف عليه علىٰ أربعة أوجه أشهرها اثنان:

أ - قال الطبراني في «الأوسط» رقم (١٤٤٢): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ(٣)، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ قَيْسِ بْنِ

---

(١) ويؤيد هذا قول الدارقطني في «أطراف الغرائب» غريب من حديث الفضيل عن يحيىٰ تفرد به العلاء عنه.

والعلاء بن المسيب وإن كان ثقة إلا أن الحاكم قال: له أوهام في السند والمتن.

(٢) قال الشيخ الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/ ١١٦٦): وفي الروايتين أن زينب امرأة ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كانت تختلف إلىٰ رجل يهودي فيرقيها! وهذا مستنكر جدًّا عندي أن تذهب صحابية جليلة كزينب هذه إلىٰ يهودي تطلب منه أن يرقيها!! إنها واللَّه لإحدىٰ الكُبَر. فالحمد للَّه الذي لم يصح السند بذلك إليها.

(٣) خالفه أبو إسرائيل الْمُلَائي في السند وفي الوقف فقال: عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ دَخَلَ عَلَىٰ بَعْضِ أُمَّهَاتِ أَوْلَادِهِ فَرَأَىٰ =

السَّكَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: كَانَ مِمَّا حَفِظْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ مِنَ الشِّرْكِ**»، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا التِّوَلَةُ؟ قَالَ: التَّهْيِيجُ.

تابع عثمانَ بن عمر عبيدُ اللَّه بن موسىٰ أخرجه الحاكم (٧٥٠٥).

وهذا السند ظاهره الصحة.

ب - خالف ميسرةَ عمرُو بن قيس فقال عن المنهال عن سيرين أم أبي عبيدة عن ابن مسعود موقوفًا أخرجه عبد اللَّه في «السنة» (٧٩٠) والخلال في «السنة» (١٤٨٥). وسيرين أم أبي عبيدة أو أخي أبي عبيدة مجهول أو مجهولة.

*** ومما يرجح الوقف:**

١ - قوة عمرو بن قيس.

٢ - تابعه علىٰ الوقف المسعودي عند الطبراني (٨٨٦٢).

٣ - الخلاف علىٰ ميسرة بن حبيب في الرفع والوقف وإن كان مرجوحًا.

٤ - قول الطبراني: لَمْ يَرْوِ هَذا الحَدِيثَ عَنْ مَيْسَرَةَ إِلَّا إِسْرَائِيلُ.

٥ - قال الحازمي في «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» (ص: ٢٣٨) عقب رواية إسرائيل المرفوعة: هذا الحديث يروىٰ موقوفًا ومرفوعًا

= فِي عُنُقِهَا تَمِيمَةً، فَلَوىٰ السَّيْرَ حَتَّىٰ قَطَعَهُ، وَقَالَ: «**أَفِي بُيُوتِي الشِّرْكُ؟**» ثُمَّ قَالَ: «**التَّمَائِمُ وَالرُّقَىٰ وَالتُّوَلَةُ شِرْكٌ - أَوْ: طَرَفٌ مِنَ الشِّرْكِ -**» كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٧٤) وأبو إسرائيل اسمه إسماعيل، ضعيف.

والموقوف أحفظ، كذلك يرويه الأعلام.

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث أحمد بن سالم العَقيلي، بتاريخ (٨ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (٣٠/ ١٠/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ ضعفه مرفوعًا وموقوفًا.

❑ **الطريق الثالث**: مدارها علىٰ إبراهيم النخعي أخرجها ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٥٨): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَىٰ امْرَأَتِهِ وَهِيَ مَرِيضَةٌ، فَإِذَا فِي عُنُقِهَا خَيْطٌ مُعَلَّقٌ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا؟**» فَقَالَتْ: شَيْءٌ رُقِيَ لِي فِيهِ مِنَ الْحُمَّىٰ، فَقَطَعَهُ فَقَالَ: «**إِنَّ آلَ إِبْرَاهِيمَ أَغْنِيَاءُ عَنِ الشِّرْكِ**».

خالف الأعمشَ: مغيرة كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٣٤٥٩) والحَكم كما في «غريب الحديث» (٥/ ٦١) فأسقطا أبا عبيدة.

وسند الأعمش رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين أبي عبيدة وأبيه لكن لما كانت القصة في بيته وجاءت من طرق أخرىٰ فيها ضعف فلمُحسِّن أن يُحسِّن الموقوف منها وإلىٰ هذا التقعيد ذهب ابن حجر في «النكت علىٰ كتاب ابن الصلاح» (١/ ٣٩٨): وقد حَسَّن[1] عدة أحاديث من رواية أبي عبيدة بن عبد اللَّه بن مسعود عن أبيه وهو لم يسمع منه عند الجمهور.

... ورأيت لأبي عبد الرحمن النسائي نحو ذلك، فإنه روىٰ حديثًا من رواية أبي عبيدة عن أبيه، ثم قال: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه إلا أن هذا الحديث

(١) أي الترمذي.

جيد وكذا قال - في حديث رواه من رواية عبد الجبار بن وائل بن حجر: عبد الجبار لم يسمع من أبيه لكن الحديث في نفسه جيد.

إلىٰ غير ذلك من الأمثلة. وذلك مصير منهم إلىٰ أن الصورة الاجتماعية لها تأثير في التقوية.

❑ وثَمة أربعة أحاديث:

١ - ابن عكيم: «من تعلق شيئًا وكل إليه». وفيه علتان:

أ- لم يسمع من النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ب- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ الراجح ضعفه.

٢ -أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من تعلق شيئًا وكل إليه».

ومداره علىٰ الحسن وصلًا وإرسالًا وكلاهما لا يصح؛ لأن الطرق إلىٰ الحسن ضعيفة.

٣ - عمران بن حصين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وفيه: «فإنها لا تزيدك إلا وهنًا». وله علتان:

أ - الحسن لم يسمع من عمران.

ب - الاختلاف في الرفع والوقف والوقف أرجح.

■ تنبيه:

ورد تصريح الحسن من عمران عند أحمد (٢٠٠٠) لكن خالفه جمهور أصحاب الحسن وقد أفاد الباحث بقول أبي طالب: قال أحمد بن حنبل: كان مبارك يرفع حديثًا كثيرًا، ويقول في غير حديث عن الحسن قال: حدثنا

عمران، قال: حدثنا ابن مغفل. وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك غيره. «الجرح والتعديل» (٨/ ١٥٥٧) .

٤ - عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «من تعلق ودعة فلا ودع اللَّه له».

وعنه مشرح بن عاهان[١] وعنه اثنان:

أ - خالد بن عبيد المعافري مجهول.

ب - ابن لهيعة كما في «فتوح مصر» (ص/ ٢٨٩).

(١) وهو متكلم فيه فقال أحمد: معروف وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال ابن حبان: يخطئ ويخالف. وقال في المجروحين: يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يتابع عليها روىٰ عنه ابن لهيعة والليث وأهل مصر.

حكم تعليق التمائم

من القرآن والسنة والأدعية المشروعة

اختلف فيها على ثلاثة أقوال:

❑ **الأول**: الجواز مطلقا وبه قال المالكية والحنفية في أحد القولين عنهما والشافعية ومستندهم عموم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**لا بأس بالرقىٰ ما لم تكن شركا**» وهذه رقىً ولكنها مكتوبة وليست شركا والمنهي عنه ما كان فيه شرك.

وأثر عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد اللَّه بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)].

وعمل به عدد من السلف أشهرهم ما صح عن سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وأبو جعفر محمد.

❑ **الثاني**: الجواز بعد نزول البلاء وعدم الجواز قبل نزوله وبه قال الحنفية والمالكية في أحد القولين وأحمد في أكثر الروايات عنه وقال المرادي عليه العمل ومستندهم في التفريق ما صح عند ابن وهب في جامعه (٦٧٥) وهناد في «الزهد» (٤٤٧) وغيرهما عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[(٢)].

---

(١) وكتب شيخنا مع الباحث/ رجاله ثقات إلا محمد بن إسحاق فهو حسن الحديث ما لم يخالف ثم هو مدلس وقد عنعن.

(٢) كتب شيخنا مع الباحث: سنده صحيح.

❑ **الثالث**: عدم الجواز وهي رواية عن أحمد وبه قال متأخري المذهب سدًّا للذرائع.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث أحمد بن سالم العقيلي بتاريخ (٢٧/ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٧ موافق ١٨/ ١٢/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ أن فريقا من السلف قال بها.

وسأل الباحث عن رأيه فقال: لا أجيزها، فقال: لم؟

ثم أجاب شيخنا: بأن النبي لم يفعلها وقال الباحث في الختام أن الجمهور علىٰ الجواز مع اختلافهم قبل البلاء أو بعده.

تنبيه للباحث: القول بالجواز يترتب عليه تعطيل الرقية وقراءة الأذكار للتحصين.

أنواع الظلم

❏ قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

❏ قال الطيالسي في «مسنده» رقم (٢٢٢٣): حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ: فَظُلْمٌ لَا يَتْرُكُهُ اللَّهُ، وَظُلْمٌ يُغْفَرُ، وَظُلْمٌ لَا يُغْفَرُ، فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعَبْدِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَأَمَّا الَّذِي لَا يُتْرَكُ فَقَصُّ اللَّهِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ**».

يزيد متروك وتابعه زياد النميري وعنه زائدة بن أبي الرقاد[١] أخرجه البزار في «مسنده» (٦٤٩١).

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث أبي عبد الملك، بتاريخ (٢٩ شوال ١٤٤٦) الموافق (٢٨/ ٤/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ ضعفه.

---

(١) قال البخاري: منكر الحديث.

كتاب الإيمان

تعريف الإيمان

❑ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ: بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**»(١).

■ **وأن مداره علىٰ**: عبد اللَّه بن دينار فرواه عنه سهيل بالمتن السابق(٢) عند مسلم (٣٥) ورواه عنه سليمان بن بلال في البخاري (٩) ومسلم (٣٥) مقتصرًا علىٰ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**».

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي بتاريخ (١٢ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٠/ ٥/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ صحة المتنين مع التغاضي عن

---

(١) انظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٣٤٤).

(٢) وتابعه ثلاثة:

١ - محمد بن عجلان عند ابن أبي شيبة (٢٦٣٤٣).

٢ - يزيد بن الهاد أخرجه ابن حبان (١٨١).

٣ - عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن دينار وهو ضعيف أخرجه محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٢٩).

كلهم عن عبد اللَّه بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

كلام العقيلي[(١)].

وفي رواية عند أحمد (٩٨٢٦) والترمذي في «سننه» رقم (٢٦١٤): «**الإيمان أربعة وسِتون بابًا**» تفرد بها بكر بن مُضَر[(٢)] وهو ثقة عن عمارة بن غزية وهو صدوق وليس له رواية عن أبي صالح إلا هذا الحديث عن أبي هريرة وإنما يروي بواسطة سُمَيٍّ كما عند مسلم (٢١٥، ٢١٦) أفاده الباحث.

* وسَبَق تعريف الإيمان في سؤال جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ وقصة وفد عبد القيس من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[(٣)].

---

(١) في «الضعفاء الكبير» (٣/ ٢١٢): ولم يتابعهم أحد ممن سمينا من الأثبات عليه، ولا تابع عبد اللَّه بن دينار عن أبي صالح عليه أحد، وقد روىٰ موسىٰ بن عبيدة ونظراؤه، عن عبد اللَّه بن دينار أحاديث مناكير، إلا أن الحمل فيها عليهم.

(٢) قاله الطبراني في «الأوسط» (٤٧١٢).

(٣) «سلسلة الفوائد» (١/ ٣٤٤).

استكمال الإيمان

❑ قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ فَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمۡ زَادَتۡهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنٗاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَهُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤].

❑ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَىٰ لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ**» (إسناده حسن/ د (٤٦٨١) ولمعناه شواهد)[١].

❑ وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: **كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَنَحْنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ**[٢]**، فَتَعَلَّمْنَا الإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا**» [٣].

(إسناده صحيح، جه/ ٦٤) وقال شيخنا في النفس منه شيء، وتفرد به ابن ماجه.

---

(١) «سلسلة الفوائد» (١٠/ ١٥٥).

(٢) قوله: (حزاورة) جمع الحزور وهو الغلام إذا اشتد وقوي وحزم.

(٣) مما يؤيد هذا الترتيب حديث حذيفة وفيه أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة ... الأمانة عين الإيمان... وفيه: فمن كان مسلمًا رده عليَّ إيمانه...

❑ وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعًا: «**أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ**» (خ/ ٢٢).

زيادات في سؤال الجارية

❑ **وردت زيادات في حديث:** معاوية بن الحَكَم السُّلَمي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَىٰ غَنَمًا لِي قِبَلَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ(١)، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «**ائْتِنِي بِهَا**» فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: «**أَيْنَ اللَّهُ؟**» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «**مَنْ أَنَا؟**» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**».

هكذا في مسلم (٥٣٧) وزيدت عليه زيادات:

«**فَأَشَارَتْ إِلَىٰ السَّمَاءِ**» خالف فيها معمر الجماعة في أمرين:

أ- في الإسناد فأرسله هكذا عند عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (١٦٨١٦): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: صَكَّ رَجُلٌ جَارِيَةً لَهُ فَجَاءَ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَسْتَشِيرُهُ فِي عِتْقِهَا فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَيْنَ رَبُّكِ؟**»

---

(١) وقوله آسف كما يأسفون معناه أغضب كما يغضبون ومن هذا قوله سبحانه ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥] كما في «معالم السنن» (١/ ٢٢٢).
لكن هل قول بعض الناس عن الاعتذار أنا آسف معناه صحيح لغة؟ الباحث أبو هند.

فَأَشَارَتْ إِلَىٰ السَّمَاءِ قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: أَحْسِبُهُ أَيْضًا ذَكَرَ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْجَنَّةَ، وَالنَّارَ، ثُمَّ قَالَ: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**».

ب - خالفهم في المتن فقال: «**فَأَشَارَتْ إِلَىٰ السَّمَاءِ**» وهم قالوا: «**قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ**».

تنبيه: لم يقف الباحث محمد بن عبد الفتاح علىٰ رواية مسندة فيها أن الجارية كانت صماء أو بكماء أو خرساء.

❑ ورِدت أخبار منها: **حديث الشريد** بن سويد الثقفي أخرجه أحمد (١٩٤٦٦): حَدَّثَنَا مُهَنَّا بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: كُنْيَتُهُ أَبُو شِبْلٍ- حَدَّثَنَا حَمَّادٌ- يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الشَّرِيدِ، أَنَّ أُمَّهُ أَوْصَتْ أَنْ يُعْتَقَ عَنْهَا رَقَبَةٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي أَوْصَتْ أَنْ يُعْتَقَ عَنْهَا رَقَبَةٌ مُؤْمِنَةٌ، وَعِنْدِي جَارِيَةٌ نُوبِيَّةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَ: «ادْعُ بِهَا» فَجَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَبُّكِ؟» قَالَتْ: اللَّهُ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**».

■ **وتابع مهنا** جماعة بلفظ: «**مَنْ رَبُّكِ؟ قَالَتْ: اللَّهُ...**».

■ **خالف حماد بن سلمة**: اثنان فسلكا الجادة بإبدال الصحابي بأبي هريرة:

١ - عبد العزيز بن مسلم أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٩١) وفي سنده ابن أبي داود.

٢ - زياد بن الربيع أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٢١٩) بلفظ: «**أين**

اللَّه؟ فرفعت رأسها، فقالت: في السماء» وفي سنده محمد بن يحيىٰ القطيعي صدوق.

■ **وقال الباحث محمد بن عبد الفتاح أنه سأل شيخنا بعد المجلس عن طريق الشريد هل يحسن؟** فقال: نعم. وذلك بتاريخ (٦ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (٤/ ٥/ ٢٠٢٥م).

❑ **ومنها:** حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وفيه: «أشارت إلىٰ السماء» أخرجه أحمد (٧٩٠٦) وغيره. والكلام في المسعودي واختلاطه وخلافه غيره.

إذا خرجت الشمس من مغربها فلا يقبل الإيمان

❑ قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٣٨): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (ح) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، جَمِيعًا عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ**».

■ **خالف أبو حازم**: جمهور الرواة-أبا زرعة[١] وهمام بن منبه[٢] والأعرج وعبد الرحمن بن يعقوب القاري[٣] وصالحًا مولىٰ التوأمة[٤] ونعيمًا المجمر[٥]-

---

(١) ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَآهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا، فَذَاكَ حِينَ: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]» (خ/ ٤٦٣٥ م/ ١٥٧).

(٢) كلاهما في البخاري ومسلم.

(٣) كلاهما في مسلم.

(٤) كما عند الطبري في تفسيره.

(٥) في السنن الواردة في الفتن للداني.

عن أبي هريرة فزاد (الدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ) مما جعل إشكالًا في أن الإيمان لا يقبل مع وجود الدجال وعيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يقبل إلا الإسلام فدل علىٰ قبول الإيمان في زمن الدجال(١).

---

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ٣٥٣): قال الطبري معنىٰ الآية لا ينفع كافرًا لم يكن آمن قبل الطلوع إيمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنًا لم يكن عمل صالحًا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لأن حكم الإيمان والعمل الصالح حينئذٍ حكم من آمن أو عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئًا كما قال تعالىٰ ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا۟ بَأْسَنَا﴾ [سورة غافر:٨٥] وكما ثبت في الحديث الصحيح «تقبل توبة العبد ما لم يبلغ الغرغرة».

وقال ابن عطية في هذا الحديث دليل علىٰ أن المراد بالبعض في قوله تعالىٰ ﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [سورة الأنعام:١٥٨] طلوع الشمس من المغرب وإلىٰ ذلك ذهب الجمهور.

وأسند الطبري عن ابن مسعود أن المراد بالبعض إحدىٰ ثلاث: هذه أو خروج الدابة أو الدجال. قال وفيه نظر لأن نزول عيسىٰ بن مريم يعقب خروج الدجال وعيسىٰ لا يقبل إلا الإيمان فانتفىٰ أن يكون بخروج الدجال لا يقبل الإيمان ولا التوبة.

قلت ثبت في «صحيح مسلم» من طريق أبي حازم عن أبي هريرة رفعه: «**ثلاث إذا خرجن لم ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الأرض**» قيل فلعل حصول ذلك يكون متتابعًا بحيث تبقىٰ النسبة إلىٰ الأول منها مجازية وهذا بعيد لأن مدة لبث الدجال إلىٰ أن يقتله عيسىٰ ثم لبس عيسىٰ وخروج يأجوج ومأجوج كل ذلك سابق علىٰ طلوع الشمس من المغرب.

فالذي يترجح من مجموع الأخبار أن خروج الدجال أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض وينتهي ذلك بموت عيسىٰ بن مريم وأن طلوع الشمس من المغرب هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب.

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز بتاريخ (٣ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٧هـ) الموافق (٢٤/ ١١/ ٢٠٢٥م):** حديث: «**ثلاث إذا خرجن لم ينفع نفسًا إيمانها...**» يبدو من متنه أنه شاذ فثم مؤمنون في زمن عيسىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وكذا فإن أبا حازم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تفرد بهذا اللفظ مخالفًا لأصحاب أبي هريرة.

وكتب أيضًا: فضيل بن غزوان ينفرد بأشياء.

مَن السائل: رسول اللَّه أو أبو ذر؟

جمهور الرواة عن الأعمش أن السائل هو رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خلافًا لوكيع فجعل السائل أبا ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣١٩٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: «**أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟**» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّىٰ تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلاَ يُقْبَلَ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ:** ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]».

■ **تابع الثوريَّ علىٰ أن السائل رسول اللَّه** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو معاوية في البخاري ومسلم، وأبو نعيم عند البخاري، ومحمد بن عبيد وعبد اللَّه بن نمير عند أحمد، وسلام بن سليم عند الطيالسي، ومحمد بن عبيد اللَّه بن أبي داود عند ابن منده في التوحيد.

■ **تابع جمهورَ الرواة متابعة قاصرة:** هارون بن سعد وفضيل بن غزوان

وموسىٰ بن المسيب وحبيب بن أبي الأشرس والحكم بن عتيبة[١] عن إبراهيم التيمي به.

الخلاصة:

- أن رواية وكيع مرجوحة.

- **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز بتاريخ (٣ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٧هـ) الموافق (٢٤/ ١١/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ أن البخاري ومسلمًا اعتمدا رواية وكيع ولم يقف الباحث علىٰ أحد تكلم فيها.

(١) تابعهم يونس بن عبيد فزاد في المتن وشك في السند فيما أخرجه مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ابْنُ أَيُّوبَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّيْمِيِّ، - سَمِعَهُ فِيمَا أَعْلَمُ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا: «**أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟**» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّىٰ تَنْتَهِيَ إِلَىٰ مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّىٰ يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِي حَتَّىٰ تَنْتَهِيَ إِلَىٰ مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّىٰ يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسَ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّىٰ تَنْتَهِيَ إِلَىٰ مُسْتَقَرِّهَا ذَاكَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيُقَالُ لَهَا: ارْتَفِعِي أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكِ، فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا**».
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَتَدْرُونَ مَتَىٰ ذَاكُمْ؟ ذَاكَ حِينَ** ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

هل ثبت تسبيح الحصى في يده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويد أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟

❑ قال البزار في «مسنده» رقم (٤٠٤٠): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَا: نَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ جَالِسًا وَحْدَهُ فِي الْمَسْجِدِ فَاغْتَنَمْتُ ذَلِكَ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ لَهُ عُثْمَانَ، فَقَالَ: لَا أَقُولُ لِعُثْمَانَ أَبَدًا إِلَّا خَيْرًا لِشَيْءٍ رَأَيْتُهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ أَتْبَعُ خَلَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَعَلَّمُ مِنْهُ فَذَهَبْتُ يَوْمًا، فَإِذَا هُوَ قَدْ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ فَجَلَسَ فِي مَوْضِعٍ فَجَلَسْتُ عِنْدَهُ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ مَا جَاءَ بِكَ؟**» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ وَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ: «**مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟**» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «**يَا عُمَرُ مَا جَاءَ بِكَ؟**» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ عُمَرَ، فَقَالَ: «**يَا عُثْمَانُ مَا جَاءَ بِكَ؟**» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

قَالَ: فَتَنَاوَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ حَصَيَاتٍ أَوْ تِسْعَ حَصَيَاتٍ فَسَبَّحْنَ فِي يَدِهِ حَتَّىٰ سَمِعْتُ لَهُنَّ حَنِينًا كَحَنِينِ النَّحْلِ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ فَخَرِسْنَ، ثُمَّ وُضِعْنَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَسَبَّحْنَ فِي يَدِهِ حَتَّىٰ سَمِعَ لَهُنَّ حَنِينًا كَحَنِينِ النَّحْلِ فَوَضَعَهُنَّ

فَخَرِسْنَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُنَّ فَوُضِعْنَ فِي يَدِ عُمَرَ فَسَبَّحْنَ فِي يَدِهِ حَتَّىٰ سَمِعْتُ لَهُنَّ حَنِينًا كَحَنِينِ النَّحْلِ، ثُمَّ وُضِعْنَ فَخَرِسْنَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُنَّ فَوُضِعْنَ فِي يَدِ عُثْمَانَ فَسَبَّحْنَ فِي يَدِهِ حَتَّىٰ سَمِعْتُ لَهُنَّ حَنِينًا كَحَنِينِ النَّحْلِ، ثُمَّ وُضِعْنَ فَخَرِسْنَ».

■ **وخالف صالحَ بن أبي الأخضر**: محمدُ بن أبي حميد فقال عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٩٧) وقال: لم يروِ هذا الحديث عن الزهري عن سعيد بن المسيب إلا محمد بن أبي حميد، ولا عن ابن أبي حميد إلا ابن وهب، تفرد به موهب.

ورواية صالح بن أبي الأخضر أرجح وأشهر لكنه ضعيف في الزهري كما قال البخاري وابن حبان. انظر: «تهذيب التهذيب» (٤/ ٣٨١).

■ **ورواه عن أبي ذر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

١ - عاصم بن حميد أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤٦) وفي سنده عبد الحميد بن إبراهيم عن عبد اللَّه بن سالم وهو ضعيف فيه، فقد قال أبو حاتم: كان عبد الحميد في بعض قرىٰ حمص، فلم أخرج إليه، وكان ذكر أنه سمع كتب عبد اللَّه بن سالم عن الزبيدي، إلا أنه ذهبت كتبه فقال: لا أحفظها. فأرادوا أن يَعرِضوا عليه، فقال: لا أحفظها. فلم يزالوا به حتىٰ لان، ثم قدمتُ حمص بعد ذلك بأكثر من ثلاثين سنة، فإذا قوم يروون عنه هذا الكتاب.

٢ - جبير بن نفير أخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٤٤) وفي سنده عمرو بن الحارث لا تعرف عدالته.

ومدار المتابعتين علىٰ عبد اللَّه بن سالم عن الزبيدي.

■ **وتابع الزبيديَّ**: داود بن أبي هند أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٤٤) وقال: لم يروِ هذا الحديث عن داود إلا حميد، تفرد به الجارودي عن أبيه.

وفي إسناده المنذر بن الوليد الجارودي ذكره ابن حبان في الثقات.

■ **وله شاهد من حديث أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في حديث خيثمة بن سليمان (١/ ١٠٦) وفي سنده سعيدٌ القَافلاني مجهول.

■ **وله شاهد من حديث أنس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في حديث خيثمة بن سليمان (١/ ١٠٦) وفي سنده سعيدٌ القَافْلاني مجهول.

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا معي بتاريخ (١٠ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١/ ١١/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ ضعفه وكذلك الشاهد.

عرض الفتن على القلوب

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٤٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ- يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ- عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْفِتَنَ؟ فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ، فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ؟ قَالُوا: أَجَلْ، قَالَ: تِلْكَ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ، وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: أَنْتَ لِلَّهِ أَبُوكَ.

قَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا كَالْكُوزِ، مُجَخِّيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ**».

قَالَ حُذَيْفَةُ: وَحَدَّثْتُهُ أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا يُوشِكُ أَنْ يُكْسَرَ، قَالَ عُمَرُ: أَكَسْرًا لَا أَبَا لَكَ؟ فَلَوْ أَنَّهُ فُتِحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ، قُلْتُ: لَا بَلْ يُكْسَرُ، وَحَدَّثْتُهُ أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ، حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ.

قَالَ أَبُو خَالِدٍ: فَقُلْتُ لِسَعْدٍ: يَا أَبَا مَالِكٍ، مَا أَسْوَدُ مُرْبَادٌّ؟ قَالَ: «**شِدَّةُ الْبَيَاضِ فِي سَوَادٍ**»، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الْكُوزُ مُجَخِّيًا؟ قَالَ: «**مَنْكُوسًا**».

■ **تفرد أبو خالد الأحمر بذكر**: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ».

■ **وأما متابعة يزيد بن هارون** له فمحتملة وإن كان الأظهر أنها موقوفة هكذا عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة قلت: «تعرض الفتن... » أخرجه أحمد (٢٣٢٨٠).

■ **ورواه زهير بن معاوية** عند أبي عوانة ومحمد بن فضيل عند البزار بنحوه.

■ **ورواه مروان بن معاوية الفزاري** عن أبي مالك معطوفًا علىٰ رواية أبي خالد الأحمر عند مسلم وقال بمثل حديث أبي خالد وأخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» فأوقفه.

■ **ورواه نعيم بن أبي هند** عن أبي مالك عند مسلم وقال نحو حديث أبي مالك عن ربعي ثم جاء في «تفسير عبد الرزاق» من رواية معمر موقوفًا[١].

■ **ورواه أبو عمار** عن حذيفة موقوفًا أخرجه ابن أبي شيبة وإسناده صحيح.

■ **ورواه سالم بن أبي الجعد** تارة عن نبيط بن شريط عن حذيفة كما عند

(١) ورواية معمر عن البصريين فيها مقال.

الحاكم وتارة بإسقاط نبيط كما في «الفتن» لنعيم.

■ **ورواه طارق بن شهاب** عن حذيفة موقوفًا.

■ **ورواه الأعمش** عن شَقِيق: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ، إِذْ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الفِتْنَةِ؟ قَالَ: «**فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ**».

قَالَ: لَيْسَ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ، وَلَكِنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ.

قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا.

قَالَ عُمَرُ: أَيُكْسَرُ البَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟

قَالَ: بَلْ يُكْسَرُ.

قَالَ عُمَرُ: إِذًا لَا يُغْلَقَ أَبَدًا.

قُلْتُ: أَجَلْ.

قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ البَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةً، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ. فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ: مَنِ البَابُ؟ فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنِ البَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ.

(خ/ ٧٠٩٦ م/ ١٤٤).

■ **وتابع الأعمشَ** جامع بن أبي راشد (خ/ ١٨٩٥ م/ ١٤٤).

الخلاصة:

١ - أن جملة: «**تعرض الفتن...**» اختلف فيها عن أبي مالك الأشجعي رفعًا ووقفًا وإبهامًا وإسنادها صحيح وإن كانت الدراسة المقارنة تفيد الوقف.

٢ - ورواه جماعة علىٰ الوقف عن حذيفة ورواية أبي وائل المتفق عليها بدون «**تعرض...**».

وانتهىٰ شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز بتاريخ (١١ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (٢/ ١١/ ٢٠٢٥م): احكم علىٰ السند ولك وجهة واحكِ الخلاف واترك مجالًا للمتابع.

أسباب زوال قسوة القلب

❑ **وردت أخبار منها:** قول الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٩٠١٨): حَدَّثَنَا بَهْزٌ[١]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْوَةَ قَلْبِهِ، فَقَالَ: «**امْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ، وَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ**».

■ **تابع بهزًا** بشرُ بن السري وأبو كامل في وجه.

■ **وخالفهم** أبو الوليد وأبو أسامة وسليمان بن حرب وأبو كامل في وجه كما عند أحمد (٧٦٩١٠).

الخلاصة:

■ أن الأرجح إثبات الواسطة.

■ **وكتب شيخنا مع الباحث محمد بن عبد التواب بتاريخ (١٧ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (١١/ ٨/ ٢٠٢٥م):**

الحمد للَّه والصلاة والسلام علىٰ رسول اللَّه وبعد فالخبر ضعيف الإسناد وذلك للانقطاع بين أبي عمران الجوني وأبي هريرة فهو لم يسمع منه والطريق التي فيها الواسطة رجل لم يسم في الخبر علىٰ أية حال ضعيف إما للانقطاع

(١) تابع بهز بن أسدٍ غيره.

وإما لإبهام الرجل واللَّه أعلم.

ومنها: زيارة القبور ففي الحديث: «**فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ**» (م/ ٩٧٦)[١].

(١) وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٥٠٤).

فضل الحياء

فيه أخبار منها:

١ - ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٠٥١٢): حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ**».

تابع يزيدَ - وهو ابن هارون - جمعٌ، منهم -محمد بن بشر أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٥٣٤٥) وعبدة بن سليمان كما في «الزهد» (٢/ ٦٢٦) لهناد، وعطف أبو كريب عبدة علىٰ عبد الرحيم ومحمد بن بشر كما عند الترمذي (٢٠٠٩) وغيرهم-.

وتابع محمدَ بن عمرو سعيدُ بن هلال[1] لكنه لم يدرك أبا سلمة قاله أبو حاتم كما في «جامع التحصيل» (٢٤٥).

وتابع أبا سلمة قرة بن عبد الرحمن[2] وهو ضعيف ومن الطبقة السابعة فلم يسمع أبا هريرة.

---

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» رقم (٦٠٩).

(٢) كما في «جامع ابن وهب» (٤٦٨).

الخلاصة:

انتهىٰ شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي بتاريخ (١٢ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٠/ ٥/ ٢٠٢٥م) إلىٰ تحسينه استقلالًا لحال محمد بن عمرو بن علقمة وأنه لا يرجع إلىٰ حديث: «الإيمان بضع وسبعون...».

***

٢ - وما أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٢٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دَعْهُ فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ**».

وتابع مالكًا جماعة منهم:

١ - ابن عيينة أخرجه مسلم (٣٦).

٢ - معمر كما في «جامعه» (٢٠١٤٦) ومسلم (٣٦).

٣ - عبد الرحمن بن إسحاق كما عند محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٤٥).

خالفهم عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون فزاد في تفسير لفظة «يعظ أخاه» أخرجه البخاري (٦١١٨): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ رَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي! حَتَّىٰ كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دَعْهُ؛ فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ**».

الخلاصة:

■ أن رواية الجماعة أصح دون زيادة: «وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّىٰ كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ» وهي أيضًا محتملة الإدراج فقد قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٧٤): وَلَفْظُهُ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحِي حَتَّىٰ كَأَنَّهُ يَقُولُ قَدْ أَضَرَّ بِكَ. انْتَهَىٰ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ جَمَعَ لَهُ الْعِتَابَ وَالْوَعْظَ فَذَكَرَ بَعْضُ الرُّوَاةِ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْآخَرُ لَكِنَّ الْمَخْرَجَ مُتَّحِدٌ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ تَصَرُّفِ الرَّاوِي بِحَسَبِ مَا اعْتَقَدَ أَنَّ كُلَّ لَفْظٍ مِنْهُمَا يَقُومُ مَقَامَ الآخَرِ.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي بتاريخ (١٤ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٢/ ٥/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ إدراجها.

فضل إطعام الطعام

❑ قال تعالىٰ عن الأبرار: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ٨، ٩].

❑ وأخرج البخاري في «صحيحه» رقم (١٢): حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

■ **خالف الليثَ بن سعد** في المتن عمرو بن الحارث أخرجه مسلم (٤٠): حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ[٣]، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ[٤]، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ

(١) تابعه جماعة- منهم عند البخاري قتيبة بن سعيد وعبد اللَّه بن يوسف وعند مسلم محمد بن رمح وقتيبة أيضًا وعند أحمد حجاج بن محمد وأبو النضر وآخرون-.

(٢) تابع أبا الخير السائب وعنه ابنه عطاء وعنه جماعة – منهم زائدة قبل الاختلاط وأبو الأحوص الكوفي والباقون بصريون.

(٣) تابع ابن وهب محمد بن إسماعيل بن مهران.

(٤) تابع عمرو بن الحارث ابن لهيعة أخرجه أحمد (٦٧٥٣) والطبراني في «الأوسط» (٣١٧٠).

أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**».

■ **وتابع عمرَو بن الحارث** علىٰ هذا المتن متابعة قاصرة الشعبي[١]، أخرجه البخاري (١٠) وغيره بسنده: عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَىٰ اللَّهُ عَنْهُ**».

۞ الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (٢٢ ذي الحجة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٨/ ٦/ ٢٠٢٥م): إلىٰ صحة المتنين ولا مانع من أن تروىٰ متون بسند، ولفقرات الحديثين شواهد.**

❑ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَىٰ ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا**» قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ**».

في سنده حُيَي، وهو إلىٰ الضعف أقرب، حم (٦٧٢٥٠)، ولبعض المتن

---

(١) وتابعهما أبو كثير عند أحمد وهو مقبول. وأبو عبد الرحمن الحبلي وفي السند إليه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف.

شواهد[١].

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا عليها مع الباحث محمد بن عبد التواب:** في كل طرقه مقال.

---

(١) منها حديث أبي مالكٍ الأشعري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَىٰ ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَلَانَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ وَصَلَّىٰ وَالنَّاسُ نِيَامٌ**» حم (٢٣٣٧٢٠) وعب في «مصنفه» (٢٠٨٨٣٠) وفي سنده ابن مُعانِق أو أبو مُعانِق قال فيه الدارقطني: لا شيء.

ومنها حديث: عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَغُرَفًا يُرَىٰ بُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا، وَظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا**» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنْ هِيَ؟ قَالَ: «**لِمَنْ أَطَابَ الْكَلامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَصَلَّىٰ لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ**» حم (١٣٣٨) وفي سنده النعمان بن سعد لم يروِ عنه إلا عبد الرحمن بن إسحاق.

ومنها: حديث جابر كما في «الحلية» (٢/ ٣٥٦) وعلته عبد الرحمن بن عبد المؤمن، ضعيف.

ومنها: حديث بريدة كما في «الحلية» (٢/ ٣٥٦) وفي سنده إسماعيل بن سيف وعوين بن عمرو ضعيفان.

ومنها: حديث ابن عمر في «مسند الشاميين» (١٢/ ٤٧) وفي سنده شراحيل بن عبد الحميد وشعيب بن أبي شعيب ومحمد بن أبي جميلة، مجاهيل.

ثلاثة لا يكلمهم اللَّه يوم القيامة(١)

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٢٦٧٢): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنِ الأَعْمَشِ(٢)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَىٰ فَضْلِ مَاءٍ بِطَرِيقٍ،**

---

(١) وبلغ بهم ابن حجر إلىٰ تسعة أو عشرة بناء علىٰ زيادة سفيان بن عيينة في حديث أبي هريرة هذا.

وهم: (رجل منع فضل ماء من ابن السبيل، ورجل بايع رجلًا بسلعة بعد العصر كذبًا، ورجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا لدنيا، ورجل حلف علىٰ يمين بعد صلاة العصر علىٰ مال امرئ مسلم فاقتطعها، والمسبل، المنان، المنفق سلعته بالحلف الكذب، شيخ زانٍ، مَلِك كذاب، عائل مستكبر).

(٢) **تابعه عمرو بن دينار كما في البخاري ومسلم لكن عنده لفظان:**

١ -ورجل حلف علىٰ يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم (خ) ومسلم أشار إليها.

٢ -زاد: «اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك». (خ).

٣ -لم يذكر مبايعة الإمام عند الجميع.

٤ -هناك خلاف في وصله وإرساله وأوردهما البخاري وقال عمرو الناقد ومحمود ابن آدم أراه مرفوعًا. وقال ابن المديني: حدثنا سفيان غير مرة عن عمرو سمع أبا صالح يبلغ به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ. وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَىٰ لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ. وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ العَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَىٰ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَأَخَذَهَا».

خالف جريرًا جمهور الرواة- أبو حمزة السكري وأبو معاوية ووكيع وعبد اللَّه بن نمير وعبد الواحد بن زياد[1] وشيبان والثوري وحفص بن غياث وعلي بن مسهر وشعبة[2]- فقالوا: «**ورجل بايع رجلًا بسلعة....**» وقال هو: «**وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا**».

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (١٣ ربيع الآخر ١٤٤٧هـ) الموافق (٥/ ١٠/ ٢٠٢٥م): فيه خطأ من وجهين وليحرر:**

١ -مخالفة جرير بذكر (ساوم) في بعض الطرق.

٢ - مخالفة جرير بذكر ما مفاده بيعة الإمام فليحرر.

■ **والثانية هذه بناء علىٰ مداخلة أحمد بن علي.**

ثم أجاب الباحث: بأن المبايعة عند الجميع فلذا ضرب شيخنا علىٰ الكلام السابق وطلب مزيد تحرير.

---

(١) وزاد: ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] عند البخاري.

(٢) زاد شعبة: «ورجل بايع رجلًا في سوق المدينة أو بالبقيع» عند أبي عوانة. والظاهر لدىٰ الباحث إدراجها.

حُب الأنصار

❑ قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٧٧): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**».

■ **تابع أبا أسامة وجريرًا علىٰ أنه من مسند أبي سعيد:**

١ –سفيان الثوري أخرجه أحمد (١١٣٠٠).

٢ – شعبة في الأرجح عنه أخرجه أحمد (١١٨٨٥).

■ **خالفهم ثلاثة**[١] ووجه مرجوح عن شعبة فجعلوه من مسند أبي هريرة.

■ **وتابعهم متابعة قاصرة** سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة سالكًا الجادة وقدمه مسلم في «صحيحه» (٧٦) علىٰ رواية أبي سعيد.

ورواه البخاري (٣٧٧٩، ٧٢٤٤)[٢] وغيره[٣] من مخارج متسعة: عَنْ أَبِي

---

(١) يحيىٰ بن سعيد الأموي أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٧٣)، وأبو عبيدة بن معن، وأبو إسرائيل الملائي كلاهما عند الدارقطني في «عللَّه» (١٩٠١).

(٢) من طريقي محمد بن زياد والأعرج.

(٣) تابع محمد بن زياد والأعرج همام بن منبه أخرجه أحمد (٨١٦٩)، وأبو سلمة أخرجه الدارمي (٢٥٥٦).

هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ- أَوْ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ-: «**لَوْ أَنَّ الأَنْصَارَ سَلَكُوا وَادِيًا- أَوْ: شِعْبًا- لَسَلَكْتُ فِي وَادِي الأَنْصَارِ، وَلَوْلَا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ**»، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي، آوَوْهُ وَنَصَرُوهُ. أَوْ كَلِمَةً أُخْرَىٰ».

الخلاصة:

- **انتهىٰ شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (٩ ربيع الآخر ١٤٤٧هـ) الموافق (١/ ١٠/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ أن الاختلاف شكلي، في حين حكىٰ الدارقطني الخلاف علىٰ الأعمش ولم يتعرض لطريق سهيل بن أبي صالح واختار أنه من مسند أبي سعيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

- **تنبيه:** مما يقوي رواية سهيلٍ الاختلاف علىٰ الأعمش.

أيهما أصح: (الإيمان يمانٍ) أم (الْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ)؟

❑ قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٥٣): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**غِلَظُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي الْمَشْرِقِ، وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ**».

الخلاصة:

أن وجهة الجمع:

أولًا: حمل حديث جابر علىٰ آخر الزمان لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «**إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَىٰ المَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَىٰ جُحْرِهَا**» (خ/ ١٨٧٦م/ ١٤٧).

ثانيًا: أنه زيادة علم وفضل حدث بعد الإخبار بمنقبة أهل اليمن لكن هذا يعوزه التاريخ.

ثالثًا: إن سَلَّمْنا للعيني بأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ذلك وهو في تبوك وأن اتجاه الحجاز يشمل معه اليمن.

■ **ووجهة من رجح أن الأحاديث الأكثر والمتفق عليها بذكر اليمن مقدمة** علىٰ حديث جابر الذي أخرجه مسلم فضلًا عن الكلام في رواية ابن جريج في أبي الزبير وأنها صحيفة ولم يرتضه شيخنا وقال للباحث تريد أن تضعف كل مرويات أبي الزبير عن جابر؟

■ **وكتب مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ السبت (٢٨ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (٢٢/ ٨/ ٢٠٢٥م)**: أكثر مرويات الصحابة علىٰ أن الإيمان في أهل اليمن والنفس غير مطمئنة لرواية جابر في هذا المقام التي مفادها أن الإيمان في أهل الحجاز.

الدفاع عن حرمة المؤمن في غَيبته

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٥٦٤٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَيَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ أَحْمَدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[١]، وَقَالَ يَعْمَرُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ يَحْيَىٰ الْمَعَافِرِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ حَمَىٰ مُؤْمِنًا مِنْ مُنَافِقٍ يَعِيبُهُ، بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ بَغَىٰ مُؤْمِنًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ بِهِ شَيْنَهُ حَبَسَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ»**.

الخلاصة:

▪ أن إسناده ضعيف لجهالة إسماعيل بن يحيىٰ المعافري[٢] ولضعف سهل ابن معاذ فقد ضعفه ابن معين وابن شاهين وقال ابن حبان: منكر الحديث لا أدري أوقع التخليط منه أو من زبان بن فائد.

---

(١) هو ابن المبارك وهو في «الزهد» (٦٨٦) ومن طريقه أبو داود في «سننه» (٤٨٨٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٣٣).

(٢) تفرد بالرواية عنه عبد اللَّه بن سليمان الطويل وذكره ابن حبان في «الثقات» وجهله الذهبي وابن حجر.

■ **ولبعض معناه شواهد معلة:**

١ - عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ فِي الْمَغِيبَةِ، كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللَّهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ**».

إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. «الزهد» لابن المبارك (٦٨٧) وغيره.

٢ - عَنْ عَوْنٍ قَالَ: وَقَعَ رَجُلٌ فِي رَجُلٍ فَرَدَّ عَلَيْهِ آخَرُ، فَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: «**لَقَدْ غَبَطْتُكَ، إِنَّهُ مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ وَقَاهُ اللَّهُ**» قَالَ مِسْعَرٌ: نَفْحَ- أَوْ: لَفْحَ النَّارِ-.

رجاله ثقات وروي مرفوعًا عن أم الدرداء وغيرها عن أبي الدرداء وفي أسانيدها ضعف وأقواها من قول أم الدرداء وينظر سماع عون بن عبد اللَّه بن عتبة أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٥٥٤٠).

٣ - حديث عمران بن حصين وأعل بالوقف. «شعب الإيمان» (٧٢٣٢).

٤ - أنس والأصح عنه من رواية الحسن البصري وهو مدلس وقد عنعن. أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٦٦٨٥).

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث محمود بن أحمد بن فتحي الحلواني بتاريخ (٩ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (٣/ ٨/ ٢٠٢٥م)** علىٰ حديث معاذ بن أنس الجهني ضعيف جدًّا.

- **وكتب بعد مطالعة الشواهد:** لا يسلم من إعلال أو تضعيف.

ورجح طريق يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران علىٰ طريق عبد العزيز ابن محمد عن حميد عن أنس لأن رواية يونس بن عبيد أقوىٰ.

إحسان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى رأس المنافقين

❑ قال ابن وهب[١] في «جامعه» رقم (١١٤): أَخْبَرَنِي شَبِيبُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ وَهُوَ فِي ظِلِّ أَجَمَةٍ، فَقَالَ: قَدْ غَبَّرَ عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَالَّذِي هُوَ أَكْرَمَكَ وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَوْ شِئْتَ لَآتِيَنَّكَ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**لَا، وَلَكِنْ بِرَّ أَبَاكَ**».

■ **تابع ابنَ وهب**: زيدُ بن بشير الحضرمي وعنه أحمد بن رشدين[٢] أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٢٩).

■ **وتابع شبيبًا**: عمرو بن خليفة كما في «كشف الأستار» (٢٧٠٦) وعمرو بن خليفة ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان في روايته بعض المناكير.

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث سيد بدوي بتاريخ (٢٨ شعبان ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٧/ ٢/ ٢٠٢٥م)**: الخبر لا يثبت من هذه الوجوه.

---

(١) تابعه أحمد بن سعيد أخرجه ابن حبان (٤٢٨).

(٢) مختلف فيه وكَذَّبه أحمد بن صالح.

❑ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ لَمَّا تُوُفِّيَ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَهُ، فَقَالَ: «**آذِنِّي أُصَلِّي عَلَيْهِ**»، فَآذَنَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَىٰ المُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: «**أَنَا بَيْنَ خِيَرَتَيْنِ، قَالَ:** ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]» فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤].

(خ/ ١٢٦٩ م/ ٢٤٠٠).

علامات المنافقين

❑ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ» (خ/ ٣٣م/ ٥٩).

❑ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». (خ/ ٣٤م/ ٥٨) ولفظه: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ».

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز:** إلىٰ أن لفظة «**إذا أؤتمن خان**» معلة من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما متفق عليها من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٧٥٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ**».

■ **تابع محمدَ بن جعفر** الطيالسيُّ في «مسنده» (١٠٨) والترمذي في «سننه» (٢١٤٥).

■ **وخالفهما** النضر بن شميل[١] ومعاذ بن معاذ العنبري[٢] فأثبتا واسطة بين ربعي وعلي وهي رجل.

◈ **ورواية الوصل أرجح** وهي اختيار الترمذي حيث قال: حَدِيثُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ النَّضْرِ وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ.

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» (٢١٤٥).

(٢) أخرجه الفريابي في «القدر» (١٩٥).

وتابع شعبةَ علىٰ الوصل:

١ - جرير بن عبد الحميد أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٣٥٢)، والحاكم في «مستدركه» (٩٢).

٢ - سلام بن سليم[1] أبو الأحوص أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٦٥).

٣ - شريك هو ابن أبي نمر أخرجه ابن ماجه (٨١) وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٠).

٤ - زائدة أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٣٥٢)[2].

٥ - عمرو بن أبي قيس ذكره الدارقطني في «علَلّه» (٣٥٧).

وخالفهم جماعة فأثبتوا واسطة بين ربعي وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهم:

١ - سفيان الثوري في الأرجح عنه[3].

٢ - ورقاء بن عمر أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٠٨).

٣، ٥ - سليمان التيمي وزائدة في وجه وكذا أبو الأحوص. وزاد أن الرجل (من بني أسد).

---

(١) وقيل بإثبات واسطة بين ربعي وعلي ذكره الدارقطني في «علَلّه» (٣٥٧).

(٢) وقيل بإثبات واسطة بين ربعي وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه بالواسطة وكيع كما عند أحمد (١١١٢) وأبو نعيم كما في «المنتخب» (٧٥). وخالفهما محمد بن كثير فأسقط الواسطة أخرجه ابن حبان (١٧٨) وغيره. وروايتهما أرجح.

الخلاصة:

- أن رواية الأكثر عن منصور دون إثبات واسطة هي الأرجح لديَّ وربعي بن حراش غير مدلس وسماعه من علي في البخاري ومقدمة مسلم[(١)].

- **لكن كتب شيخنا معي بتاريخ (١٠/ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٦هـ) الموافق (١١/ ١٢/ ٢٠٢٤م):** أرىٰ – واللَّه أعلم- ترجيح رواية إثبات الواسطة.

(١) أخرج البخاري في «صحيحه» رقم (١٠٦): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ قَالَ: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ**».
وتابع علي بن الجعد جماعة أخرجهم مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/ ٩): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، به.

ذم اتباع الهوى(١)

❑ قال تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣].

❑ وقال تعالىٰ: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [سورة الفرقان:٤٣-٤٤].

❑ وقال تعالىٰ: ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ﴾ [المؤمنون: ٧١].

❑ وقال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٩].

❑ وَعَنْ أَبِي عَامِرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُحَيٍّ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَامَ حِينَ صَلَّىٰ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابَيْنِ افْتَرَقُوا فِي دِينِهِمْ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً - يَعْنِي: الْأَهْوَاءَ - كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَىٰ بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ

(١) انظر كتاب «ذم الهوىٰ» (ص: ٢٠) لابن الجوزي.

كَمَا يَتَجَارَىٰ الْكَلَبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَبْقَىٰ مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ» وَاللَّهِ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَغَيْرُكُمْ مِنَ النَّاسِ أَحْرَىٰ أَنْ لَا يَقُومَ بِهِ.

■ **وانتهىٰ شيحنا مع الباحث محمد الجمال بتاريخ (١١ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (٥/ ٨/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ ضعف زيادة: «وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَىٰ...» لأمرين:

١ - تفرد أزهر بن عبد اللَّه به[١].

٢ - أنه كان يسب عليًّا وحرض علىٰ أنس عند الحجاج[٢].

ومَن هذا شأنه لا يُقبَل حديثه بيسر.

---

(١) أزهر بن عبد اللَّه، مُختلَف فيه، وثقه العِجلي، وذَكَره ابن حِبان في «الثقات»، وقال النَّسائي: عزيز الحديث. وذَكَره ابن الجارود في «الضعفاء» وقال: كان يسب عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقال أبو داود: يسب عليًّا، إني لأبغضه.

وقال: كنت في الخيل الذين سَبَوْا أنسًا.

وقال ابن سعد: قليل الحديث.

وروىٰ النسائي له حديثًا وحكم عليه بالنكارة وخرجه ليعرف.

وترجمه البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

(٢) وفي سند هذا بلغني في «سؤالات أبي داود».

كيف الجمع بين: «أَخرِجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب» و«أَخرِجوا المشركين من جزيرة العرب»؟

❖ أولًا: الأخبار بإخراج اليهود أصح وهي على النحو التالي:

❑ **الخبر الأول**: أخرجه الإمام مسلم[1] في «صحيحه» رقم (١٧٦٧): حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[2]، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ[3]، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّىٰ لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا**».

■ **وتابع ابنَ جريج** معقلُ بن عبد اللَّه[4] وابن لهيعة[5] وسفيان الثوري[6]

(١) والترمذي في «سننه» (١٦٠٧) وقال: حسن صحيح.

(٢) في «مصنفه» رقم (٩٩٨٥).

(٣) تابع أبا الزبير وهب بن منبه أخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٤).

(٤) مسلم (١٧٦٧) وغيره.

(٥) أخرجه أحمد (١٤٧٢٦).

(٦) أخرجه أحمد (٢١٥، ٢١٩)، والترمذي في «سننه» (١٦٠٦)، والنسائي في «سننه=

والزهري(١).

الخلاصة:

- أن الخبر صحيح وأخرجه مسلم.

الخبر الثاني: حديث أبي عبيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٦٩١)(٢): حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**».

- **تابع يحيىٰ بنَ سعيد جماعةٌ**- محمد بن بشر العبدي أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٥٩).

- **وتابعهما أيضًا لكن دون ذكر أهل نجران:**

١ - سفيان بن عيينة أخرجه الحميدي في «مسنده» (٨٥).

٢ - أبو أحمد الزبيري أخرجه أحمد (١٦٩٤).

٣ - قيس بن الربيع أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢٢٦).

= الكبرىٰ» (٨٦٣٣).

(١) البزار في «مسنده» (٢٣٠).

(٢) وتابع الإمام أحمد عفان أخرجه الدارمي في «سننه» (٢٥٤٠) وخالفهما عمرو بن علي الفلاس أخرجه البزار في «مسنده» رقم (١٢٧٨) فقال: أحسبه. وروايتهما دون شك أصح. واللَّه أعلم.

■ **خالفهم جميعًا** وكيع في سنده فقال عن إبراهيم بن ميمون أبي إسحاق عن إسحاق بن سعد بن سمرة عن أبيه به(١).

وحكىٰ الدارقطني في «علله» (٦٧٩) الخلاف وقال ووهم فيه وكيع والصواب قول يحيىٰ القطان ومن تابعه. وقال ابن حجر في «تعجيل المنفعة» وهو المعتمد.

الخلاصة:

■ أن رواية الجماعة هي الصواب وإسنادها صحيح؛ فسعد بن سمرة وثقه النسائي كما في «تعجيل المنفعة» وذكره ابن حبان في «الثقات». بتاريخ (٢٠شوال ١٤٤٦هـ) الموافق (١٩/ ٤/ ٢٠٢٥م).

❑ **الخبر الثالث:** حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٦٣٥٢): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ آخِرُ مَا عَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ قَالَ «**لَا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ**».

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٦٩٩) وابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٢٩٩١) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٥٧): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: إِنَّ آخِرَ كَلَامٍ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ قَالَ: «**أَخْرِجُوا الْيَهُودَ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**» فأسقط سمرة.

■ **تابع والدَ يعقوب** محمد بن سلمة أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٦٦).

الخلاصة:

■ أن إسناده حسن لحال ابن إسحاق.

❑ **الخبر الرابع:** في بيان أن الذي أجلاهم هو عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢٧٣٠): حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مَرَّارُ بْنُ حَمُّويَهْ[١]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ أَبُو غَسَّانَ الكِنَانِيُّ[٢]، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا فَدَعَ[٣] أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ، وَقَالَ: «**نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ**»، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَىٰ مَالِهِ هُنَاكَ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَفُدِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ، هُمْ عَدُوُّنَا

(١) نزل عليه أبو حاتم وكتب عنه وقلت لأبي زرعة أنت أحفظ أم المرار؟ فقال: أنا أحفظ والمرار أفقه. قال أبو جعفر: ما أخرجت همذان أفقه من المرار ... وكان ثقة عالمًا فقيهًا... قال ابن حجر: ثقة حافظ.

(٢) وثقه الدارقطني وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال السليماني: حديثه منكر. وقال ابن حجر: لم يتابع السليماني علىٰ هذا. وقال ابن حزم: مجهول. ورَدَّ عليه أبو بكر الشاطبي: كان أحد الثقات المشاهير بحمل الحديث والأدب والتفسير من بيت علم ونباهة.

لكن يبقىٰ سؤال علماء العلل: أين أصحاب مالك؟

(٣) قال الدماميني في «مصابيح الجامع» (٦/ ١٥٠): بفاء ودال وعين مهملتين مفتوحتين-؛ أي: أزالوا يدَ عبدِ اللَّه بنِ عمرَ ورجلَه من مَفْصِلِهما، فاعوجت.

وَتُهْمَتُنَا وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ.

فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَىٰ ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الحُقَيْقِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرَّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَامَلَنَا عَلَىٰ الأَمْوَالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا؟ فَقَالَ عُمَرُ: أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ**»؟ فَقَالَ: كَانَتْ هَذِهِ هُزَيْلَةً(١) مِنْ أَبِي القَاسِمِ، قَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ. فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ، مَالًا وَإِبِلًا، وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَحِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

■ **وتابع مالكًا علىٰ بعضه**: ابنُ إسحاق أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٩٠)(٢): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَالزُّبَيْرُ والْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، إِلَىٰ أَمْوَالِنَا بِخَيْبَرَ نَتَعَاهَدُهَا، فَلَمَّا قَدِمْنَاهَا تَفَرَّقْنَا فِي أَمْوَالِنَا. قَالَ: فَعُدِيَ عَلَيَّ تَحْتَ اللَّيْلِ، وَأَنَا نَائِمٌ عَلَىٰ فِرَاشِي، فَفُدِعَتْ يَدَايَ مِنْ مِرْفَقِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اسْتُصْرِخَ عَلَيَّ صَاحِبَايَ، فَأَتَيَانِي، فَسَأَلَانِي عَمَّنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي.

(١) هزيلة: تصغير هزلة، وهي المرة من الهزل الذي هو نقيض الجد. «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» (٣/ ٦٦).

(٢) وعنه أبو داود في «سننه» رقم (٩٠) والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (١٧٩٨١): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَىٰ أَنَّا نُخْرِجُهُمْ إِذَا شِئْنَا، فَمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلْيَلْحَقْ بِهِ؛ فَإِنِّي مُخْرِجٌ يَهُودَ. فَأَخْرَجَهُمْ.

قَالَ: فَأَصْلَحَا مِنْ يَدَيَّ، ثُمَّ قَدِمُوا بِي عَلَىٰ عُمَرَ فَقَالَ: هَذَا عَمَلُ يَهُودَ. ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَىٰ أَنَّا نُخْرِجُهُمْ إِذَا شِئْنَا، وَقَدْ عَدَوْا عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَفَدَعُوا يَدَيْهِ كَمَا بَلَغَكُمْ، مَعَ عَدْوَتِهِمْ عَلَىٰ الْأَنْصَارِيِّ قَبْلَهُ، لَا نَشُكُّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهُمْ، لَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ بِخَيْبَرَ فَلْيَلْحَقْ بِهِ فَإِنِّي مُخْرِجٌ يَهُودَ» فَأَخْرَجَهُمْ.

■ **ورواه عبيد اللَّه مختصرًا:** أخرجه البخاري (٢٣٢٩): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «عَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ».

وأخرجه مسلم رقم (١٥٥١): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ - وَهُوَ الْقَطَّانُ - به.

■ **وتابع يحيىٰ أنسُ بن عياض** أخرجه البخاري (٢٣٢٨)، وتابعهما علي ابن مسهر أخرجه مسلم (١٥٥١).

■ **وخالفهم** حماد بن سلمة علقه البخاري، ووصله أبو داود في «سننه» رقم (٣٠٠٦): حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَحْسَبُهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ، فَغَلَبَ عَلَىٰ النَّخْلِ وَالْأَرْضِ، وَأَلْجَأَهُمْ إِلَىٰ قَصْرِهِمْ، فَصَالَحُوهُ عَلَىٰ أَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفْرَاءَ وَالْبَيْضَاءَ وَالْحَلْقَةَ، وَلَهُمْ مَا حَمَلَتْ رِكَابُهُمْ، عَلَىٰ أَنْ لَا يَكْتُمُوا وَلَا يُغَيِّبُوا شَيْئًا، فَإِنْ

فَعَلُوا فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ وَلَا عَهْدَ، فَغَيَّبُوا مَسْكًا[(١)] لِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ كَانَ قُتِلَ قَبْلَ خَيْبَرَ، كَانَ احْتَمَلَهُ مَعَهُ يَوْمَ بَنِي النَّضِيرِ حِينَ أُجْلِيَتِ النَّضِيرُ، فِيهِ حُلِيُّهُمْ.

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَعْيَةَ: «**أَيْنَ مَسْكُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ؟**»، قَالَ: أَذْهَبَتْهُ الْحُرُوبُ وَالنَّفَقَاتُ. فَوَجَدُوا الْمَسْكَ، فَقَتَلَ ابْنَ أَبِي الْحُقَيْقِ وَسَبَىٰ نِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَّهُمْ، وَأَرَادَ أَنْ يُجْلِيَهُمْ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، دَعْنَا نَعْمَلْ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ، وَلَنَا الشَّطْرُ مَا بَدَا لَكَ، وَلَكُمُ الشَّطْرُ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ثَمَانِينَ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ، وَعِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ شَعِيرٍ[(٢)].

وتابع عبيدَ اللَّه علىٰ الاختصار جويرية بن أسماء أخرجه البخاري (٢٢٨٥) ومحمد بن عبد الرحمن أخرجه أبو داود (٣٤٢٩) وغيره.

والخلاصة:

- أن القدر المشترك في الرفع بين روايتَي مالك وابن إسحاق يصحح، وزيادة «فَقَالَ عُمَرُ: أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ؟**» فَقَالَ: كَانَتْ هَذِهِ هُزَيْلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ. قَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ» مما تفرد به محمد بن يحيىٰ الكناني أبو غسان عن مالك وهو مختلف فيه وأين أصحاب مالك من هذا الخبر؟ والأكثر عن نافع مختصرًا.

---

(١) أي جلدًا.

(٢) سبق الكلام علىٰ هذه الرواية في «سلسلة الفوائد» (١١/ ١٩٧).

ثانيًا: هل رواية ابن عيينة: «أَخرِجوا المشركين»:

رُويت بالمعنىٰ فوقع فيها خطأ وصوابها: «اليهود» وقد جنح إلىٰ ذلك الطحاوي.

هذا الإجمال ودونك البيان:

■ أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٩٩٠): حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ قَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ».

■ **وتابع ابن أبي شيبة** سعيد بن منصور أخرجه أبو داود في «سننه» رقم (٣٠٢٩): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَىٰ بِثَلَاثَةٍ، فَقَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوٍ مِمَّا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَ: فَأُنْسِيتُهَا. وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ سُلَيْمَانُ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ سَعِيدٌ الثَّالِثَةَ فَنَسِيتُهَا أَوْ سَكَتَ عَنْهَا.

■ **ورواه جماعة بعطف هذا المتن علىٰ قصة وفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هكذا:**

أخرج البخاري رقم (٤٤٣١): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ[1]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ

(١) تابع سليمانَ الأحول سليمانُ بن أبي مسلم أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٩٣٥): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ خَالِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ=

الخَمِيسِ؟ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجعُهُ، فَقَالَ: «**ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا**»، فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ[(١)]؟ اسْتَفْهِمُوهُ، فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**دَعُونِي؛ فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ**» وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: «**أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ**» وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ أَوْ قَالَ: فَنَسِيتُهَا.

■ **وتابع قتيبة قبيصةُ** كما عند البخاري (٣٠٥٣) ومحمد كذلك رقم (٣١٦٨)، ومحمد بن منصور عند النسائي في «الكبرىٰ» (٥٨٢٣) وأخرجه مسلم (١٦٣٧) حدثنا سعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، واللفظ لسعيد، قالوا: حدثنا سفيان، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير به. هكذا بالعطف واللفظ لسعيد.

= يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَىٰ حَتَّىٰ بَلَّ دَمْعُهُ - وَقَالَ مَرَّةً: دُمُوعُهُ - الْحَصَىٰ، قُلْنَا: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجعُهُ، فَقَالَ: «**ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ**» فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي هَذَىٰ -؟ اسْتَفْهِمُوهُ، فَذَهَبُوا يُعِيدُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ**»، وَأَمَرَ بِثَلَاثٍ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: أَوْصَىٰ بِثَلَاثٍ - قَالَ: «**أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ**» وَسَكَتَ سَعِيدٌ عَنِ الثَّالِثَةِ، فَلَا أَدْرِي أَسَكَتَ عَنْهَا عَمْدًا - وَقَالَ مَرَّةً: أَوْ نَسِيَهَا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَرَكَهَا أَوْ نَسِيَهَا.

تنبيه: سفيان هو ابن عيينة.

(١) كذا لأكثر الرواة بلفظ الاستفهام... وكذا ضبطه الأصيلي بخطه من هذه الطرق، وهذا أرفع للإشكال وأقرب إلىٰ الصواب. انظر: «مطالع الأنوار علىٰ صحاح الآثار» (٦/ ١١١).

■ ورواه **طلحة بن مصرف** دون الوصية عن سعيد بن جبير أخرجه مسلم (١٦٣٧): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ! ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعُهُ، حَتَّىٰ رَأَيْتُ عَلَىٰ خَدَّيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ - أَوْ: اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ - أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا**»، فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْجُرُ[(١)].

■ ورواه **عبيد اللَّه بن عتبة بن مسعود** عن ابن عباس دون الوصايا أخرجه البخاري (١٤٤): حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ قَالَ: «**ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ**» قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا. فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ، قَالَ: «**قُومُوا عَنِّي، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ**» فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كِتَابِهِ».

■ **وتابع يونس** معمر أخرجه البخاري (٤٤٣٢) ومسلم (١٦٣٧) وغيرهما.

والخلاصة:

■ أن ابن عيينة له حديثان تارة يجمعهما وأخرىٰ يفرقهما وكلاهما متفق

(١) سبق الكلام علىٰ هذه اللفظة وأن الاستفهام فيها أصوب.

عليه لكن جاء من وجه آخر عن ابن عيينة بإخراج اليهود من جزيرة العرب وتابعه عليه جمع من حديث أبي عبيدة بن الجراح رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وهذا أصح.

وقد قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧/ ١٩٢): وَالَّذِي فِي هَذَا هُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَهُمْ خِلَافُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ غَيْرَ أَنَّا نَخَافُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ إِنَّمَا أُتِيَ مِنْ قِبَلِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ جَعَلَ مَكَانَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ: الْمُشْرِكِينَ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنَ الْفِقْهِ مَا يُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

انشقاق القمر في زمنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

❏ قال تعالىٰ: ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾ [القمر: ١].

❏ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ القَمَرِ(١).

❏ وفي رواية معمر عن قتادة: فنزلت: ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾ إلىٰ قوله: ﴿سِحۡرٞ مُّسۡتَمِرّٞ﴾ يقول: ذاهب(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣٧) ومسلم (٢٨٠٢).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٠٥٧): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةً فَانْشَقَّ الْقَمَرُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ ۝١ وَإِن يَرَوۡاْ ءَايَةٗ يُعۡرِضُواْ وَيَقُولُواْ سِحۡرٞ مُّسۡتَمِرّٞ﴾ [القمر: ١، ٢] يَقُولُ: أَيْ ذَاهِبٌ. وعنه عبد بن حميد (١١٨٤) وعن عبد بن حميد الترمذي (٣٢٨٩) وفيهما: «فنزلت».

وتابع عبد بن حميد الإمام أحمد (١٢٢٧٧) وأيضًا محمد بن مهدي أخرجه أبو يعلىٰ (٣١٨٧) وفيهما: «فقال: ﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾».

وخالفهم إسحاق بن راهويه فلم يذكر سبب النزول أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (١١٤٩٠).

والراجح عن عبد الرزاق ذكر الآية أو سبب النزول، لكن خالف عبد الرزاق محمد ابن ثور فلم يذكر سبب النزول أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (١١٤٩٠). =

وفي رواية: مرتين [١].

= وخالف معمرًا الرواة عن قتادة (شعبة كما في البخاري (٤٥٩٠) ومسلم (٢٨٠٢) وشيبان كما في البخاري (٤٥٨٩) ومسلم (٢٨٠٢) وسعيد بن أبي عروبة كما في البخاري وسعيد بن بشير كما في «مسند الشاميين» (٢٥٨١) فلم يذكروا سبب النزول).

وقال الدارقطني في «علله» (١٢/ ٢٢١): ومعمر سيئ الحفظ لحديث قتادة والأعمش.

وأما إخراج الإمام مسلم في «صحيحه» رواية معمر عن قتادة في رقم (٤٠٤، ٧٤٦، ١٤٢٨، ١٤٧٥، ٢٨٠٢) فالظاهر أنها في المتابعات.

(١) رواها قتادة واختلف عليه في اللفظ فرواه عنه شيبان في رواية كما عند مسلم (٢٨٠٤)، وغيره وتابعه معمر - وهو متكلم في روايته عن قتادة- أخرجه الترمذي (٣٢٢٦) وتابعهما سعيد بن أبي عروبة في رواية، أخرجه أحمد (١٣٠٧٥) وتابعهم سعيد بن بشير - ضعيف في قتادة - أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٥١٣) وتابعهم شعبة عند أبي يعلىٰ (٣٢٥٤) والطبري (٣٠٢٨٠) وعنه في البخاري (٤٨٦٨) ومسلم (٢٨٠٢) وغيرهما: بشقتين أو فرقتين. وتابعه سعيد بن أبي عروبة في رواية، أخرجه البخاري (٣٨٦٨).

وبدون اللفظين أخرجه البخاري (٣٦٣٧) عن سعيد بن أبي عروبة ومسلم (٢٨٠٢) عن شعبة والبخاري (٤٨٣٧) عن شيبان.

والخلاصة: أن لفظ «مرتين» ثابت عن قتادة والأصح عنه: شقتين أو فرقتين وهو الموافق لمن روىٰ حادثة شق القمر من الصحابة كابن مسعود وابن عباس وابن عمر وجبير بن مطعم وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٣/ ١٥٠): وَمَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَنَسٍ فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ»: فَانْشَقَّ الْقَمَرُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ فِيهِ نَظَرٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّه أَرَادَ فِرْقَتَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ووافقه ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ.

وأما الإجماع:

فنَقَله القاضي عياض: وَأَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ وَأَهْلُ السُّنَّةِ عَلَىٰ وُقُوعِهِ[(١)(٢)].

❑ **وأما زمانه:** فكان بمكة كما سبق في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: فكَانَ بِمَكَّةَ قبل الْهِجْرَة بِنَحْوِ خَمْسِ سِنِينَ[(٣)].

---

(١) «الشفا بتعريف حقوق المصطفىٰ» (١/ ٥٤٣).

(٢) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ١٨٣): وَقَعَ فِي (نَظْمِ السِّيرَةِ) لِشَيْخِنَا الْحَافِظِ أَبِي الْفَضْلِ: وَانْشَقَّ مَرَّتَيْنِ بِالْإِجْمَاعِ. وَلَا أَعْرِفُ مَنْ جَزَمَ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ بِتَعَدُّدِ الِانْشِقَاقِ فِي زَمَنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ شُرَّاحِ «الصَّحِيحَيْنِ» وَتَكَلَّمَ ابْنُ الْقَيِّمِ عَلَىٰ هَذِهِ الرِّوَايَةِ فَقَالَ الْمَرَّاتُ يُرَادُ بِهَا الْأَفْعَالُ تَارَةً وَالْأَعْيَانُ أُخْرَىٰ وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ وَمِنَ الثَّانِي انْشَقَّ الْقَمَرُ مَرَّتَيْنِ وَقَدْ خَفِيَ عَلَىٰ بَعْضِ النَّاسِ فَادَّعَىٰ أَنَّ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ وَقَعَ مَرَّتَيْنِ وَهَذَا مِمَّا يَعْلَمُ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالسِّيَرِ أَنَّهُ غَلَطٌ فَإِنَّهُ لَمْ يَقَعْ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً.

وَقَدْ قَالَ الْعِمَادُ بْنُ كَثِيرٍ فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي فِيهَا مَرَّتَيْنِ نَظَرٌ وَلَعَلَّ قَائِلَهَا أَرَادَ فِرْقَتَيْنِ قُلْتُ وَهَذَا الَّذِي لَا يَتَّجِهُ غَيْرُهُ جَمْعًا بَيْنَ الرِّوَايَاتِ ثُمَّ رَاجَعْتُ نَظْمَ شَيْخِنَا فَوَجَدْتُهُ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ الْمَذْكُورَ وَلَفْظُهُ فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ فِرْقَةً عَلَتْ وَفِرْقَةً لِلطَّوْدِ مِنْهُ نَزَلَتْ وَذَاكَ مَرَّتَيْنِ بِالْإِجْمَاعِ وَالنَّصِّ وَالتَّوَاتُرِ السَّمَاعِ فَجَمَعَ بَيْنَ قَوْلِهِ فِرْقَتَيْنِ وَبَيْنَ قَوْلِهِ مَرَّتَيْنِ فَيُمْكِنُ أَنْ يَتَعَلَّقَ قَوْلُهُ بِالْإِجْمَاعِ بِأَصْلِ الِانْشِقَاقِ لَا بِالتَّعَدُّدِ مَعَ أَنَّ فِي نَقْلِ الْإِجْمَاعِ فِي نَفْسِ الِانْشِقَاقِ نَظَرًا سَيَأْتِي بَيَانُهُ.

وانظر في الرد علىٰ الفلاسفة المنكرين لهذه الآية. «فتح الباري» (٧/ ١٨٥).

(٣) في «فتح الباري» (٦/ ٦٣٢).

أنواع الفداء في الآخرة

١- الفداء من اليهود والنصارى:

❑ مستنده ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٦٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى**» فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا. قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لَا أَدْرِي مِمَّنِ الشَّكُّ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

■ **تابع حرميًّا** الحجاجُ بن نصير كما عند الحاكم (٧٦٤٥) والروياني في «مسنده» (٥٠٦) وتابعهما عفان بن مسلم كما عند الحاكم في «مستدركه» (٧٨٩٤).

خالف غيلان[١] جمهور الرواة عن أبي بردة- عمر بن عبد العزيز وعبد الملك بن عمير وعون وسعيد بن أبي بردة[٢] وعلي بن مدرك وطلحة بن

(١) وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وإسحاق بن منصور وابن سعد والعجلي.

(٢) روايته عند أحمد (١٩٤٨٥) «**لَا يَمُوتُ مُسْلِمٌ، إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ** عَزَّ وَجَلَّ **مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا** =

يحيىٰ والبختري بن المختار وعمرو بن قيس وعمارة القرشي ومحمد بن المنكدر وغيرهم- فقالوا: عن أبي بردة عن أبي موسىٰ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَاكُكَ مِنَ النَّارِ**» أخرجه مسلم (٢٧٦٧).

الخلاصة:

■ **اختار شيخنا مع الباحث إبراهيم بن عبد الرحمن بتاريخ (٢٤ محرم ١٤٤٧هـ) الموافق (١٩/ ٧/ ٢٠٢٥م)**: رواية الجماعة وأنها أيضًا تحتاج إلىٰ دراسة لأنها مخالفة لمعنىٰ الآية: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤].

■ **تنبيه**: من الذي يتحمل المخالفة السابقة: غيلان بن جرير أو تلميذه أبو طلحة الراسبي واسمه شداد بن سعيد؟ فقد وثقه ابن معين وغضب علىٰ من ضعفه ووثقه النسائي والبزار وقال ابن عدي: ليس له كثير حديث ولم أر له حديثًا منكرًا أنه لا بأس به. ونقل البخاري تضعيف عبد الصمد إياه وقال الدارقطني: يعتبر به. وحكم الشيخ الألباني(١) علىٰ سياق غيلان تارة بالشذوذ بل منكر.

٢- الفداء من يأجوج مأجوج:

ومستنده ما جاء عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ،**

= أَوْ نَصْرَانِيًّا».

(١) انظر «السلسلة الضعيفة» (٣/ ٤٨٣).

فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ. فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّنَا ذَلِكَ الوَاحِدُ؟ قَالَ: «أَبْشِرُوا، فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا».

(خ/ ٣٣٤٨م/ ٢٢٢).

العذر بالجهل

فيه أدلة:

❑ **منها**: قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

❑ **ومنها**: حديث أبي واقدٍ الليثي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ حُنَيْنٍ فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ، فَقُلْنَا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا هَذِهِ ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لِلْكُفَّارِ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، وَكَانَ الْكُفَّارُ يَنُوطُونَ سِلَاحَهُمْ بِسِدْرَةٍ، وَيَعْكُفُونَ حَوْلَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَىٰ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] إِنَّكُمْ تَرْكَبُونَ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ**». (عب/ ٢٠٧٦٣، حب (٦٧٠٢)[(١)].

(في إسناده سنان بن أبي سنان، مختلف فيه، فقد وثقه العجلي، وذكَره ابن حِبان في «الثقات» وأَخرج له البخاري ومسلم متابعة، وتَفرَّد الزهري عنه بالرواية، وجهله العُقيلي، ولم أقف علىٰ أحد من أهل العلم ضَعَّفه، فأرىٰ تصحيح خبره لأن مع الموثقين زيادة علم. وقال الترمذي عقبه: هذا حديثٌ حَسَن صحيح. وتوقف شيخنا من قبل في أبي سنان ثم قال أخيرًا مع الباحث

---

(١) وفيه: «لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ مَكَّةَ خَرَجَ بِنَا مَعَهُ قِبَلَ هَوَازِنَ، حَتَّىٰ مَرَرْنَا عَلَىٰ سِدْرَةِ الْكُفَّارِ، سِدْرَةٍ يَعْكِفُونَ حَوْلَهَا، وَيَدْعُونَهَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ».

حسام الدين فيه الوجهان وأنه أميل للتحسين).

❑ **ومنها**: حديث أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: فَإِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ وَاذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ لَهُ**» (خ/ ٧٥٠٦ م/ ٢٧٥٦) وفي رواية: «**لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ**»[(١)] عند حم (٨٠٤٠).

❑ **ومنها**: حديث: «**وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ**» (خ/ ٧٤١٦ م/ ١٤٩٩).

---

(١) قال ابن عبد البر: هذه اللفظة (إلا التوحيد) ترفع الإشكال في إيمان هذا الرجل، والأصول كلها تعضدها والنظر يوجبها؛ لأنه محال أن يغفر اللَّه للذين يموتون وهم كفار لأن اللَّه عَزَّوَجَلَّ قد أخبر أنه لا يغفر أن يشرك به وقال: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] فمن لم ينته عن شركه ومات على كفر لم يك مغفورًا له قال اللَّه عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨]....

قوله: «**لم يعمل خيرًا قط**» هذا شائع في لسان العرب أن يؤتى بلفظ الكل والمراد البعض وقد يقول العرب: (لم يفعل كذا قط) يريد الأكثر من فعله... إلخ. انظر: «الاستذكار» (٨/ ٣٦٥).

مسائل مختلف فيها في العقيدة

الأولى: الاختلاف في تفسير الورود في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١] **على ستة أقوال، أشهرها:**

١ -الدخول ومستنده ثلاثة أحاديث:

منها حديث جابر وفيه مرفوعًا: «**الْوُرُودُ: الدُّخُولُ، لَا يَبْقَىٰ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَتَكُونُ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِ بَرْدًا وَسَلَامًا، كَمَا كَانَتْ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ، حَتَّىٰ إِنَّ لِلنَّارِ - أَوْ قَالَ: لِجَهَنَّمَ - ضَجِيجًا مِنْ بَرْدِهِمْ، ثُمَّ يُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا، وَيَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا**» إسناده ضعيف لجهالة أبي سمية/ حم (١٤٥٢٠)[(١)].

٢ -المرور علىٰ الصراط وهو الأرجح.

ومستنده عموم قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتۡ لَهُم مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنۡهَا مُبۡعَدُونَ ١٠١ لَا يَسۡمَعُونَ حَسِيسَهَاۖ وَهُمۡ فِي مَا ٱشۡتَهَتۡ أَنفُسُهُمۡ خَٰلِدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١-١٠٢].

وحديث حَفْصَةَ: «**لَا يَدْخُلُ النَّارَ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا**» قَالَتْ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَدْ قَالَ اللَّهُ**

(١) انظر تفصيل ما سبق في «سلسلة الفوائد» (١٥/ ٢٤١).

عَزَّوَجَلَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢]» (م/ ٢٤٩٦).

وضَعْف الأخبار التي في أن المراد بالورود الدخول.

وجمع ابن حجر بين القولين.

أما النووي كما في «شرح مسلم» (١٦/ ٥٨) فقال: الصحيح أن المراد بالورود في الآية المرور علىٰ الصراط. وهو اختيار ابن تيمية كما في «الجواب الصحيح» (٢/ ١١٧).

الثانية: حكم أطفال المسلمين في الآخرة:

قال ابن رجب في «أهوال القبور وأحوال أهلها إلىٰ النشور» (ص: ١٠٢): فالجمهور علىٰ أنهم في الجنة وقد حكىٰ الإمام أحمد علىٰ ذلك الإجماع.

وقال النووي في «شرحه علىٰ مسلم» (١٦/ ٢٠٧):

أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ مُكَلَّفًا.

وَتَوَقَّفَ فِيهِ بَعْضُ مَنْ لَا يُعْتَدُّ بِهِ؛ لِحَدِيثِ عَائِشَةَ هَذَا.

وَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّهُ لَعَلَّهُ نَهَاهَا عَنِ الْمُسَارَعَةِ إِلَىٰ الْقَطْعِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ، كَمَا أَنْكَرَ عَلَىٰ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي قَوْلِهِ: (أَعْطِهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا) قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا ...» الْحَدِيثَ.

وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ، فَلَمَّا عَلِمَ قَالَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ**

مِنَ الْوَلَدِ، لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ» وَغَيْرَ ذَٰلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[1].

تنبيه: أما حديث عائشة أُم المؤمنين قالت: تُوُفِّيَ صَبِيٌّ، فَقُلْتُ: طُوبَىٰ لَهُ عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَوَ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا وَلِهَذِهِ أَهْلًا**» (م/ ٢٦٦٢) وبه علة فقد قال ابن رجب في «أهوال القبور» (ص: ١٧٥): وقد ضَعَّف أحمد هذا الحديث من أجل طلحة بن يحيىٰ، وقال: قد روىٰ مناكير. وذَكَر له الحديث. وقال ابن مَعِين فيه: ليس بالقوي. وأما رواية فُضَيْل بن عُمَيْر له عن عائشة، فقال أحمد: ما أراه سمعه إلا من طلحة بن يحيىٰ. يعني أنه أَخَذه عنه ودلسه، حيث رواه عن عائشة بنت طلحة.

وقال ابن تيمية في «مختصر الفتاوىٰ المصرية» (ص: ٢٥٦): قال أصحابنا لا يُشهَد لأحد بعينه من أطفال المؤمنين أنه في الجنة ولكن يُطلَق القول أن أطفال المؤمنين في الجنة.

الثالثة: أولاد المشركين اختُلف فيهم على أقوال، أشهرها ثلاثة:

١ - أنهم في الجنة:

لحديث سمرة بن جندب في البخاري (٧٠٤٧) وغيره وفيه: «**وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَىٰ الفِطْرَةِ**» قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ: يَا

---

(١) انظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٣٣٨).

رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ**»[(١)].

٢ - «الله أعلم بما كانوا عاملين»:

كما في «الصحيحين» من حديث ابن عباس (خ/ ١٣٨٣ م/ ٢٦٦٠) وأبي هريرة (خ/ ١٣٨٤ م/ ٢٦٥٩) وحديث عائشة (م/ ٢٦٦٢): «عصفور من عصافير الجنة» وعلته طلحة بن يحيىٰ.

٣ - أنهم تبعٌ لآبائهم في النار:

ومستنده قول اللَّه تعالىٰ: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦][(٢)].

وحديث الصعب بن جَثَّامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالأَبْوَاءِ- أَوْ: بِوَدَّانَ-، وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ قَالَ: «**هُمْ مِنْهُمْ**»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**لَا حِمَىٰ إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (خ/ ٣٠١٢ م/ ١٧٤٥)[(٣)].

وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلَتْ خَدِيجَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَلَدَيْنِ مَاتَا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُمَا فِي النَّارِ**». قَالَ: فَلَمَّا رَأَىٰ

---

(١) «سلسلة الفوائد» (٧/ ٩٧).

(٢) إن ذلك كان بوحي قال تعالىٰ: ﴿وَأُوحِيَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ آمَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [هود: ٣٦].

(٣) وهذا في حق الحربي المقاتل وكذلك في أحكام الدنيا.

الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهَا قَالَ: «**لَوْ رَأَيْتِ مَكَانَهُمَا لَأَبْغَضْتِهِمَا**» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَلَدِي مِنْكَ؟ قَالَ: «**فِي الْجَنَّةِ**» قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي النَّارِ**» ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١].

في إسناده محمد بن عثمان شيخ محمد بن فضيل لم يستطع الباحث أبو حمزة السويسي نسبته فحكم عليه بالجهالة، حم (١١٣١).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا**» عند مسلم. وأصل الحديث متفق عليه. ولفظة: (طُبِعَ كَافِرًا) علتها أن أبا إسحاق تفرد بها عن سعيد بن جبير وخالف الجماعة عنه والكلام في سماع أبي إسحاق من سعيد.

الرابعة: حُكْم أهل الفترة، واختلف فيهم على أقوال منها:

❑ القول الأول: أنهم يمتحنون يوم القيامة:

للأحاديث الواردة فيهم ولمن حسنها بالشواهد فله وجه:

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ يُدْلِي عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحُجَّةٍ وَعُذْرٍ: رَجُلٌ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، وَرَجُلٌ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ هَرَمًا، وَرَجُلٌ أَصَمُّ أَبْكَمُ، وَرَجُلٌ مَعْتُوهٌ. فَيَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا رَسُولًا، فَيَقُولُ: اتَّبِعُوهُ. فَيَأْتِيهِمُ الرَّسُولُ فَيُؤَجِّجُ لَهُمْ نَارًا، ثُمَّ يَقُولُ: اقْتَحِمُوهَا. فَمَنِ اقْتَحَمَهَا**

كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَا حَقَّتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ».

إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، «السنة» لابن أبي عاصم (٤٠٤) وغيره. وسبقت شواهده(١).

باستثناء من وردت فيهم نصوص كـ:

١ - عمرو بن لحي الخزاعي ففي الحديث: «**رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ**» (خ/ ٤٦٢٣م/ ٢٨٥٦).

٢ - ابن جدعان لحديث عائشة، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ وَيُطْعِمُ الْمِسْكِينَ، فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ؟ قَالَ: «**لَا يَنْفَعُهُ، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ**» (م/ ٢١٤).

٣ - جماعة ماتوا في الإشراك فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ، وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ - قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ - فَقَالَ: «**مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟**» **فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: «فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟»** قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِشْرَاكِ، فَقَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ**».

---

(١) «سلسلة الفوائد» (١/ ٣٤٠).

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ**» **قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، فَقَالَ**: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ**» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ**» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ. (م/ ٢٨٦٧).

٤ - والد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحديث أنس، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «فِي النَّارِ»، فَلَمَّا قَفَّىٰ دَعَاهُ فَقَالَ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» (م/ ٢٠٣).

٥ - أمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحديث أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي**» (م/ ٩٧٦).

٦ - عبد المطلب للاستنباط من قول أبي جهل وعبد اللَّه بن أبي أُمَيَّة: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّىٰ قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَىٰ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَأَبَىٰ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِيهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: ١١٣] الآيَةَ. (خ/ ١٣٦٠م/ ٢٤).

❑ القول الثاني: أنهم في النار:

مستنده قوله تعالىٰ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ

﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٨].

وقوله جل ذكره: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١].

وعموم الآيتين يفيد أن من مات كافرًا فهو في النار سواء أُنذر أو لم يُنذَر.

ولم يأذن اللَّه لنبيه في أن يستغفر لأمه وهي من أهل الفترة وقد قال تعالىٰ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

الخامسة والسادسة: هل الأرض تأكل أجساد الأنبياء؟

ورد فيهم خبر أوس بن أوس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا وهو نص في الباب لكن اختلف في تعيين عبد الرحمن بن يزيد هل هو ابن جابر الثقة؟ أو ابن تميم الضعيف؟ الذي اختاره علماء منهم البخاري وابن أبي حاتم والبزار وأبو داود والترمذي وابن عدي وغيرهم واختاره شيخنا.

وله شواهد من حديث أبي الدرداء وأبي مسعود الأنصاري وأبي أمامة وكلها ضعيفة.

وقال بهذا الحديث القرطبي المفسر وابن كثير والبيهقي والقاضي عياض وابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/ ٨٩) وابن تيمية وابن القيم وغيرهم.

ولم يقف الباحث علىٰ أحد قال بأن الأرض تأكل أجساد الأنبياء وأما الشهداء فيذكر العلماء قصة والد جابر وأن جابرًا أخرجه بعد ستة أشهر «**فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيَّةً غَيْرَ أُذُنِهِ**» (خ/١٣٥١) وما رُوي عن معاوية أنه أخرج شهداء أُحد لما أراد أن يُجرِي عينًا من أحد فوجدهم كما هم. السهيلي «الروض الأُنُف» (١/ ١١٥) ولم يقف الباحث له علىٰ سند.

وبقصة غلام أصحاب الأخدود كما في «سيرة ابن هشام» (١/ ٣٦): أن رجلًا من أهل نجران كان في زمان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حفر خربة من خرب نجران لبعض حاجته، فوجدوا عبد اللَّه بن الثامر تحت دفن منها قاعدًا، واضعًا يده علىٰ ضربة في رأسه، ممسكًا بيده عليها، فإذا أخرت يده عنها تنبعث دمًا، وإذا أرسلت يده ردها عليها، فأمسكت دمها، وفي يده خاتم.

۞ السابعة: تلاقي أرواح الموتى بعد الموت وردت فيها أخبار:

منها: «**فإنهم يتزاورون في قبورهم**» (إسناده ضعيف؛ لضعف سليمان بن أرقم، متروك، ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٢٣٧).

ومنها: حديث أم هانئ وفيه «أنتزاور إذا متنا ويرىٰ بعضنا بعضًا؟...» (إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة حم (٣٦٨٣٩) وقال بها ابن رجب[1] وابن أبي الدنيا والقرطبي في «التذكرة» (١/ ٣١٧).

❑ تنبيه: هل يشعر الأموات بالأحياء؟

قال ابن القيم في «الروح» (١/ ٥): والسلف مجمعون علىٰ هذا وقد

(١) «أهوال القبور» (١/ ١٢٨).

تواترت الآثار عنهم بأن الميت يعرف زيارة الحي له ويستبشر به.

وفي الباب أخبار منها: توبيخ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قتلىٰ بدر من المشركين، وحديث: «**وإنه ليسمع قرع نعالهم**» وهذا متفق عليه. وحديث: ماذا أقول إذا أتيت المقبرة؟

انتهىٰ ملخصًا مع الباحث أبي حمزة السويسي من بحثه بتاريخ (١١ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (٢/ ١١/ ٢٠٢٥م).

يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ

❑ قال الترمذي في «سننه» رقم (٢١٤٠): حَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «**يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ**»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِنَّ القُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ**».

■ **تابع أبا معاوية** فضيل بن عياض كما عند الآجري في «الشريعة» (٧٣١) وعبد الواحد بن زياد كما عند أحمد (١٣٩٠).

■ **خالفهم** ابن نمير وسليمان بن طرخان وأبو بكر بن عياش فقالوا عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس به.

وخالفهم جميعًا أبو الأحوص عن الأعمش عن أبي سفيان ويزيد الرقاشي عن أنس كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٣).

حكىٰ الدارقطني في «علله» (٦/ ٢٥٠) الخلاف وقال رواه أبو الأحوص عن أبي سفيان ويزيد الرقاشي عن أنس. فدل علىٰ أن القولين صحيحان.

الخلاصة:

- أن الأرجح عن الأعمش رواية أبي معاوية ومن تابعه وحسنها الترمذي وقال: وَحَدِيثُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَنَسٍ أَصَحُّ.

- **وكتب شيخنا مع الباحث محمد بن عبد التواب بتاريخ (١٠ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١/ ١١/ ٢٠٢٥م)** هؤلاء الأقوىٰ من غيرهم. اهـ. وقال إسناده صحيح. فلما ذكر له الباحث نصر الكردي كلام ابن عدي[(١)] كتب: صحيح لشواهده.

- **ومن شواهده** حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص أنه سمع رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد، يصرفه حيث يشاء**» ثم قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهم مصرف القلوب صرف قلوبنا علىٰ طاعتك**» (٢٦٥٤) وليس هناك ارتباط بينهما في السند.

---

(١) في «الكامل» (٤/ ١١٣): وطلحة بن نافع أبو سفيان صاحب جابر وقد روىٰ عن جابر أحاديث صالحة رواه الأعمش عنه ورواه عن الأعمش الثقات وهو لا بأس به وقد روىٰ عن أبي سفيان هذا غير الأعمش بأحاديث مستقيمة...

هل الأمور التي تظهر على يد الدجال حقيقة أو تخييل؟

اختلفت الروايات على وجهين:

فمن الروايات التي تفيد أنها على الحقيقة:

١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ - مَسَالِحُ الدَّجَّالِ - فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَىٰ هَذَا الَّذِي خَرَجَ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ؟» قَالَ: «فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَىٰ الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ» قَالَ: «فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ. فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا» قَالَ: «فَيَقُولُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِي؟» قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ» قَالَ: «فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّىٰ يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ» قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا» قَالَ: «ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً» قَالَ: «ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ» قَالَ: «فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَىٰ تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، قَالَ: «فَيَأْخُذُ

بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»(١).

٢ - ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٩٣٧): حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ جَابِرٍ الطَّائِيُّ - قَاضِي حِمْصَ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ، حَتَّىٰ ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ، حَتَّىٰ ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّىٰ بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاثْبُتُوا».

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٣٨).

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَىٰ الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ! فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَىٰ أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّىٰ يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَىٰ اللَّهُ إِلَىٰ عِيسَىٰ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا

يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَىٰ الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَىٰ بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ[(١)].

وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّىٰ يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَىٰ كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَىٰ الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَىٰ اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ.

ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّىٰ إِنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ.

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ».

---

(١) سيأتي بعدها زيادة النقاش حولها.

■ **تابع الوليدَ بن مسلم** في رواية الجماعة عنه[(١)] يحيىٰ بن حمزة كما عند ابن ماجه في «سننه» رقم (٤٠٧٥) والوليد بن مزيد كما عند الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٥٢٩) وصدقة بن خالد معطوفًا علىٰ يحيىٰ والوليد كما في «الإيمان» (١٠٢٧) لابن منده، وبشر بن بكر كما عند الحاكم في «مستدركه» (٨٥٠٨).

■ **خالف الجماعة** عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ابنه عبد اللَّه فزاد: جبل الخمر وقتال أهل السماء، وأشار الإمام مسلم فيما أخرجه عقب السياق السابق فقال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ- قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: «**لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ - ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّىٰ يَنْتَهُوا إِلَىٰ جَبَلِ الْخَمَرِ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ. فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا**» وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «**فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَيْ**[(٢)] **أَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ**».

---

(١) وهم: زهير بن حرب ومحمد بن مهران كلاهما عند مسلم كما سبق، وأحمد بن حنبل في «مسنده» (١٧٦٢٩) وصفوان بن صالح كما عند أبي داود في «سننه» (٤٣٢١) وهشام ابن عمار كما عند ابن منده في «الإيمان» (١٠٢٧) وغيرهم.

(٢) وفي رواية: (يدان) تثنية يد. قال العلماء: معناه لا قدرة ولا طاقة. يقال: ما لي بهذا الأمر يد وما لي به يدان لأن المباشرة والدفع إنما يكون باليد وكأن يديه معدومتان لعجزه عن دفعه.

الخلاصة:

أن وجهة مَن يقبل هذه الزيادة:

١ - أنها من رواية الابن عبد اللَّه عن أبيه.

٢ - أخرجه الإمام مسلم.

٣ - لم يقف الباحث علىٰ أحد انتقدها.

وللقتال شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد رقم (١٠٦٣٢): حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ لَيَحْفِرُونَ السَّدَّ كُلَّ يَوْمٍ، حَتَّىٰ إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَحْفِرُونَهُ غَدًا. فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ كَأَشَدِّ مَا كَانَ، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ، وَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَىٰ النَّاسِ، حَفَرُوا، حَتَّىٰ إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَحْفِرُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَيَسْتَثْنِي، فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ، فَيَحْفِرُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَىٰ النَّاسِ، فَيُنَشِّفُونَ الْمِيَاهَ، وَيَتَحَصَّنَ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ، فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَتَرْجِعُ وَعَلَيْهَا كَهَيْئَةِ الدَّمِ، فَيَقُولُونَ: قَهَرْنَا أَهْلَ الْأَرْضِ وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ. فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَغَفًا فِي أَقْفَائِهِمْ فَيَقْتُلُهُمْ بِهَا**» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ دَوَابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمَنُ وَتَشْكَرُ شُكْرًا مِنْ لُحُومِهِمْ وَدِمَائِهِمْ**».

ورواه أبو صالح عن أبي هريرة واختلف عليه في الرفع والوقف وقال ابن كثير في «تفسيره» (٥/ ١٩٨): وهذا إسناده قوي، ولكن في رفعه نكارة؛ لأن

ظاهر الآية يقتضي أنهم لم يتمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه(١)؛ لإحكام بنائه وصلابته وشدته.

ولكن هذا قد رُوي عن كعب الأحبار: أنهم قبل خروجهم يأتونه فيلحسونه حتىٰ لا يبقىٰ منه إلا القليل، فيقولون: غدًا نفتحه. فيأتون من الغد وقد عاد كما كان، فيلحسونه حتىٰ لا يبقىٰ منه إلا القليل، فيقولون كذلك، ويصبحون وهو كما كان، فيلحسونه ويقولون: غدا نفتحه. ويلهمون أن يقولوا: «إن شاء اللَّه»، فيصبحون وهو كما فارقوه، فيفتحونه.

وهذا متجه، ولعل أبا هريرة تَلقَّاه من كعب؛ فإنه كثيرًا ما كان يجالسه ويحدثه، فحَدَّث به أبو هريرة، فتوهم بعض الرواة عنه أنه مرفوع فرفعه، واللَّه أعلم.

أما وجهة من يضعف هذا الزيادة فهي:

١ - تفرد عبد اللَّه بن عبد الرحمن بهذه الزيادة.

(١) وقال ابن كثير في «تفسيره» (٥/ ١٩٨): ويؤكد ما قلناه - من أنهم لم يتمكنوا من نقبه ولا نقب شيء منه، ومن نكارة هذا المرفوع- قول الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن [زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن أمها أم حبيبة، عن] زينب بنت جحش زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال سفيان: أربع نسوة- قالت: استيقظ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من نومه، وهو محمر وجهه، وهو يقول: «**لا إله إلا اللَّه! ويل للعرب من شر قد اقترب! فُتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا**» وحلق. قلت: يا رسول اللَّه، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «**نعم إذا كثر الخبث**».

هذا حديث صحيح، اتفق البخاري ومسلم علىٰ إخراجه...

٢ - **الاختلاف** في حاله فقد قال ابن معين والنسائي: لا بأس به. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وطلب شيخنا من الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (١٩ شعبان ١٤٤٦هـ) الموافق (١٨/ ٢/ ٢٠٢٥م): ترجمة النواس بن سمعان موسعة.

أما التخييل(١):

فجاء في حديثي جابر وأسماء بنت يزيد، وفيهما ضعف، هاكهما:

١ - أما حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «**وَيَقْتُلُ نَفْسًا ثُمَّ يُحْيِيهَا فِيمَا يَرَىٰ النَّاسُ**» فأخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٤٩٥٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وإبراهيم بن طهمان يغرب.

٢ - أما حديث أسماء بنت يزيد ففيه «**وَيَأْتِي الرَّجُلَ قَدْ مَاتَ أَخُوهُ وَمَاتَ أَبُوهُ فَيَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتُ لَكَ أَبَاكَ وَأَحْيَيْتُ لَكَ أَخَاكَ أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَىٰ فَتَمَثَّلَ لَهُ الشَّيَاطِينُ نَحْوَ أَبِيهِ وَنَحْوَ أَخِيهِ**» أخرجه أحمد (٢٧٥٧٩) وفي سنده شهر بن حوشب ضعيف.

٣ - وعلىٰ وجه في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُوَ أَهْوَنُ عَلَىٰ اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ**» في

---

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٩٣): قَوْلُهُ «**هُوَ أَهْوَنُ**» أَيْ لَا يُجْعَلُ لَهُ ذَلِكَ حَقِيقَةً وَإِنَّمَا هُوَ تَخْيِيلٌ وَتَشْبِيهٌ عَلَىٰ الْأَبْصَارِ فَيَثْبُتُ الْمُؤْمِنُ وَيَزِلُّ الْكَافِرُ وَمَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» إِلَىٰ الْآخَرِ فَقَالَ هَذَا لَا يُضَادُّ خَبَرَ أَبِي مَسْعُودٍ بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ أَهْوَنُ عَلَىٰ اللَّهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ نَهْرَ مَاءٍ يَجْرِي فَإِنَّ الَّذِي مَعَهُ يُرَىٰ أَنَّهُ مَاءٌ وَلَيْسَ بِمَاءٍ.

حديث المغيرة بن شعبة المتفق عليه[(١)]، قال: مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: «**أَيْ بُنَيَّ وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ**» قَالَ قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْزِ، قَالَ: «**هُوَ أَهْوَنُ عَلَىٰ اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ**»[(٢)].

❑ أقوال العلماء في أنه حقيقة:

قال النووي في «شرحه علىٰ مسلم» (١٨/ ٥٨) قال القاضي هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لمذهب أهل الحق في صحة وجوده وأنه شخص بعينه ابتلىٰ اللَّه به عباده وأقدره علىٰ أشياء من مقدورات اللَّه تعالىٰ من إحياء الميت الذي يقتله ومن ظهور زهرة الدنيا والخصب معه وجنته وناره ونهريه واتباع كنوز الأرض له وأمره السماء أن تمطر فتمطر والأرض أن تنبت فتنبت فيقع كل ذلك بقدرة اللَّه تعالىٰ ومشيئته ثم يعجزه اللَّه تعالىٰ بعد ذلك فلا يقدر علىٰ قتل ذلك الرجل ولا غيره ويبطل أمره ويقتله عيسىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويثبت اللَّه الذين آمنوا. هذا مذهب أهل السنة وجميع المُحدِّثين والفقهاء والنظار خلافًا لمن أنكره وأبطل أمره من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة ....إلخ.

وقال ابن الجوزي في «كشف المشكل من حديث الصحيحين» (٣/

---

(١) البخاري (٧١٢٢) ومسلم (٢١٥٢).

(٢) قال القاضي: معناه هو أهون علىٰ اللَّه من أن يجعل ما خلقه اللَّه تعالىٰ علىٰ يده مضلًّا للمؤمنين ومشككًا لقلوبهم بل إنما جعله له ليزداد الذين آمنوا إيمانًا ونثبت الحجة علىٰ الكافرين والمنافقين ونحوهم وليس معناه أنه ليس معه شيء من ذلك.

١١٧): في هذا الحديث أن الدجال يقتل رجلًا ثم يحييه. وقد أشكل هذا علىٰ قوم فقالوا: قد كان إحياء الموتىٰ أكبر معجزات عيسىٰ، فكيف قدر عليه هذا الكذاب؟

والجواب:

أن ذلك وقع امتحانًا ليكون العمل علىٰ الدليل الدافع للشبهة، وقد ثبت أن الدجال كاذب في دعواه، وكونه جسمًا يكفي، ثم قد شِين بالعيب والعور، فلو كان ربًّا لدفع عن نفسه النقص، فهذه حجج تدحض شبهه، بخلاف آيات الأنبياء؛ إذ ليس لها داحض. ثم لم تُترك هذه الشبهة حتىٰ دُفعت في الحال؛ فإن في هذا الحديث أنه يهم بقتله مرة أخرىٰ فلا يقدر، ويأمر بقتله فلا يصح له، ويأخذه ليذبحه فيضرب علىٰ رقبته نحاس فلا يمكنه، فما نفعه الفعل الأول حين افتضح في الثاني، فعلم أن الأول كان من اللَّه عَزَّوَجَلَّ ليقيم الشبهة بإزاء الحجة، ويفرض علىٰ العقل دحضها.

أيهما أصح: العور في عين الدجال اليمنى أو اليسرى؟

أما العين اليمنى:

❑ اتفق البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا علىٰ أنها اليمنىٰ وكذلك ورد من حديث أبي سعيد الخدري وفي سنده مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

■ **وأيضًا** من حديث سعد بن أبي وقاص وفيه زيادة أنه أعور العين اليمنىٰ والأثبات لم يذكروها.

■ **وكذاك** وردت من حديث أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ولكنها شاذة فقد اختلف علىٰ حميد الطويل عن أنس فرواها أبو بكر بن أبي شيبة بها عن يزيد بن هارون عن حميد مخالفًا الجماعة- أحمد بن حنبل وزهير بن حرب وغيرهما- عن يزيد وكذلك الجماعة- يحيىٰ بن سعيد وخالد بن عبد اللَّه وسهل بن يوسف ومروان بن معاوية- عن حميد. وباقي الرواة عن أنس دون تقييد باليمنىٰ أو اليسرىٰ - أي مطلقة-.

وانتهىٰ شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز بتاريخ (١٧ شعبان ١٤٤٦هـ) الموافق (١٦/ ٢/ ٢٠٢٥م) إلىٰ شذوذ اليمنىٰ وأن الأكثر علىٰ اليسرىٰ.

أما العين اليسرى:

■ فثبت فيها ما أخرجه مسلم رقم (٢٩٣٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الدَّجَّالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَىٰ، جُفَالُ الشَّعَرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ**».

■ ووردت من حديث عبد اللَّه بن مغفل. وفي سنده محمد بن مروان، لا يتابع عليه.

■ **وأيضًا من حديث** سفينة مولىٰ رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه حشرجة ابن نباتة ليس بالقوي عن سعيد بن جمهان قاله النسائي. وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٩/ ١٦٢): تفرد به أحمد، وإسناده لا بأس به، ولكن في متنه غرابة ونكارة، فاللَّه أعلم.

■ **وحديث** سمرة بن جندب عند أحمد واختلف فيه علىٰ الحسن بن أبي الحسن البصري تارة عن سمرة وأخرىٰ عن عبد اللَّه بن مغفل ولم يصرح بالسماع منهما.

■ **وكذلك حديث** عبادة بن الصامت وفي بعض طرقه زيادة العين اليسرىٰ.

■ وجنادة بن أبي أمية الأزدي عن رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أخرجه أحمد (٢٣٦٨٥).

وأما غير مقيد باليمنى أو اليسرى:

- ففي حديث أبي هريرة مرفوعًا أنه أعور وهو متفق عليه.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٨/ ٣٣): «الآثار مختلفة في نتوء عينه وفي أي عينيه هي العوراء، ولم يُختلف في أنه أعور...».

وسلك القاضي عياض مسلك الجمع بين الأخبار في «إكمال المعلم» (١/ ٥٢٢) فقال: «وتصح الروايتان جميعًا بأن تكون المطموسة والممسوحة والتي ليست بحجراء ولا ناتئة هي العوراء الطافئة بالهمز، والعين اليمنىٰ علىٰ ما جاء هنا، وتكون الجاحظة والتي كأنها كوكب وكأنها نخاعة هي الطافية بغير همزٍ العين الأخرىٰ، فتجتمع الروايات والأحاديث ولا تختلف، وعلىٰ هذا تجتمع رواية أعور العين اليمنىٰ مع أعور العين اليسرىٰ؛ إذ كل واحدة منهما بالحقيقة عوراء، إذ الأعور من كل شيء المعيب ولا سيما بما يختص بالعين، وكلا عينَي الدجال معيبة عوراء، فالممسوحة والمطموسة والطافئة بالهمز عوراء حقيقة، والجاحظة التي كأنها كوكب وهي الطافية - بغير همز - معيبة عوراء لعيبها، فكل واحدة منهما عوراء، إحداهما بذهابها، والأخرىٰ بعيبها»[(١)].

وسلك ابن حجر مسلك الترجيح في «فتح الباري» (١٣/ ٩٧) فقال: قَوْله فِي حَدِيثِ الْبَابِ «أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَىٰ» وَقَدِ اتَّفَقَا عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فَيَكُونُ أَرْجَحَ وَإِلَىٰ ذَلِك أَشَارَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ....

---

(١) واستبعد شيخنا قول القاضي بأن العور في العينين وسأل الباحثَ سيد بن عبد العزيز الشرقاوي: هل قال أحد بإدراج أحدهما؟

وسطية الأمة بين الأمم
وأهل السُّنة بين الفرق

الوسطية	المثال
الأمة بين الأمم	غلو اليهود في معاداة الأنبياء والتقول عليهم بغير حق وأما النصارىٰ فقد غالوا في نبيهم حتىٰ عبدوه من دون اللَّه أما وسطية أمة الإسلام فآمنوا بجميع الأنبياء والمرسلين ولم يفرقوا بين أحد من رسله وقالوا في عيسىٰ إنه عبد اللَّه ورسوله وعظموا نبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: عبد اللَّه ورسوله.
وسطية أهل السنة بين الفرق في باب الأسماء والصفات	فمثلًا صفة اليد وهي صفة ذاتية للَّه تعالىٰ يثبتها أهل السنة بلا تمثيل ولا تعطيل وأما المعطلة فعطلوا الصفة وأما الجهمية ومتأخرو الأشاعرة فأولوها بالقدرة أو النعمة.

في باب القدر	زعم القدرية أن اللَّه لم يُقدِّر علىٰ العباد أفعالهم وأنه لا يعلمها إلا بعد وقوعها وردَّ ابن عمر عليهم في أول حديث في مسلم وقالت الجبرية بأن العبد مجبر علىٰ أفعاله كالريشة في مهب الريح. وأما أهل السنة فيعتقدون أن اللَّه تعالىٰ قَدَّر علىٰ العباد أفعالهم وأقوالهم وأنه لا يقع في كونه شيء إلا بعلمه وأن للعبد مشيئة وإرادة يفعل بمقتضاها ما قَدَّره اللَّه تعالىٰ فمشيئة العبد لا تَخرُج عن مشيئته تعالىٰ الكونية قال تعالىٰ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠] وبمقتضىٰ أعمالهم ومشيئتهم يحاسبهم اللَّه تعالىٰ.
وفي مرتكب الكبيرة	كَفَّر الخوارج بالوقوع في الكبيرة. وأما المعتزلة فقالوا إنه في منزلة بين المنزلتين. وأما المرجئة فقالوا: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

	وأما أهل السنة فقالوا إنه مؤمن عاصٍ ومُتوعَّد علىٰ كبيرته فإن مات عليها فهو في مشيئة اللَّه إن شاء عذبه وإن شاء غفر له لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨]

أفاده الباحث محمود بن مأمون بن محمود الشرقاوي[١] مع شيخنا بتاريخ (٢٤ محرم ١٤٤٦هـ) الموافق (١٦/ ٧/ ٢٠٢٥م).

(١) وُلد بتاريخ (١٠/ ٧/ ١٩٨٨م) بقرية الرُّوضَة –هكذا تنطق الآن بضم الراء والصواب بفتحها – التابعة لمركز فاقوس بمحافظة الشرقية حاصل علىٰ ليسانس الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر عام (٢٠١١م) تلقىٰ القرآن علىٰ الشيخ محمد فرحان الشرقاوي رحمه اللَّه ثم قرأ القرآن برواية حفص عن عاصم علىٰ الشيخ محمد بن إبراهيم طلبة الشرقاوي فأجازه إجازة مسندة برواية حفص. ودَرَس علىٰ الشيخ عبد الفتاح مصيلحي الأصول والقواعد الفقهية والعقيدة.

أملاه صاحب الأسطر هذه وكان في رفقته أبو سفيان عصام بن عاكف وُلد بقرية الرُّوضة بتاريخ (١/ ١١/ ١٩٨٥م) حاصل علىٰ بكالوريوس تجارة ومعهد إعداد دعاة بوزارة الأوقاف المصرية وأجازه الشيخ عبد الفتاح مصيلحي في الأصول والقواعد الفقهية. وأجازه الشيخ محمد بن إبراهيم بن طلبة برواية حفص عن عاصم وكذلك أجازه الشيخ حسن بن عبد السلام برواية حفص.

ومكث عند شيخنا (١/ ١/ ٢٠٠٩م) حتىٰ شهر ستة عام (٢٠١٠م) وكان يسكن مع الشيخ حسن بن بشير ويقرأ القرآن علىٰ الشيخ حسان بن عبد الرحيم.

كتاب الإيمان بالملائكة

مجيء جبريل في صورة دحية الكلبي

❁ وردت فيه أخبار، أصحها ما يلي:

❑ ١ –حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو متفق عليه:

فعن أبي عثمان النهدي قال: أُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَىٰ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟» أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: ايْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّىٰ سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ جِبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. (خ/ ٣٦٣٤ م/ ٢٤٥١).

❑ ٢ – حديث جابر بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَىٰ ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دَحْيَةُ» وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ: «دَحْيَةُ بْنُ خَلِيفَةَ» (م/ ١٦٧).

❑ ٣ - زيادة ضعيفة في حديث أبي هريرة في سؤال جبريل النبيَّ صلىٰ اللَّه عليهما وسلم: «**وَإِنَّهُ لَجِبْرِيلُ** عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ **نَزَلَ فِي صُورَةِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ**»[(١)].

ووجهُ تضعيفها: مخالفة أبي فروة لأبي حيان عند (خ م) وعمارة بن القعقاع عند (م).

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ١٢٥): قَوْلَهُ: «نَزَلَ فِي صُورَةِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ» وَهَمٌ لِأَنَّ دِحْيَةَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ وَقَدْ قَالَ عُمَرُ مَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ.

---

(١) أخرجها النسائي في «سننه» (٤٩٩١): أخبرنا محمد بن قدامة، عن جرير، عن أبي فروة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة وأبي ذر، به.

مشاركة جبريل وميكائيل عليهما السلام في الحرب

❑ قال أبو يعلىٰ في «مسنده» رقم (٣٤٠): حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ[١]، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ وَلِأَبِي بَكْرٍ: «**مَعَ أَحَدِكُمَا جِبْرِيلُ، وَمَعَ الْآخَرِ مِيكَائِيلُ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ- أَوْ: يَكُونُ فِي الْقِتَالِ-**».

❑ وأخرجه أحمد في «مسنده» (١٢٥٧): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٢]، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ وَلِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ: «**مَعَ أَحَدِكُمَا جِبْرِيلُ، وَمَعَ الْآخَرِ مِيكَائِيلُ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ - أَوْ قَالَ: يَشْهَدُ الصَّفَّ -**».

(١) تابعه جعفر بن عون كما عند الحاكم في «المستدرك» (٤٦٥٣) وأبو أحمد الزبيري كما عند البزار في «مسنده» (٧٢٩) وخلاد بن يحيىٰ وأبو نعيم في وجه معطوف كما عند الحاكم في «مستدركه» (٤٤٣٠).

(٢) تابع أبا نعيم علىٰ هذا الوجه محمد بن عبيد كما في «الأمالي» (١٤٦) للمحاملي، وعبد الرحيم بن سليمان كما عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢١٧) ويونس بن بكير كما في «دلائل النبوة» (٣/ ٥٥) للبيهقي.

■ **مداره علىٰ مِسعر** واختلف عليه في الرفع والوقف بلفظ: عن علي قيل لي.

وظاهر كلام علي أن القائل هو رسول اللَّه ﷺ وأوضحتْه الرواية الأخرىٰ.

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث سعيد القاضي بتاريخ (٢٥ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١٥/ ١١/ ٢٠٢٥م)**: سنده صحيح. اهـ.

هل إبليس من الملائكة؟

ليس من الملائكة لما يلي:

١ - قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلۡجِنِّ فَفَسَقَ عَنۡ أَمۡرِ رَبِّهِۦٓۗ﴾ [الكهف: ٥٠].

٢ - وقوله جل ذكره: ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾ [ص: ٧٦].

وفي الحديث عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ**» (م/ ٢٩٩٦) ففارق بين من خلق من نور ومن خلق من نار.

٣ - وقوله تعالىٰ: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِي وَهُمۡ لَكُمۡ عَدُوُّۢۚ بِئۡسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلٗا﴾ [الكهف: ٥٠] فللجن ذرية بخلاف الملائكة.

وأما الاستثناء: في قوله تعالىٰ: ﴿فَسَجَدَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمۡ أَجۡمَعُونَ ٣٠ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣٠، ٣١] فمنقطع، كـ(جاء القوم إلا حمارًا) وقد يقال: إنه أدرج ضمن الملائكة في الظاهر لكن حقيقته كما سبق[(١)].

---

(١) انظر: «البيان لِما ورد في الشيطان» لأخينا إسلام الغرباوي حفظه اللَّه، ط دار العالمية.

لكل إنسان قرين

❑ قال تعالىٰ عن الإنسان الكافر: ﴿قَالَ قَرِينُهُۥ رَبَّنَا مَآ أَطْغَيْتُهُۥ وَلَٰكِن كَانَ فِي ضَلَٰلٍۭ بَعِيدٍ﴾ [ق: ٢٧].

❑ وفي الباب حديثان أحدهما شاهد للآخر أخرجهما الإمام مسلم:

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ**» قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ**(١)**، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ**».

■ **مداره هذا الخبر** عند مسلم (٢٨١٥) علىٰ أبي الجعد رافع، روىٰ عنه اثنان - ابنه سالم والشَّعبي - وكان قارئًا للقرآن، ذكَره ابن حِبان في «الثقات» وقيل: له صحبة. وقال ابن حجر: مخضرم. وأَخْرَج له مسلم هذا الخبر مشفوعًا بحديث.

٢ - عن عائشة زَوْج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا. قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَىٰ مَا أَصْنَعُ فَقَالَ: «**مَا لَكِ**

---

(١) بضم الميم وفتحها رويناه. فبالضم: يَسلم منه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وبالفتح: أَسْلَمَ القرين، أي: آمَنَ باللَّه ورسوله. وقد رُوي في غير هذه الكتب: «فَاسْتَسْلَمَ» «مطالع الأنوار علىٰ صحاح الآثار» (٥/ ٤٩٨).

يَا عَائِشَةُ؟ أَغِرْتِ؟» فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَىٰ مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ؟**» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّىٰ أَسْلَمَ**».

وزاد الثوري في حديث ابن مسعود: «وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ ... وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ»(١).

▪ وانتهىٰ شيخنا من قبل إلىٰ صحة الزيادة مع الباحثَين أحمد بن علي ود. محمد ياسين ثم كتب مع الباحث محمد بن باسم بتاريخ (٦ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (٤/ ٥/ ٢٠٢٥م):

الحمد للَّه والصلاة والسلام علىٰ رسول اللَّه وبعد:

انتهينا في شأن أبي الجعد واسمه رافع إلىٰ أنه مختلف في صحبته والأقرب عدم الصحبة(٢) ولما لم يوثقه معتبر فانفراده بمتن يقلق لكن إخراج مسلم للحديث مع شاهد عائشة يقوي أمر هذا الحديث وهو تابعي مخضرم مقل فاللَّه أعلم. والبحث جارٍ ومستمر إن شاء اللَّه. اهـ.

---

(١) وهل يشهد لهذه الزيادة قوله تعالىٰ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] وقوله جل ذكره: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ١١].

(٢) تفصيل القول في الصحبة.

كتاب الإيمان بالأنبياء والرسل

وصفُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التوراة

ورِدت فيه أخبار:

١ - قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٥٩٩٠): حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِهِ؟ قَالَتْ: «**كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا سَخَّابًا بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يُجْزِئ بِالسَّيِّئَةِ مِثْلَهَا، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ**».

الخلاصة:

حكىٰ الدارقطني في «علله» رقم (٣٧٥١) خلافًا في سنده **فأطلعت شيخنا عليه فقال مع الباحث أحمد بن شعبان الفيومي بتاريخ (٩ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٧هـ) الموافق (٣٠/ ١١/ ٢٠٢٥م)** حديث عائشة له شاهد في الصحيح من حديث ابن عمرو.

٢ - قال البخاري في «صحيحه» رقم (٢١٢٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو

ابْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَاةِ، قَالَ: «**أَجَلْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي القُرْآنِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ المُتَوَكِّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّىٰ يُقِيمَ بِهِ المِلَّةَ العَوْجَاءَ، بِأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا، وَآذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا**» (خ٢١٢٥).

صفة مشيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وردت فيها أربعة أحاديث:

❑ **الحديث الأول:** أخرجه مسلم رقم (٢٣٣٠): حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ ابْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ، كَأَنَّ عَرَقَهُ اللُّؤْلُؤُ، إِذَا مَشَىٰ تَكَفَّأَ، وَلَا مَسِسْتُ دِيبَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَنْبَرَةً أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

■ **تابع حبانَ جماعة-** هدبة بن خالد كما عند ابن حبان (٦٣١٠)، وعفان ابن مسلم وحسن بن موسىٰ ويونس بن محمد كما عند أحمد (١٣٣٨١، ١٣٨٥١) وحجاج بن المنهال كما عند الدارمي (٦٣).

■ **ورواه جماعة-** حماد بن زيد عند البخاري (٣٥٦١)، وجعفر بن سليمان عند مسلم (٦١٢٣)، وعمارة بن زاذان كما عند أبي يعلىٰ (٢٤٠٠) وسليمان بن المغيرة - عن ثابت دون ذكر: «إذا مشىٰ تكفأ».

■ **ورواه جماعة عن أنس** كذلك إلا ما رواه خالد بن عبد الرحمن الواسطي مخالفًا الجماعة[1] عن حميد عن أنس أخرجه أبو داود في «سننه»

(١) أبو خالد الأحمر عند البخاري (١٩٣٧) وابن أبي عدي عند أحمد (١٢٠٤٨) ويزيد عند=

(٤٨٦٣): حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَشَىٰ كَأَنَّهُ يَتوَكَّأُ».

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث محمود بن صبحي بن نمر المنياوي** إلىٰ صحة إسناد حماد عن ثابت عن أنس بصفة المشي وطلب من الباحث أن يقوم ليطبقها ثم حملها شيخنا علىٰ الحديث الآخر وفيه: «إِذَا مَشَىٰ تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وخَطَّأَ الأزهري تفسير شمر: أي مال يمينًا وشمالًا كما تكفأ السفينة فقال الأزهري: هذا خطأ لأن هذا صفة المختال..[(١)].

❑ **الحديث الثاني**: أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٧٤٦): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ[(٢)]، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، ضَخْمُ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، شَثْنُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، مُشْرَبٌ وَجْهُهُ حُمْرَةً، طَوِيلُ الْمَسْرُبَةِ، ضَخْمُ الْكَرَادِيسِ، إِذَا مَشَىٰ تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

= ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٣٨٧٩)، وأحمد (١٣٠٧٤) فقالوا عن حميد، دون ذكر صفة المشي.

(١) انظر «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢٣٣٠).

(٢) تابع المسعوديَّ حجاجٌ كما عند أحمد (٩٤٧) وتابعهما في وجه مرجوح مسعر أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة».

■ **تابع عثمانَ بن مسلم**[١] عبد الملك بن عمير من رواية شريك بن أبي نمر وعنه الجماعة[٢] أخرجه أحمد (٩٤٤) وابن حبان (٦٣١١).

■ **وتابع نافعَ بن جبير** محمد بن علي المعروف بابن الحنفية أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٧٩٦): حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ- يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَخْمَ الرَّأْسِ، عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ، هَدِبَ الْأَشْفَارِ - قَالَ حَسَنٌ: الشِّفَارِ - مُشْرَبَ الْعَيْنِ بِحُمْرَةٍ، كَثَّ اللِّحْيَةِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَىٰ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صُعُدٍ، - قَالَ حَسَنٌ: تَكَفَّأَ -، وَإِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا».

■ **وتابعهما** عبد اللَّه بن عمران[٣] أخرجه أحمد (١٠٥٣).

■ **ورواه يوسف بن مازن عن علي** أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٢٢٣) وتارة عن رجل عنه كما عند أحمد (١٣٠٠) وسنده ضعيف للانقطاع ونوح بن قيس ضعيف وشيخه خالد بن خالد التميمي قال فيه الحسيني في «الإكمال» (ص١١٦): مجهول.

■ **ورواه عمر بن عبد اللَّه مولىٰ غفرة**[٤] عن إبراهيم بن محمد عن جده

---

(١) وثقه أحمد وقال النسائي: ليس بذاك. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: فيه لين.

(٢) وخالفهم الأسود بن عامر فزاد رجلًا هو والد نافع بن جبير. أخرجه أحمد (١١٢٢).

(٣) ترجمه البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

(٤) ليس به بأس لكن أحاديثه مراسيل قاله أحمد وقال ابن معين في رواية: لم يكن به بأس.=

وهو منقطع فقد قال أبو زرعة: روايته عن جده مرسلة.

الخلاصة:

■ أن وجه الشاهد منه يحسن ويصحح بحديث حماد بن سلمة السابق وبه يفسر.

■ **وكتب شيخنا مع الباحث محمود بن صبحي بن نمر في شهر شعبان (١٤٤٦هـ)** الطرق هنا ضعيفة وطلب مراجعة سماع نافع بن جبير من علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال العلائي: روىٰ نافع عن علي والعباس(١) وكبار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

❑ **الحديث الثالث:** أخرجه أحمد في «مسنده» (٨٦٠٤): حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ سُلَيْمُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي جَبْهَتِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مِشْيَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تُطْوَىٰ لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ».

■ **تابع حسنَ بن موسىٰ الأشيب** قتيبةُ أخرجه الترمذي (٣٦٤٨)

= وفي أخرىٰ: ضعيف. وضعفه النسائي وقال ابن حبان: كان يقلب الأخبار ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا علىٰ جهة الاعتبار. وقال العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي.

(١) توفي (سنة ٣٣) قبل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

■ **وتابع ابنَ لهيعة** عمرُو بن الحارث أخرجه ابن حبان (٦٣٠٩) وابن المبارك (٣١) من طريق رشدين بن سعد وهو ضعيف.

❑ **الحديث الرابع:** أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٣٠٣٣): حَدَّثَنَا عَفَّانُ[١]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى مُجْتَمِعًا، لَيْسَ فِيهِ كَسَلٌ.

الخلاصة:

■ أن الخبر سنده ضعيف لجهالة المبهم في الأسانيد الثابتة وأما تسمية البزار لفلان بأنه عكرمة فهو اجتهاد.

---

(١) تابعه هدبة بن خالد أخرجه الأصبهاني في «أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٢١٦) وتابعهما عبد الصمد أخرجه ابن أبي عروبة في «جزء أبي عروبة الحراني» (ص ٤٢) برواية الحاكم.

هل ذو القرنين كان نبيًّا؟

❑ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَدْرِي أَتُبَّعٌ كَانَ لَعِينًا أَمْ لَا، وَمَا أَدْرِي أَذُو الْقَرْنَيْنِ كَانَ نَبِيًّا أَمْ لَا[1]، وَمَا أَدْرِي الْحُدُودُ كَفَّارَةٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا»[2].

■ (معل بالإرسال (الحاكم/ ٣٦٨٢) وله شاهدان ضعيفان).

■ **وكتب شيخنا مع الباحث إبراهيم بن عبد الرحمن بتاريخ (٢٤ محرم ١٤٤٧هـ) الموافق (١٩/ ٧/ ٢٠٢٥م)**: السند الصحيح فيه الإرسال وأيضًا المتصل في سنده كذاب. اهـ[3].

---

(١) **أربعة من الرجال في القرآن مختلف في نبوتهم:**

١ - ذو القرنين.

٢ - الخضر.

٣ - لقمان الحكيم.

٤ - عُزير.

(٢) علم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن الحدود كفارة لأصحابها كما في حديث عبادة في البيعة وفيه «**فمَن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له**» (خ/ ٣٨٩٢).

(٣) انظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (١٥/ ٣٢).

قال ابن الجوزي في «زاد المسير» (٣/ ١٠٥): اختلفوا هل كان نبيًّا أم لا؟ علىٰ قولين:

أحدهما: أنه كان نبيًّا، قاله عبد اللَّه بن عمرو، والضحاك بن مزاحم.

والثاني: أنه كان عبدًا صالحًا، ولم يكن نبيًّا ولا ملكًا، قاله علي رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

كتاب الإيمان باليوم الآخر

أنواع الفداء في الآخرة

١-الافتداء بمِلء الأرض ذهبًا:

❑ قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ذَهَبٗا وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ بِهِۦٓۗ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١].

٢-الافتداء بيأجوج ومأجوج:

❑ فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَىٰ النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّنَا ذَلِكَ الوَاحِدُ؟ قَالَ: «أَبْشِرُوا، فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا». (خ/ ٣٣٤٨م/ ٢٢٢).

❑ في هذا الباب حديث أَنسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «العَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتُوُلِّيَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ، فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: انْظُرْ إِلَىٰ مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الجَنَّةِ»، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا». (م/ ٢٨٧٠ خ/ ١٣٣٨).

كتاب الجنة

دخول فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٨٥٢١): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَهُوَ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ**».

■ **تابع حمادًا جماعة**- الثوري والمحاربي أخرجهما الترمذي (٢٣٥٣، ٢٣٥٣) ويزيد بن هارون أخرجه أحمد (٩٧٤٦) ومحمد بن بشر أخرجه ابن ماجه (٤١٢٢).

■ **تابع أبا سلمة** شتير بن نهار أخرجه أحمد (١٠٧٣٠) وغيره. وشتير قال فيه الدارقطني: مجهول. وقال ابن حجر: صدوق.

■ **وتابعهما أبو صالح** أخرجه أحمد (١٠٦٥٤) من رواية أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح به. ورواية أبي بكر في الأعمش تكلم فيها ابن نمير وابن معين.

وفي الباب:

❑ ١ - حديث أبي سعيد الخدري لكن مقيد بفقراء المهاجرين وعنه

اثنان:

١-عطية العوفي وهو ضعيف أخرجه الترمذي (٢٣٥١) وغيره.

٢-أبو الصديق الناجي أخرجه أحمد (١١٩١٥) وغيره وفي سنده العلاء بن بشير قال فيه ابن المديني: مجهول.

❑ ٢ - جابر بن عبد اللَّه وفيه: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَهُوَ خَمْسُ مِائَةِ عَامٍ» أخرجه أحمد (١٤٤٧٦) والترمذي (٢٣٥٥) وفي سنده عمرو بن جابر ضعفه النسائي وقال ابن حبان: ينفرد عن جابر بأشياء ليست من حديثه.

الخلاصة:

■ أن في إسناده محمد بن عمرو مختلف فيه ومن العلماء من ينشط فيحسن له ومنهم من يضعفه والخبر يرقىٰ للصحة بمتابعة أبي صالح وشتير بن نهار.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (٢٧ ربيع الآخر ١٤٤٧هـ) الموافق (١٩/ ١٠/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ أن فيه الوجهين.

وقال: إن حديث ابن عمرو عند مسلم (٢٩٧٩) يعارض حديث أبي هريرة السابق ولفظه: قال أبو عبد الرحمن، بإسناد مسلم السابق: وَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ، لَا نَفَقَةٍ، وَلَا دَابَّةٍ، وَلَا مَتَاعٍ، فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ

إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا**» قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.

يُلهَم أهل الجنة التسبيح والتحميد

❑ قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٨٣٥): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتْفُلُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ**» قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: «**جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ**».

■ **خالف جريرًا** الجماعة فلم يذكروا: «يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ» وهم:

١ - عبد الواحد أخرجه أحمد (١٤٩٢٢).

٢ - أبو معاوية أخرجه أحمد (١٤٤٠١).

٣ - سلام أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٨٨٥).

٤ - سفيان أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (١٠٣٠).

■ وأخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٨٣٥): حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ**» قَالَ وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: «**طَعَامُهُمْ ذَلِكَ**».

■ **وخالف أبا عاصم** يحيىٰ الأموي فقال (التكبير) بدل (التحميد) أخرجه مسلم والراوي عن يحيىٰ الأموي سعيد بن يحيىٰ مختلف فيه ويغلط وربما هذا من أغلاطه.

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا معي** إلىٰ صحته وشذوذ لفظ (التكبير) بتاريخ مطلع شهر جمادىٰ الأولىٰ (١٤٤٧ هـ).

وصف خيمة من لؤلؤة مجوفة

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٧٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ فِي الجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ المُؤْمِنُونَ، وَجَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ كَذَا، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ القَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الكِبْرِ عَلَىٰ وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ»**.

❑ **ورواه همام بن يحيىٰ عن أبي عمران واختلف عليه:**

■ **فرواه عنه** يزيد بن هارون بستين ميلًا كرواية عبد العزيز والجماعة -الحارث بن عبيد[(٢)] وحماد بن يحيىٰ[(٣)] وأبان بن أبي عياش[(٤)] - عن أبي عمران.

---

(١) تابعه أبو غسان المسمعي عند مسلم رقم (١٨٠).

(٢) علقه البخاري ووصله مسلم.

(٣) صدوق يخطئ.

(٤) متروك.

وخالفه حجاج بن منهال فقال ثلاثين ميلًا[(١)].

وقول البخاري عقب رواية حجاج: قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ: سِتُّونَ مِيلًا. إشارة إلىٰ ترجيح رواية الستين ميلًا.

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (٢١ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (٢١/ ١/ ٢٠٢٥م)**: الأكثر علىٰ ستين ميلًا والطول والعرض فيهما نزاع قوي والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٢٤٣): حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ الجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمُ الآخَرُونَ**».

ثلاثٌ مَن نجا منهن فاز بالجنة

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٢٣٦٩): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: الْكِبْرِ**(١)**، وَالدَّيْنِ**(٢)**، وَالْغُلُولِ**(٣)».

---

(١) عن حارثة بن وهبٍ الخزاعي قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ عُتُلٍّ، جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ**» (خ/ ٤٩١٨).

(٢) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ**»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كَيْفَ قُلْتَ؟**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ**» (م/ ١٨٨٥).

(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ، وَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا البَقَرَ وَالإِبِلَ وَالمَتَاعَ وَالحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي القُرَى، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ: مِدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضِّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحْلَ=

■ **تابعهما** شعبة بن الحجاج عند أحمد (٢٢٤٢٨)[١] وسعيد بن أبي عروبة عند الترمذي (١٥٧٣)[٢] وروح بن القاسم وأبو عوانة في الأرجح عنه[٣].

الخلاصة:

■ **من حيث الإسناد:** فالإسناد صحيح وإسقاط معدان في رواية أبي عوانة عن قتادة مرجوح وكذلك الوقف عن همام[٤].

■ **ومن حيث المتن:** فالأكثر علىٰ لفظ (الكبر) بدلًا من (الكنز).

= رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، حَتَّىٰ أَصَابَ ذَلِكَ العَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بَلْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ المَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا المَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا**» فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِرَاكٍ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**شِرَاكٌ - أَوْ: شِرَاكَانِ - مِنْ نَارٍ**» (خ/ ٤٢٣٤).

(١) تأمل العطف فيه.

(٢) **ووقع خلاف عن سعيد في ذكر:**

١ - (الكبر) عند أحمد (٢٢٤٢٧) وغيره، والنسائي (٨٧١١)، وابن حبان (١٩٨).

٢ - (الكنز) الترمذي (١٥٧٣) وابن ماجه (٢٤١٢) والنسائي (٨٧١١).

(٣) لأن قتيبة بن سعيد أسقط معدان بن أبي طلحة كما عند الترمذي (١٥٧٢) خلافًا لعفان عند أحمد (٢٢٣٦٩)، وهشام بن عبد الملك عند الحاكم (٢٢١٨) فوصلاه ورجح الترمذي إثبات معدان.

(٤) ويحتمل الرفع علىٰ تقدير (قال).

وكتب شيخنا مع الباحث حسام الدين بن محمد الإسمعلاوي بتاريخ (١٧ ربيع الأول ١٤٤٧هـ) الموافق (٩/ ١٠/ ٢٠٢٥م):

الحمد للَّه والصلاة والسلام علىٰ رسول اللَّه، لو كان التخريج كما ذكر فالسند صحيح والمتن لكثير منه شواهد واللَّه أعلم.

رجال بُشروا بالجنة في الدنيا

المبشرون بالجنة كثير، منهم:

١ - أعرابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (١٣٩٧): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَىٰ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَىٰ عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الجَنَّةَ، قَالَ: «**تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ**» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا. فَلَمَّا وَلَّىٰ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَذَا**».

تابع محمدَ بن عبد الرحيم أبو بكر بن إسحاق أخرجه مسلم رقم (١٤).

خالف وهيبًا يحيىٰ القطان فأرسله أخرجه البخاري عقبه هكذا: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا[١].

وحكىٰ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٣٥٦) كلام الدارقطني وقال: قد

---

(١) وحكىٰ الدارقطني في «التتبع» (ص ٢٤٧) الخلاف.

أخرج البخاري حديث يحيىٰ القَطَّان عقيب حديث وهيب فأشعر بأن العلة ليست بقادحة لأن وهيبًا حافظ فقدم روايته لأن معه زيادة **وفي معنىٰ روايته حديث آخر** اتفقا عليه من هذا الوجه في كتاب الإيمان من طريق جرير وإسماعيل بن علية عن أبي حَيَّان[1] وهو مما يقوي رواية وهيب واللَّه أعلم.

الخلاصة:

- أن طريق وهيب متفق عليه وأبو حيان مكثر والظاهر أن رواية وهيب قصة مستقلة عن سؤال جبريل للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث أبي هريرة المتفق عليه أيضًا وإن اشتركا في السند من أبي حيان فما فوق.

- **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (٥ ذي الحجة ١٤٤٦هـ) الموافق (١/ ٦/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ أن الحديثين متفق عليهما وإخراج البخاري ومسلم علىٰ أنهما حديثان مقدم علىٰ كلام الهروي.

تنبيه: مقارنة بين سؤال جبريل وسؤال الأعرابي ليعلم التعقيب علىٰ قول ابن حجر: «وفي معنىٰ روايته حديث آخر».

❑ **أما هذا الحديث الآخر المشار إليه:** كما في نص ابن حجر من رواية ابن علية وجرير فهو حديث أبي هريرة في سؤال جبريل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أخرجه مسلم (٩): وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِيمَانُ؟

وهو يختلف تمامًا[١] عن حديث أبي هريرة في سؤال الرجل عن عمل يقربه من الجنة؛ وذلك لأن سؤال جبريل كان يبين الإسلام والإيمان والإحسان أما سؤال الرجل فكان عن العمل الذي يقرب من الجنة.

❑ **وأيضًا في نهاية حديث:** أبي هريرة في سؤال جبريل قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ**» أما في نهاية سؤال الرجل الآخر فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَذَا**».

▪ لكن الذي يظهر أنه شاهد لحديث أبي هريرة هو حديث طلحة بن عبيد اللَّه، يقول: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ، نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ، وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّىٰ دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ**» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «**لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ**»، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ فَقَالَ: «**لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**»، وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «**لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**»، قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ، لَا أَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ**» متفق عليه[٢].

---

(١) وإن كانا يشتركان في اسم الصحابي وهو أبو هريرة والراوي عنه أبو زرعة والراوي عنه أبو حيان. وكلاهما في البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٦): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ. =

أفاده الباحث عادل أبو زيد عند تبيضي للحديث معه بمسجد الفرقان يوم الاثنين (٦/ ذي الحجة ١٤٤٦هـ) الموافق (٢/ ٦/ ٢٠٢٥م).

◈ ٢ -رجل من الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

قال معمر[١] في «جامعه» رقم (٢٠٥٥٩): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الْآنَ مِنْ هَذَا الْفَجِّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ**».

قَالَ: فَطَلَعَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَنْصَارِ تَنْطِفُ لِحْيَتُهُ مِنْ وُضُوئِهِ، قَدْ عَلَّقَ نَعْلَيْهِ فِي يَدِهِ الشِّمَالِ فَسَلَّمَ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى مِثْلِ الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ أَيْضًا، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ الْأَوَّلِ.

فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: إِنِّي لَاحَيْتُ أَبِي، فَأَقْسَمْتُ أَلَّا أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤْوِيَنِي إِلَيْكَ حَتَّى تَمْضِيَ الثَّلَاثُ فَعَلْتَ، قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَنَسٌ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمْ يَرَهُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَّ انْقَلَبَ عَلَى فِرَاشِهِ، وَذَكَرَ اللَّهَ وَكَبَّرَ حَتَّى يَقُومَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: غير أَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، فَلَمَّا مَضَتِ الثَّلَاثُ،

= ومسلم في «صحيحه» رقم (١١): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، به.

(١) ومن طريقه الإمام أحمد في «مسنده» (١٢٦٩٧) والبزار في «مسنده» (٦٣٠٨) وغيرهما.

وَكِدْتُ أَحْتَقِرُ عَمَلَهُ، قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ وَالِدِي هِجْرَةٌ وَلَا غَضَبٌ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «**يَطْلُعُ الْآنَ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ**»، فَطَلَعْتَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ آوِيَ إِلَيْكَ لِأَنْظُرَ مَا عَمَلُكَ، فَأَقْتَدِيَ بِكَ، فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَبِيرَ عَمَلٍ، فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ «**قَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ**».

قَالَ: فَانْصَرَفْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ دَعَانِي فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي عَلَىٰ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِشًّا، وَلَا أَحْسُدُهُ عَلَىٰ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ إِلَيْهِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذِهِ الَّتِي بَلَغَتْ بِكَ هِيَ الَّتِي لَا نُطِيقُ.

■ **وتابع معمرًا** إبراهيم بن زياد فقال عن الزهري عن أنس. ذكره الدارقطني في «علله» (٢٦٢٢).

■ **وخالفهما** شعيب بن أبي حمزة وعقيل بن خالد فأثبتا واسطة بين الزهري وأنس هي قول الزهري: (حدثني مَن لا أتهم) ذكره الدارقطني في «علله»: وهذا الحديث لم يسمعه الزُّهْري عن[1] أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

■ **رواه** شعيب بن أبي حمزة وعقيل، عن الزُّهْري، قال: حدثني مَن لا أتهم، عن أنس. وهو الصواب.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث محمود بن السيد بن فرج الفيومي بتاريخ (٢٣ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ أنه منقطع.

(١) بمعنىٰ مِن ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورىٰ: ٢٥].

اشتهاء الولد في الجنة

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١١٠٦٣): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا يَشْتَهِي**».

■ **تابع عامرًا الأحول ثلاثة:**

١ - أبان بن أبي عياش - وهو متروك - أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٣٩) وهناد في «الزهد» (٩٣).

٢ - زيد العمي - وهو ضعيف - أخرجه البيهقي (٣٩٧).

٣ - جعفر بن زيد، أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢٦٦).

وقال الترمذي في «العلل الكبير» (ص ٣٣٦): سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ لَمْ يَعْرِفْهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَزِينٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ: «**وَلَكِنْ لَا يَتَوَالَدُونَ**».

---

(١) تابع عليًّا محمد بن يزيد والقواريري، أخرجهما الدارمي في «سننه» رقم (٢٨٧٦).

وقال الترمذي عقبه في «السنن»: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

الخلاصة:

كتب شيخنا مع الباحث حسام الدين بن محمد بتاريخ (٢٧ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (٢١/ ٨/ ٢٠٢٥م): المتن غريب ولا يتحمله عامر الأحول[١].

(١) قال أحمد بن حنبل: ليس بقوي. وتارة ليس حديثه بشيء. وثالثة: يضعفه.
وقال النسائي: ليس بقوي.
وقال يحيىٰ بن معين: ليس به بأس.
وقال أبو حاتم: ثقة، لا بأس به.
وقال أبو أحمد بن عدي: لا أرىٰ برواياته بأسًا.

مَن يدخل الجنة من النساء

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٧٧٧٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ[١]، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَقَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الشِّعْبِ إِذْ قَالَ: «**انْظُرُوا، هَلْ تَرَوْنَ شَيْئًا؟**» فَقُلْنَا: نَرَىٰ غِرْبَانًا فِيهَا غُرَابٌ أَعْصَمُ أَحْمَرُ الْمِنْقَارِ وَالرِّجْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُنَّ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فِي الْغِرْبَانِ**».

وقال الحاكم في «مستدركه» (٤/ ٦٤٥): هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. ووافقه الذهبي.

الخلاصة:

■ **أن ظاهر هذا السند الحُسن لديَّ وللباحث بعض الملاحظات التي أبداها في النقاش:**

١ - قول ابن المديني في أبي جعفر الخطمي هو مدني قدم البصرة وليس

---

(١) وتابع عبد الصمد جماعة - سليمان بن حرب وحسن بن موسىٰ أخرجهما أحمد (١٧٨٢٦) وتابعهم شاذان عند أبي يعلىٰ (٧٣٤٣).

لأهل المدينة عنه أثر ولا يعرفونه. وعمارة بن خزيمة مدني.

٢ - ليس لأبي جعفر عن عمارة في الكتب الستة إلا هذا الحديث.

٣ - قول حماد بن زيد في «الكفاية» (١/ ١٠٦) للخطيب: أهل بلد الرجل أعرف بالرجل. ومعلوم أن أبا جعفر بصري وعمارة مدني.

■ وكان شيخنا في مجلس سابق كتب مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ بتاريخ (٤ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٦هـ) الموافق (٥/ ١١/ ٢٠٢٤م): يحتاج منا إلىٰ مراجعة[(١)]. وقال: له علة[(٢)].

❑ **تنبيه: للخبر شواهد ضعيفة من:**

١ - حديث عائشة أخرجه عبد بن حميد (١٥٢٨) وفيه إبراهيم بن الأشعث ضعيف. وتابعه واثلة بن الحسن العرني كما في «مسند الشاميين» (١١٧١) وواثلة مجهول قاله الباحث.

٢ - حديث أبي أمامة أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٨١٧) وفي سنده مطروح الأزدي ضعيف وعلي بن زيد كذلك.

٣ - حديث أبي أذينة أخرجه الطبري في «تاريخه» (٧/ ٥٩) والبيهقي في

---

(١) ثم عَرَضه في اليوم التالي.

(٢) وقال شيخنا في تحقيقه «المنتخب» رقم (٢٩٤): سند منقطع، لم نقف لسليمان بن حرب علىٰ رواية عن أبي جعفر الخطمي «عمير بن يزيد». وهذا خطأ لأن الأسانيد عند أحمد والنسائي وأبي يعلىٰ وغيرهم فيها واسطة بين سليمان وأبي جعفر هي حماد بن سلمة.

«سننه» (١٣٤٧٨) وأبو أذينة قال فيه البغوي: من أهل مصر روىٰ عنه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثًا ولا أدري له صحبة أم لا وقال ابن السَّكَن: أبو أذينة الصدفي له صحبة وحديثه في أهل مصر[1].

❑ وفي قلة أهل دخول النساء الجنة حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ**» قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «**يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَىٰ إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ**» (خ/ ٢٩ م/ ٢٧٣٧)[2].

❑ وحديث عمران بن مصعب أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٨٧٨٠) ولفظه: «**أقل ساكني الجنة النساء**».

---

(١) «الإصابة» (١٢/ ١٤).

(٢) من مخرج متسع: عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ**».

هل في الدنيا ثمار من الجنة؟

❑ قال تعالىٰ: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا۟ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا ۙ قَالُوا۟ هَـٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَأُتُوا۟ بِهِۦ مُتَشَـٰبِهًا ۖ﴾ [البقرة: ٢٥].

❑ أخرج البزار في «مسنده» رقم (٣٠٢٩):

حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا رِبْعِيُّ ابْنُ عُلَيَّةَ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، رَفَعَهُ قَالَ: «**لَمَّا أُخْرِجَ آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ زُوِّدَ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَعَلَّمَهُ صَنْعَةَ كُلِّ شَيْءٍ، فَثِمَارُكُمْ هَذِهِ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ تَغَيَّرُ، وَتِلْكَ لَا تَغَيَّرُ**».

وتابع ربعيَّ ابن علية علىٰ الرفع:

العباسُ بن الفضل الأنصاري[٣] أخرجه الروياني في «مسنده» (٥٦٧).

---

(١) ثقة.

(٢) وثقه أحمد والزعفراني وذكره ابن حبان في الثقات.

(٣) قال ابن معين، والنسائي: ليس بثقة.
وقال أحمد بن حنبل: ما أنكرت عليه إلا حديثًا واحدًا، وما بحديثه بأس. وقال أيضًا: رَوَىٰ حديثًا شَبَه الموضوع.
وقال البخاري: منكر الحديث.

■ وخالفهما جماعة فأوقفوه:

١ -معمر فيما أخرج عبد الرزاق في «تفسيره» رقم (٤٢)[١]: نَا مَعْمَرٌ، وَأَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ قَسَامَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، «أَنَّ اللَّهَ حِينَ أَهْبَطَ آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ عَلَّمَهُ صَنْعَةَ كُلِّ شَيْءٍ، وَزَوَّدَهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، فَثِمَارُكُمْ هَذِهِ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ تَتَغَيَّرُ ، وَتِلْكَ لَا تَتَغَيَّرُ».

٢ - ابن أبي عدي أخرجه البزار في «مسنده» (٣٠٣٠).

٣ - هوذة بن خليفة أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (١٨٠).

وقال البزار عقبه: وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَوْفٍ عَنْ قَسَامَةَ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ مَوْقُوفًا وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ إِلَّا رِبْعِيٌّ.

الخلاصة:

■ **أفاد الباحث عمر بن حاتم مع شيخنا بتاريخ (٥ من ذي القعدة ١٤٤٥هـ) الموافق (١١/ ٦/ ٢٠٢٤م):** أن رواية الجماعة بالوقف أرجح وإسنادها صحيح وربما تُلقِّي من الإسرائيليات.

(١) وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» رقم (٤١٧).

عمل يُدخِل صاحبه الجنة

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (١٣٩٦): حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ[(١)] [(٢)]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، قَالَ: «**مَا لَهُ مَا لَهُ**». وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرَبٌ مَا لَهُ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ**».

■ **اختلف علىٰ شعبة**: **تارة** عن محمد بن عثمان **وأخرىٰ** عن ابن عثمان ابن عبد اللَّه **وثالثة** محمد بن عثمان وأبوه، **ورابعة** عن عثمان بن عبد اللَّه.

وأرجحها عن شعبة: محمد بن عثمان[(٣)] وهي في البخاري ومسلم

---

(١) تابعه بدل بن المحبر، وتابعهما مسلم بن إبراهيم وأبو عمر الحوضي كما في «الإيمان» لابن منده.

(٢) خالفهم أبو الوليد الطيالسي كما عند البخاري فقال: عن ابن عثمان بن عبد اللَّه.
وتابعه بهز بن أسد لكنه عطف عليه أباه ذكرهما أخرجهما البخاري وأخرج مسلم رواية بهز وقال: محمد بن عثمان وأبوه.
وخالف الجميع محمد بن كثير فقال عن عثمان بن عبد اللَّه ابن حبان (٤٣٧).

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: ثقة.

بالعطف علىٰ أبيه وحكىٰ البخاري الخلاف وقال: «أَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَحْفُوظٍ إِنَّمَا هُوَ عَمْرٌو» ووَهَّم شعبةَ أبو حاتم الرازي وابنه والدارقطني وأشار مسلم إليها.

■ **وخالف شعبة:**

الجمهور وهم عبد اللَّه بن نمير كما عند مسلم ويحيىٰ القطان كما عند أحمد وأبو نعيم كما في «الأدب المفرد» وأبو أسامة وعبيد اللَّه بن موسىٰ عند أبي عوانة ومحمد بن عبيد في «الزهد» لهناد، ومروان بن معاوية كما عند ابن حبان وجعفر بن عون عند الشاشي. وغيرهم. فقالوا عن عمرو بن عثمان عن موسىٰ عن أبي أيوب به.

والخلاصة:

١ - أن هذا مثال لما وَهَّم فيه العلماء شعبة بذكر (محمد بن عثمان) والصواب: (عمرو بن عثمان).

٢ - وفيه زيادة في آخر الحديث: «إن تَمسَّك بما أُمر به دخل الجنة» عند مسلم (١٣) من طريق أبي إسحاق السبيعي عن موسىٰ بن طلحة به. ورد الدارقطني[١] لطريق عمرو بن عثمان.

---

(١) في «علله» (٦/ ١١٣): ويقال: إن أبا إسحاق لم يسمعه من موسىٰ بن طلحة، وإنما سمعه من عمرو بن عثمان، قال ذلك حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن زميله، عن موسىٰ بن طلحة، وزميله عمرو بن عثمان، واللَّه أعلم.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز بتاريخ (٢ ذي الحجة ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٩/ ٥/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ أن قوله: «إن تَمسَّك بما أُمر به دخل الجنة» لها شاهد: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦) ومسلم (١١).

فضل الذرية الصالحة

❑ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّهُ يُقَالُ لِلْوِلْدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ» قَالَ: «فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ حَتَّىٰ يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا»، قَالَ: «فَيَأْتُونَ» ، قَالَ: «فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: مَا لِي أَرَاهُمْ مُحْبَنْطِئِينَ[1]؟ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ آبَاؤُنَا»، قَالَ: «فَيَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ».

■ **رواه** أبو المغيرة عبد القدوس بن حجاج عن حريز بن عثمان عن شرحبيل بن شفعة عن بعض أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حم (١٧٠٩٦) خالف أبا المغيرة- عبد القدوس بن حجاج- الجماعة -إسماعيل بن عمر وحسن بن موسىٰ وأبو النضر إسحاق بن سليمان-فقالوا عن حريز عن شرحبيل عن عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ، صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يَمُوتُ» - وَقَالَ حَسَنٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى - لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلَّا تَلَقَّوْهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ**».

---

(١) قال السندي في «حاشيته علىٰ مسند أحمد» (١٦/ ١٢٥) قوله: (مُحْبَنْطِئِينَ) بضم فسكون حاء مهملة ثم فتح موحدة فسكون نون فكسر طاء مهملة فهمزة: من احبنطأ، كاحْرَنْجَمَ، أي: انتفخ جوفه وامتلأ غيظًا.

وجهة المصحح:

١ – صحة الإسناد.

٢ – اعتبارهما متنين.

٣ – أن حريز بن عثمان يتحمل.

ووجهة المضعف:

١ –عدم القناعة بتوثيق شرحبيل[١].

٢ – تعارض المتنين فإن متن عبد القدوس في نهايته فقرة قدسية والثاني نبوي وزاد الدخول من أبواب الجنة الثمانية.

وأكد شيخنا النتيجة السابقة[٢] مع الباحث أبي حمزة السويسي بتاريخ (١٦ ربيع الآخر ١٤٤٧هـ) الموافق (٨/ ١٠/ ٢٠٢٥م).

(١) شرحبيل بن شفعة من طبقة التابعين وروىٰ عنه اثنان وذكره ابن حبان وابن خلفون في الثقات وقال أبو داود: شيوخ حريز ثقات. وقال ابن حجر صدوق.

(٢) «سلسلة الفوائد» (٧/ ٩٢).

كتاب النار

صفة ضرس الكافر في النار كأُحُد

❑ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ضِرْسُ الْكَافِرِ - أَوْ: نَابُ الْكَافِرِ - مِثْلُ أُحُدٍ، وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ»(١).

(م٢٨٥١).

■ **وجملة:** «**وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ**» ضعيفة لأسباب:

١ - تَفَرُّد هارون بن سعد(٢) عن أبي حازم الأشجعي بها، وليس له في الكتب الستة إلا هذه الرواية.

٢ - خالفه فُضَيْل بن غزوان وهو أثبت منه(٣)، كما في (خ/ ٦٥٥١ وم/ ٢٨٥٢) فقال: «**مَا بَيْنَ مَنْكِبَيِ الكَافِرِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ المُسْرِعِ**» إذًا فمسيرة الثلاث هي لما بين مَنكِبَي الكافر، وليس لغلظ جلده.

---

(١) استفاض العَلَّامة الألباني في «الضعيفة» (٦٧٨٣) في مناقشة هذه الرواية.

(٢) قال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/ ٩٤): لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، وَلَا عَنْ حَسَنٍ إِلَّا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(٣) روى له الجماعة وهو ثقة عند ابن معين وغيره.

٣ - أن أبا هريرة كان لا يَدري كم غِلظ جِلد الكافر حتىٰ أعلمه ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: تَدْرِي كَمْ غِلظَ جِلْدِ الْكَافِرِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: غِلَظُ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا. (شيبة ٣٥٢٩٣) واختُلف في رفعه ووقفه، واختار العلامة الألباني رفعه.

٤ - النظر السليم يُؤكِّد خطأ هارون في جمعه في حديثه بين وصفين متناقضين؛ ذلك لأن الضرس أغلظ عادة من الجلد، فإذا صح أن الضرس مثل جبل أُحُد، فكيف يكون الجلد أغلظ منه بنِسَب لا تُحصَىٰ؟!

إني أكاد أن أَجزم أنه أراد (الجسد) فقال: (الجِلد) واللَّه سبحانه وتعالىٰ أعلم[(١)].

■ **وطَلَب شيخنا مزيد بحث من الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي.**

(١) انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٤/ ٦٣٩).

عقوبة الجاني على نفسه

❑ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَدَّىٰ مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّىٰ فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ تَحَسَّىٰ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» (خ/ ٥٧٧٨ م/ ١٠٩).

❑ وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ عَلَىٰ رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ[(١)]، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[(٢)]، وَمَنِ ادَّعَىٰ دَعْوَىٰ كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قِلَّةً، وَمَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ»[(٣)]. صحيح دون جملة: «وَمَنِ ادَّعَىٰ دَعْوَىٰ كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قِلَّةً، وَمَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ»[(٤)]

---

(١) انفرد شعيب بن إسحاق عن أصحاب الأوزاعي بذكر قصة السائل عن نحر إبل ببوانة. عند أبي داود (٣٣١٣) وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٢٢٤) مع الباحث أحمد النمر فرج اللَّه كربه ومن معه أجمعين آمين.

(٢) في رواية شعبة عند مسلم «ومَن ذبح نفسه بشيء ذُبح به يوم القيامة» والظاهر أنها تفسير بالمثال لأن القتل أعم من الذبح.

(٣) سبق في «سلسلة الفوائد» (٩/ ١٧).

(٤) رواية الجماعة «مَن حلف علىٰ يمين بملة غير الإسلام كاذبة فهو كما قال» كأن=

تفرد بها أبو غسان عن معاذ بن هشام وخالف معاذ جمهور الرواة عن أبيه عن يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك وحَمَّلها ابن عمار لأبي غسان[1] المسمعي[2] (م/ ١١٠).

■ **أكد شيخنا النتيجة السابقة بالشذوذ مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (٢٠ ربيع الآخر ١٤٤٧هـ) الموافق (١٢/ ١٠/ ٢٠٢٥م).**

= أبا غسان روىٰ هذه الجملة بالمعنىٰ.

(١) قال فيه ابن حبان: يغرب.

(٢) وقال ابن منده في «الإيمان» (٢/ ٦٥٧) :«ولم يذكروا هذه الزيادات التي ذكرها أبو غسان، مَن ادعىٰ، ومَن حلف».

كتاب العلم

يَحمِلُ هذا العلمَ مِن كلِّ خَلَفٍ عدولُه

❑ قال آدم بن أبي إياس في «العلم والحلم» رقم (٢١٠): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ السُّلَمِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العُذْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِيَحْمِلْ هَذَا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الغَالِينَ، وَانْتِحَالَ المُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ**».

■ **وتابع آدمَ بن أبي إياس القعنبيُّ** أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٨٥٤) وأسد بن موسىٰ كما في «البدع» (١) لابن وضاح.

■ **وتابع إسماعيل بن أبي عياش:**

١ - سعيد بن عبد الجبار أخرجه الآجري في «الشريعة» (١).

٢ - مبشر بن إسماعيل أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧٠٦).

٣ - مثنىٰ بن بكر أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٧/ ٢٨).

٤ - بقية بن الوليد في وجه عنه أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧٠٥).

■ **ومعان بن رفاعة مختلف فيه[١] واختلف عليه علىٰ أربعة أوجه:**

١ -ما سبق مرسلًا وهو الأكثر.

(١) وثقه ابن المديني وقال أحمد وأبو داود: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شيخ حمصي=

٢ - زاد الوليد بن مسلم عن هؤلاء الجماعة عن معان عن إبراهيم عن ثقة عنده من أشياخه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ...[1] أي مرسلًا؛ لقوله (ثقة عنده) ولو كان صحابيًّا لسماه.

٣ - خالفهم مسكين[2] وبقية بن الوليد في وجه عنه[3] كلاهما عن معان عن القاسم بن عبد الرحمن مرسلًا.

٤ - وخالفهم في السند محمد بن سليمان بن أبي كريمة وهو ضعيف ووصله أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٤٨): أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَاضِي بِدَرِيجَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ الْكَاتِبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَرِيمَةَ-، عَنْ مُعَانِ بْنِ رِفَاعَةَ السَّلَامِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ

= يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وذكره ابن حبان في «المجروحين» وقال: منكر الحديث يَروي مراسيل كثيرة ويحدث عن أقوام مجاهيل...

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع» رقم (٢) قال: وَثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: نَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُذْرِيُّ ، عَنْ ثِقَةٍ عِنْدَهُ مِنْ أَشْيَاخِهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ**» وأخرجه أيضًا البيهقي في «السنن الكبير» (٢٠/ ٩١٢).

(٢) «شرف أصحاب الحديث» (٢٩).

(٣) «نوادر الأصول» (١١٦٥) للحكيم الترمذي.

النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْجَاهِلِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ**».

الخلاصة:

- أن أكثر الطرق عن معان بن رفاعة علىٰ الإرسال وشيخه إبراهيم بن عبد الرحمن لم يوثقه معتبر ولا يعرف إلا بهذا الخبر المرسل[١].

- **وكتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (١٤ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (١٤/ ١/ ٢٠٢٥)**: كل طرقه ضعيفة.

ولما ذكر الباحث لشيخنا كلام الإمام أحمد[٢] قال له الشيخ: قد سبق أن

(١) قال ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٤٠) إن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري مُرسِل هذا الحديث لا نعرفه البتة في شيء من العلم غير هذا، ولا أعلم أحدًا ممن صنف الرجال ذكره، مع أن كثيرًا منهم [ذكر مرسله هذا في مقدمة كتابه، كابن أبي حاتم، وأبي أحمد، والعقيلي، فإنهم ذكروه، ثم] لم يذكروا إبراهيم بن عبد الرحمن في بابِ مَن اسمه إبراهيم، فهو عندهم غاية المجهول، فكيف يعرض عن مثل هذه [العلة] التي هو بها في جملة ما لا يحتج به أحد، إلىٰ الاقتصار علىٰ الإرسال الذي يكون به في جملة ما يختلف فيه؟ فاعلم ذلك، واللَّه الموفق.

وقال فيه الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٥): تابعي مقل، ما علمته واهيًا، أرسل حديث: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله».

رواه غير واحد عن معان بن رفاعة عنه، ومعان ليس بعمدة، ولا سيما أتىٰ بواحد لا يدري من هو.

(٢) قال الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٢٩): حُدِّثْتُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ الْفَقِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ زُهَيْرِ بْنِ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ=

حققتُه في «إرشاد النقاد إلىٰ تيسير الاجتهاد» للصنعاني وكل طرقه ضعيف.

تنبيه: وورد موصولًا أيضًا من حديث أبي هريرة(١) وابن عمر(٢) وابن عمرو(٣) وأبي الدرداء وأبي أمامة(٤) وابن مسعود(٥) وجابر بن سمرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

= قَالَ: حَدَّثَنَا مُهَنِّيٌّ- وَهُوَ ابْنُ يَحْيَىٰ- قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ- يَعْنِي ابْنَ حَنْبَلٍ- عَنْ حَدِيثِ مُعَانِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُذْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْجَاهِلِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْغَالِينَ**» فَقُلْتُ لِأَحْمَدَ: كَأَنَّهُ كَلَامٌ مَوْضُوعٌ، قَالَ: لَا، هُوَ صَحِيحٌ. فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ. قُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ مِسْكِينٌ، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: مُعَانٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قَالَ أَحْمَدُ: مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وتعقبه ابن القطان: وخفي علىٰ أحمد من أمره ما علمه غيره.

(١) أخرجه البزار في «مسنده» (٩٤٢٣) وفي سنده خالد بن عمرو القرشي منكر الحديث. وقال أحمد: ليس بثقة. وأعله ابن عدي بخالد عن الليث. وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٥٩٩) وعلته أبو صالح الأشعري لم يوثقه معتبر.

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٢٤٨) وعلته خالد بن عمرو القرشي كما سبق.

(٣) أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ٩) وعلته خالد بن عمرو القرشي السابق.

(٤) أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٨٤) من حديث أبي الدرداء والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٩) من حديث أبي أمامة وفي سنديهما رزيق أبو عبد اللَّه الألهاني وهو ضعيف.

(٥) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٤٩) وفي سنده أحمد بن يحيىٰ قال فيه الدارقطني: ليس بشيء في الحديث.

◈ وإليك أقوال العلماء في هذه الأحاديث:

ذكره العقيلي في ترجمة معان بن رفاعة وقال: لا يعرف إلا به، وقد رواه قوم مرفوعًا من جهة لا تثبت[(١)].

وقال الدارقطني: لا يصح مرفوعًا.

وقال العراقي: قد ورد هذا الحديث متصلًا من رواية علي وابن عمر وابن عمرو وجابر بن سمرة وأبي أمامة وأبي هريرة وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء وليس فيها شيء يقوي المرسل.

وقال البيهقي بعد روايته إياه من مرسل معان: ورُوي من أوجه أُخَر ضعيفة.

وقال السخاوي في «فتح المغيث» (٢/ ١٠٦) في كلام طويل منه: قد خولفا ابن عبد البر لكون الحديث مع كثرة طرقه ضعيفًا بحيث قال الشارح إنه لا يثبت منها شيء بل قال ابن عبد البر نفسه أسانيده كلها مضطربة غير مستقيمة.

وقال ابن كثير: في صحته نظر قوي والأغلب عدم صحته ولو كان صح لكان ما ذهب إليه قويًّا.

---

(١) «الضعفاء الكبير» (٤/ ٧٥) للعقيلي.

أخلاق الأولياء

❑ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنَ الْعِبَادِ عِبَادًا يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ**» قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِرُوحِ اللَّهِ عَلَىٰ غَيْرِ أَمْوَالٍ وَلَا أَنْسَابٍ، وُجُوهُهُمْ نُورٌ - يَعْنِي عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ- لَا يَخَافُونَ إِنْ خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِنْ حَزِنَ النَّاسُ**» ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢].

■ ثبت عن طلق بن حبيب بسند حسن[١] وأبي زرعة بن عمرو بن جرير أنهما روياه عن عمر ولم يسمعا منه[٢] ولبعضه شواهد دون ذكر الآية فيها مقال[٣] تصح بمجموعها.

---

(١) عند هناد في «الزهد».

(٢) وله إسناد آخر سلك فيه محمد بن فضيل الجادة وخطأه البيهقي.

(٣) منها حديث معاذ بن جبل قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**قَالَ اللَّهُ** عَزَّ وَجَلَّ: **الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ**».

وانتهىٰ شيخنا فيه مع الباحث عبد التواب بن راشد الفيومي، إلىٰ تصحيح الخبر بالمجموع أو للشواهد. «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٢٠٦).

ومنها حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ الشُّهَدَاءُ وَالنَّبِيُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ وَمَجْلِسِهِمْ مِنْهُ**» فَجَثَا أَعْرَابِيٌّ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا وحَلِّهِم لَنَا.=

وكتب شيخنا مع الباحث محمد بن عبد التواب بتاريخ (٢٨ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٦/ ٥/ ٢٠٢٥م): علىٰ هذا الحديث وحديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: في أسانيده مقال.

= قَالَ: «**قَوْمٌ مِنْ أَقْنَاءِ النَّاسِ مِنْ نِزَاعِ الْقَبَائِلِ تَصَادَقُوا فِي اللَّهِ وَتَحَابَّوْا فِيهِ، يَضَعُ اللَّهُ** عَزَّوَجَلَّ **لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ يَخَافُ النَّاسُ وَلَا يَخَافُونَ، هُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ** عَزَّوَجَلَّ **الَّذِينَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**» (أخرجه الحاكم في «مستدركه» **(٧٣٩٧)** وفي سنده شجاع بن الوليد مختلف فيه ويحرر سماع خيثمة الجعفي من ابن عمر لأنه ليس له رواية عنه في الكتب الستة كما في التهذيب).

فضل التعلم والتعليم في مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

❑ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ دَخَلَ مَسْجِدِي هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ لِيُعَلِّمَهُ، كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحَادِيثِ النَّاسِ كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ يَرَى مَا يُعْجِبُهُ وَهُوَ شَيْءٌ غَيْرُهُ**».

(طب[1] (٥٩١١) ظاهر إسناده الحسن[2] لكن ضعفه شيخنا لكلام ابن معين في يعقوب بن حميد ولم تطمئن نفسه للمتابعة هذا مع الباحث علي القناوي ثم أكد الضعف لتفرد عبد العزيز بن أبي حازم).

❑ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا، لَمْ يَأْتِ إِلَّا لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَمَنْ جَاءَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعِ غَيْرِهِ**».

(اختلف فيه علىٰ سعيد المقبري وصوب الدارقطني في «علله» (٢٠٦٦) أنه من قول كعب الأحبار).

---

(١) وقال أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٩): هذا حديث غريب من حديث أبي حازم عن سهل تفرد به ابنه عبد العزيز.

(٢) «سلسلة الفوائد» (٧/ ٢٧٧).

❑ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ يَغْدُو إِلَىٰ الْمَسْجِدِ[1] لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرُ مُجَاهِدٍ، لَا يَنْقَلِبُ إِلاَّ غَانِمًا.

(حم (٧٥٦) في سنده عبد الرحمن بن مسعود ذكره ابن حبان في الثقات).

تنبيه:

حديث أبي الدرداء عام في المساجد، وحديث أبي هريرة وسهل في مسجده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وللمصحح بالشواهد وجهة واللَّه أعلم.

(١) يشمل عموم المساجد.

رفع الصوت بالعلم

❁ ثبتت فيه أخبار:

❑ **منها** حديث جابر بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّىٰ كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «**صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ**». (م/ ٨٦٧).

❑ **ومنها** حديث عبد اللَّه بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَىٰ أَرْجُلِنَا، فَنَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. (خ/ ٦٠ م/ ٢٤١).

❑ **ومنها** ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٨٣٩٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ[٢]، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، يَقُولُ: «**أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ، حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالسُّوقِ لَسَمِعَهُ مِنْ مَقَامِي هَذَا**» قَالَ: حَتَّىٰ وَقَعَتْ خَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَىٰ عَاتِقِهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ».

---

(١) تابعه الطيالسي في «مسنده» (٨٢٩) وغيره.

(٢) سماك إذا حدث عنه شعبة والثوري وأبو الأحوص فأحاديثهم عنه سليمة... إلخ.

■ **وتابع شعبةَ بن الحجاج:**

١ - أبو الأحوص كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٤١٣٦) وهناد في «الزهد» (٣٣٩) وغيرهما.

٢ - إسرائيل كما عند أحمد (١٨٣٩٩) وغيره.

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث علي القصراوي بتاريخ (١٥ ربيع الأول ١٤٤٧هـ) الموافق (٧/ ٩/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ صحة إسناده.

تعليم الجاهل قبل ضربه

❑ أخرج أبو داود (٢٦٢١) وابن ماجه (٢٢٩٨) وغيرهما، من طرق: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شُرَحْبِيلَ - رَجُلًا مِنْ بَنِي غُبَرَ - قَالَ: أَصَابَنَا عَامُ مَخْمَصَةٍ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِهَا، فَأَخَذْتُ سُنْبُلًا فَفَرَكْتُهُ وَأَكَلْتُهُ، وَجَعَلْتُهُ فِي كِسَائِي، فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ، فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي!

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِلرَّجُلِ: «**مَا أَطْعَمْتَهُ إِذْ كَانَ جَائِعًا - أَوْ: سَاغِبًا - وَلَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا**» فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ، وَأَمَرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ[(١)].

---

(١) فيه التعزير بالمال وسبق في «سلسلة الفوائد» (٣/ ١٤٢) حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعًا وفيه: «**وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ مَالِهِ**».

وإسناده حسن لكنه منتقد عليه فقد قال البيهقي في «السُّنن الكبير» (٤/ ١٠٥): لا يُثبت أهل العلم بالحديث أن تؤخذ الصدقة وشطر إبل الغالِّ لصدقة. ولو ثَبَت قلنا به.

وفيه أيضًا أثر منقطع: عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّ رَقِيقًا لِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ سَرَقُوا نَاقَةً لِرَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَانْتَحَرُوهَا، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَمَرَ كَثِيرَ بْنَ الصَّلْتِ أَنْ يَقْطَعَ أَيْدِيَهُمْ، ثُمَّ قال عُمَرُ: إِنِّي أَرَاكَ تُجِيعُهُمْ، وَاللَّهِ لَأُغَرِّمَنَّكَ غُرْمًا يَشُقُّ عَلَيْكَ. ثُمَّ قَالَ لِلْمُزَنِيِّ: كَمْ ثَمَنُ نَاقَتِكَ؟ قَالَ: أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ. قَالَ عُمَرُ: أَعْطِهِ ثَمَانَمِائَةِ دِرْهَمٍ. «الموطأ» (٣/ ١٩٧) رقم (١٩٠٥).

وأن إسناده صحيح إلىٰ عباد بن شرحبيل والخلاف قائم في صحبة عباد ابن شرحبيل[(١)].

وجهة من يصحح الخبر:

١ -صحة السند وتصريح أبي بشر بالسماع من عباد وقوله: أتيت رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢ - إثبات الصحبة فقد أثبتها خليفة بن خياط، والمزي وابن حجر وذكره ابن حبان في طبقة الصحابة وقال: يقال إن له صحبة.

٣ - صححه الحاكم والذهبي وابن حجر والعلامة الألباني.

ووجهة من يضعف:

١ - أن أبا بشر جعفر بن إياس فروايته عن التابعين وأنه من الطبقة الخامسة طبقة صغار التابعين، توفي (١٢٥- ١٢٦).

٢ - تفرده بالرواية عن عباد فقد قال الإمام مسلم في «المنفردات» (٧٤٤): لم يروِ عنه إلا أبو بشر جعفر بن إياس. وكذا قال البغوي، وأبو الفتح الأزدي.

٣ - الخلاف القائم في صحبة عباد بن شرحبيل فقد ذكره ابن حبان في طبقة الصحابة وقال: يقال إن له صحبة. وقال ابن السكن: له صحبة وفيه نظر.

٤ - قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٧٧٩) عن الخبر: لا

---

(١) انظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٢٢٠).

يصح.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (٦ رمضان ١٤٤٦هـ) الموافق (٦/ ٣/ ٢٠٢٥م):** إلىٰ صحة إسناده ولا يُرَدُّ هذا بكلام ابن القطان.

متى تُعتمَد الفتوى؟

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٧٧٤٢): حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَىٰ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْخُشَنِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا يَحِلُّ لِي وَيُحَرَّمُ عَلَيَّ. قَالَ: فَصَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَوَّبَ فِيَّ النَّظَرَ، فَقَالَ: «**الْبِرُّ مَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ**».

الخلاصة:

- أن إسناده حسن لحال عبد اللَّه بن العلاء[١] لكن قال أبو حاتم لم أجد لهذا الحديث أصلًا في كتاب عبد اللَّه بن العلاء. وقال: ليس هو بمنكر ويحتمل.

- **طلب شيخنا من الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (٢٧ محرم ١٤٤٧هـ) الموافق (٢٢/ ٧/ ٢٠٢٥م)** مزيد بحث وأشار إلىٰ أنه في ريب من جملة: «**وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ**» ولبقية المتن شواهد[٢].

---

(١) وثقه ابن معين وأبو داود والدارقطني وقال أحمد: مقارب الحديث. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه وهو أحب إليَّ من حفص بن غيلان.

(٢) في مسلم (٢٥٥٣): عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ =

هل ثبت أنه لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مختال؟

ورد ستة أحاديث تصحح للشواهد، وهاكها:

❑ **الحديث الأول**: أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٦٦٦١): حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ[١]، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَقُصُّ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ**[٢]**، أَوْ مُرَاءٍ**».

■ **وعبد الرحمن بن حرملة مختلف فيه**[٣] **وقد تابعه ثلاثة:**

١ - عبد اللَّه بن عامر[٤] أخرجه أحمد (٦٧١٥) والدارمي في «سننه»

= صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، فَقَالَ: «**الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**».

(١) تابعه زهير بن محمد أخرجه ابن أبي عاصم في «المُذكِّر والتذكير» (١٢) والطبراني في «الأوسط» (٩٧٦).

(٢) أي: مأذون له بذلك من الحاكم أو مأمور من عند اللَّه كبعض العلماء والأولياء... «عون المعبود» (١٠/ ٧١) في شرح الحديث.

(٣) وثقه ابن معين في رواية وفي أخرىٰ: صالح. وقال النسائي: لا بأس به. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن حبان: كان يخطئ.

(٤) ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي.

(٢٩٤٥) وابن ماجه (٣٧٥٣).

٢ - مسعر بن كدام كما في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٢٩٤) وفي سنده حفص ابن سلم أبو مقاتل السمرقندي قال فيه ابن حبان: صاحب تقشف وعبادة يأتي بالأشياء المنكرة التي يَعلم مَنْ كتب الحديث أنها منكرة. واشتد عليه قتيبة.

٣ - هشام بن عروة أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٧٦) وابن عدي في «الكامل» (٤٢٨) وفي سنده حماد بن عبد الملك قال ابن عدي عقب الخبر: وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن هشام بن عروة غير حماد هذا وليس هو بالمعروف وهو عجب من حديث هشام بن عروة عن عمرو بن شعيب ولا أعرف لهشام عن عمرو غيره.

الخلاصة:

كتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (١٤ شعبان ١٤٤٦هـ) الموافق (١٣/ ٢/ ٢٠٢٥م):

القواعد تقتضي أنه يحسن بمجموع طرقه لكن غرابة المتن تريبنا واللَّه أعلم.

❑ الحديث الثاني: حديث عوف بن مالك رواه عنه جماعة:

١ - عمرو بن عبد اللَّه السيباني أخرجه أبو داود في «سننه» رقم (٣٦٦٥): حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْخَوَّاصُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّيْبَانِيِّ[(١)]، عَنْ عَوْفِ بْنِ

(١) وثقه العجلي وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: مقبول.

مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُخْتَالٌ**».

خالف عبادَ بن عباد إبراهيمُ بن أبي عبلة فأسقط عمرو بن عبد اللَّه السيباني أخرجه ابن أبي عاصم في «المُذكِّر والتذكير والذِّكر» (٨) والطبراني في «مسند الشاميين» (٦١) وفي «المعجم الكبير» (١٤٠).

٢ - عبد اللَّه بن يزيد قاص مسلمة[(١)] بالقسطنطينية أخرجه أحمد (٢٣٩٧٢) وغيره وفي سنده اختلاف علىٰ بكير بن عبد اللَّه.

٣ - الأزرق بن قيس أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٠) وفي السند المقدام بن داود قال فيه ابن أبي حاتم: تكلموا فيه. وقال النسائي: ليس بثقة. وضعفه الدارقطني.

٤ - كثير بن مرة أخرجه أحمد (٢٤٠٠٥) وغيره وفي سنده صالح بن أبي عريب ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: مقبول.

٥ - يزيد بن خمير أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٢) وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» وفي سنده بقية بن الوليد وهو مدلس ولم يصرح بالسماع.

٦ - ذو الكلاع[(٢)] وعنه أزهر بن سعيد وعنه معاوية بن صالح في الأرجح عنه وهو اختيار البخاري أخرجه ابن وهب في «جامعه» (٥٦٥) وغيره.

---

(١) ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حمزة الحسيني: لا أعرفه.

(٢) ذكره ابن حبان في «الثقات».

وكتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي علىٰ هذا الحديث: في طرقه مقال.

❑ **الحديث الثالث**: أخرجه أحمد[(١)] في «مسنده» رقم (١٨٠٥٠) ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٢٦٠): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا كَعْبٌ يَقُصُّ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: كَعْبٌ يَقُصُّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُخْتَالٌ**» قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ كَعْبًا فَمَا رُئِيَ يَقُصُّ بَعْدُ.

وعبد الجبار الخولاني ترجمه البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا وذكره ابن حبان في «الثقات».

۞ الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (١٤ شعبان ١٤٤٦هـ) الموافق (١٣/ ٢/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ ضعفه لحال عبد الجبار.

❑ **الحديث الرابع**: حديث أبي هريرة أخرجه ابن أبي عاصم في «المُذكِّر والتذكير» (١٢) وفي سنده عبد الرحمن بن محمد لم يقف له الباحث علىٰ ترجمة.

❑ **الحديث الخامس**: حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه ابن أبي عاصم في «المُذكِّر والتذكير» (١١) وفي سنده ثعلبة بن مسلم قال فيه ابن

(١) تابعه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١/ ٨).

حجر: مستور.

❑ **الحديث السادس:** حديث كعب بن عياض أخرجه ابن أبي عاصم في «المُذكِّر والتذكير» (٩) وغيره ومداره هو وطريق ذي الكلاع السابق علىٰ معاوية وسبق اختيار البخاري طريق ذي الكلاع وقال: وهو أصح.

اتقِ اللَّه فيما تَعْلَم

❑ قال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٢٦٨٣): حَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَمَةَ الجُعْفِيِّ، قَالَ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَخَافُ أَنْ يُنْسِيَنِي أَوَّلَهُ آخِرُهُ، فَحَدِّثْنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جِمَاعًا، قَالَ: «**اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ**».

■ **تابع هناد بن السري** سعيد بن منصور كما في «سننه» (٦٣٨٩).

■ **وتابعهما** أبو الوليد أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٤٣٦) وحسن بن عطية وشهاب بن عباد أخرجهما البيهقي في «الزهد الكبير» (٨٩٤).

وقال الترمذي عقبه: «هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، وَهُوَ عِنْدِي مُرْسَلٌ، وَلَمْ يُدْرِكْ عِنْدِي ابْنُ أَشْوَعَ يَزِيدَ بْنَ سَلَمَةَ وَابْنُ أَشْوَعَ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ أَشْوَعَ».

وقال في «العلل الكبير» (٦٣٢): وسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: سعيد بن أشوع لم يسمع عندي من يزيد بن سلمة وهو عندي حديث مرسل(١).

---

(١) مثال لإطلاق المرسل على المنقطع.

الخلاصة:

- أن الخبر منقطع كما نص عليه البخاري وتلميذه الترمذي كما سبق.

أفاده الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (١٩ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (١٩/ ١/ ٢٠٢٥م).

ما أول شيء كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعلِّمه مَن أسلم؟

❑ وردت رواية مرجوحة أنه يعلمه الصلاة تفرد بها أبو معاوية مخالفًا أربعة عن أبي مالك الأشجعي.

أخرجها مسلم في «صحيحه» رقم (٢٦٩٧): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ[(١)]، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[(٢)]، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ، عَلَّمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ~~الصَّلَاةَ~~، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي».

■ **تابعه علىٰ الدعاء دون ذكر الصلاة** عبد الواحد بن زياد أخرجه الإمام مسلم (٢٦٩٧): حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ[(٣)]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ- يَعْنِي ابْنَ

---

(١) قال فيه علي بن الحسين بن الجنيد: ثقة من ثقات الواسطيين. وذكره ابن حبان في «الثقات» ووثقه الذهبي وابن حجر.
وتابعه محمد بن العلاء أخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٦٥).

(٢) وسبق الكلام في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ٤٥٧) قول أحمد: أبو معاوية في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظًا جيدًا.

(٣) تابع أبا كامل عفان بن مسلم أخرجه أحمد (١٥٨٨١)، ومسدد أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١٩٤٠)، وعبد اللَّه بن معاوية ومحمد بن أبي بكر أخرجهما الطبراني في «المعجم الكبير» (٨١٨٤).

زِيَادٍ-، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي»[١].

■ ورواه ثلاثة عن أبي مالك دون التقييد بالصلاة أو الإسلام وهم:

١ - يزيد بن هارون أخرجه مسلم (٢٦٩٧): حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ[٢]، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي - وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ - فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ**».

٢ - مروان بن معاوية أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥١): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا نَغْدُو إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَجِيءُ الرَّجُلُ وَتَجِيءُ الْمَرْأَةُ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ إِذَا صَلَّيْتُ؟ فَيَقُولُ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، فَقَدْ جَمَعَتْ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ**».

تابع علي بن المديني محمد بن عباد أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٧٤٤) وتابعهما القعنبي ومعلىٰ بن مهدي أخرجهما الطبراني في «المعجم

(١) وسبق هذا الحديث ضمن الشواهد في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٢/ ٢٥٧).

(٢) تابع زهيرًا أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٩١٨٨)، وأحمد (٢٧٢١١).

الكبير» (٨١٨٣).

وخالفهم الحسن بن حماد الحضرمي فقال: «كان الرجل إذا أسلم علىٰ عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علموه الصلاة» أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨١٨٦) ورواية الجماعة أرجح.

٣ - سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥١) وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِذَا صَلَّيْتَ»، وَتَابَعَهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

وكأن البخاري يرجح عدم تقييد الدعاء بالصلاة.

الخلاصة:

- أن رواية الجماعة- عبد الواحد وسليمان ويزيد - دون تقييد الدعاء بالصلاة وإليه أشار البخاري خلافًا لروايتَي أبي معاوية، والأرجح عن مروان ابن معاوية[1].

زاد عبد الواحد وأبو معاوية تقعيدًا وهو تعليم هذا الدعاء لمن أسلم وهو صحيح واعتمده الإمام مسلم **لكن استغربه شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (١٦ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (١٦/ ١/ ٢٠٢٥م)** وقال: لم يرد أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علم هذا الدعاء كل من أسلم ولم تتفق عليها الروايات وأن هذا الدعاء إما أن يحمل علىٰ سؤال سائل أو ليس مقيدًا بصلاة أو تعليم كل من أسلم.

(١) ففيهما تقييد الدعاء بالصلاة.

وأشار شيخنا إلىٰ بحث مفاريد أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق عن أبيه طارق بن أشيم[(١)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٢)].

(١) لم يروِ عنه غير ابنه قاله الإمام مسلم في «المفردات».

(٢) وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ٢١٢) حول حديث: أي بني مُحدَث، في حديث القنوت.

منزلة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في العلم

❑ قال تعالى عمومًا: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

❑ وأخرج الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٣٨٨٣): حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: مَا أَشْكَلَ عَلَيْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثٌ قَطُّ فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ إِلاَّ وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْمًا[١].

■ **وتابع حميد بن مسعدة** نصر بن علي كما في «الحجة في بيان المحجة» (٣٧٥).

والخلاصة:

■ أن إسناده صحيح، وزياد بن الربيع وثقه أحمد وأبو داود، وخالد بن سلمة وثقه أحمد وابن المديني والنسائي.

وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه.

وقال الترمذي عقبه: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

---

(١) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ: «**يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا**» (خ/ ١٣٧٥).

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (١٩ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (١٩/ ١/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ صحة إسناده وأنه شيء أغلبي.

ذم التشدق والتكلف في الكلام

❑ قال الإمام أبو داود في «سننه» رقم (٥٠٠٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْبَاهِلِيُّ، وَكَانَ يَنْزِلُ الْعَوَقَةَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هُوَ ابْنُ عَمْرٍو- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ** عَزَّ وَجَلَّ **يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ**[1] **بِلِسَانِهَا**».

■ **تابع محمدَ بن سنان اثنا عشر**-يزيد بن هارون[2] وعمر بن علي، وأبو الوليد الطيالسي، وسعيد بن سليمان، وأبو كامل مظفر بن مدرك، ويونس بن محمد، وسريج بن النعمان وسعيد بن أبي مريم والثوري وزكريا بن نافع ويوسف بن كامل وخالد بن نزار- وقال بعضهم (قال نافع: أراه رفعه).

■ **وخالفهم**: وكيع بن الجراح كما في «الزهد» (٣٠٢) وأبو قتيبة سلم بن قتيبة كما في «الصمت» (٧٢٣) لابن أبي الدنيا، فأرسلاه.

---

(١) هي البقرة بلغة أهل اليمن.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٦٢٩٧): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُعْفِيُّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- قَالَ نَافِعٌ: أَرَاهُ رَفَعَهُ- قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يَبْغُضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ بِلِسَانِهَا**».

وخالفهم جميعًا: خالد بن نزار فجعله من مسند ابن عمر أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٣٠) وفي سنده مقدام بن داود ضعيف قاله الدارقطني وغيره.

الخلاصة:

وجهة تضعيف هذا الخبر ما يلي:

١ -الشك في الرفع من نافع.

٢ - عدم توثيق عاصم بن سفيان من معتبر فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن منيع وابن السكن يقال له صحبة وقال ابن حجر: صدوق.

٣ - قول الطبراني في «الأوسط» (٥٠٩١): لا يروىٰ هذا الحديث عن عبد اللَّه بن عمرو إلا بهذا الإسناد تفرد به نافع بن عمر.

وقال البزار عقبه: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي إلا عبد اللَّه بن عمرو ولا نعلم له طريقًا عن عبد اللَّه بن عمرو إلا هذا الطريق.

ووجهة المصحح:

١ - صحة الطرق التي لا يوجد فيها شك.

٢ - قبول المختلف في صحبته في التحسين.

٣ - قول أبي حاتم كما في «العلل» (٢٥٤٧) لما سئل عن الوصل والإرسال فقال: كلاهما صحيح قَصَّر وكيع.

وقول البخاري كما في «العلل الكبير» (٦٤٣) لما سئل عن الشك وعدمه:

أرجو أن يكون محفوظًا.

■ **وكتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (٢١ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٢/ ١٢/ ٢٠٢٤م)**: النفس لا تطمئن لتوثيق عاصم بن سفيان ولانفراد ابنه عنه، [و] ستتغاضىٰ عن الشك في الرفع والوقف(١) لكثرة من رووه مرفوعًا.

■ **تنبيه**: وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عند أحمد (١٥١٧): حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ وَيَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ يَحْيَىٰ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ - كُنْتُ أُسَمِّيهِ فَنَسِيتُ اسْمَهُ - عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَتْ لِي حَاجَةٌ إِلَىٰ أَبِي سَعْدٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ مُجَمِّعٍ قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ بْنِ سَعْدٍ إِلَىٰ أَبِيهِ حَاجَةٌ، فَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِهِ كَلامًا مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسُ يُوصِلُونَ لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: يَا بُنَيَّ قَدْ فَرَغْتَ مِنْ كَلامِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَا كُنْتَ مِنْ حَاجَتِكَ أَبْعَدَ، وَلَا كُنْتُ فِيكَ أَزْهَدَ مِنِّي مُنْذُ سَمِعْتُ كَلامَكَ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرُ مِنَ الأَرْضِ**» وفي سنده انقطاع وضعف.

---

(١) بل الإرسال.

فضل عَالِم المدينة[١]

❑ قال الحميدي في «مسنده» رقم (١١٨١): ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ آبَاطَ الْمَطِيِّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَلَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ**».

■ **تابع الحميديَّ علىٰ الرفع جمع بتعدد صيغ التحمل**: (منها رواية، يرفعه، يبلغ به) وهم: سعيد بن منصور والحسن بن صالح وإسحاق بن موسىٰ ومسدد وعبد الرحمن بن بشر وعبد الجبار ومحمد بن ميمون وبشر ابن مطر[٢] وأحمد[٣] في «مسنده» رقم (٧٩٨٠)[٤]: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - عَنِ النَّبِيِّ

---

(١) قال سفيان هو مالك بن أنس الإمام.

(٢) وعنده جزم ابن عيينة برفعه وذلك فيما أخرجه ابن أبي حاتم في: حدثنا عبد الرحمن نا بشر بن مطر الواسطي بسامرا نا سفيان.

(٣) كلهم بالعنعنة إلا طريق هارون بن معروف عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٦) قال ابن جريج حدثني أبو الزبير.

(٤) ورواه مرفوعًا كما في «العلل» للخلال (٦٧) وقال: وأوقفه سفيان مرة فلم يجز به أبا هريرة.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُوشِكُ أَنْ تَضْرِبُوا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ - أَكْبَادَ الْإِبِلِ، يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، لَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ**» وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ الْعُمَرِيُّ. قَالَ: فَقَدَّمُوا مَالِكًا.

- **وخالف هؤلاء الجماعة عن ابن عيينة:** محمد بن كثير المصيصي فأبدل أبا الزبير بأبي الزناد كما عند النسائي في «سننه الكبرىٰ» (٤٢٧٧) وقال هذا خطأ والصواب أبو الزبير عن أبي صالح.

- **وخالف ابن عيينة المحاربي فأوقفه** ذكره المزي في «تحفة الأشراف» (٩/ ٤٤٥).

الخلاصة:

- **أن وجهة التصحيح:** ظاهرُ الإسناد وحسنه الترمذي.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه وقد كان ابن عيينة ربما يجعله رواية.

وقال ابن عبد البر في «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» (ص ١٩): وهذا الحديث لا يرويه أحد إلا بهذا الإسناد وهم أئمة كلهم سفيان بن عيينة إمام وابن جريج مثله وأجلُّ منه وأبو الزبير حافظ متقن وإن كان بعض الناس قد تكلم فيه وأبو صالح السمان أحد ثقات التابعين.

وقال الذهبي: هذا حديث نظيف الإسناد غريب المتن.

■ ووجهة التضعيف:

١ - أن ابن عيينة يخطئ إذا روىٰ عن الصغار وقد ذكر أبو حاتم في «العلل» (٢٣٢) مثالًا لذلك[1] وبه تبين أن ابن جريج من صغار شيوخه.

٢ - الإعلال بالوقف فقد رواه المحاربي موقوفًا ورواه ابن عيينة موقوفًا في إحدىٰ روايتي أحمد عنه ورواية المحاربي تؤيد ترجيح الوقف.

٣ - الإعلال بعدم سماع أبي الزبير من أبي صالح فقد قال ابن الملقن كما في «مختصر تلخيص الذهبي» (١/ ٨٤): علىٰ شرط مسلم.

قلت[2]: إنما لم يخرجه مسلم لأنه سأل البخاري عنه فقال: له علة،

---

(١) قال ابن أبي حاتم في «علله» (٢/ ٨٨): وسألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبد اللَّه بن السائب، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلىٰ بالناس، فقرأ بسورة المؤمنين؟ قال أبي: هذا خطأ، إنما هو: ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة بن سفيان وعبداللَّه بن عمرو العابدي، عن عبد اللَّه بن السائب، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو الصواب.
قال أبي: لم يضبط ابن عيينة. ثم قال: إن حدث عن الصغار كثيرًا ما يخطئ.
وانظر مزيدًا من الأمثلة في مقدمة «أوهام ابن عيينة في الزهري» لأخينا في اللَّه أبي طلحة رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) قال عبد اللَّه بن حمد اللحيدان مهمشًا: قوله: قلت: ... إلخ ليس في «التلخيص» المطبوع بل فيه الموافقة علىٰ أنه علىٰ شرط مسلم فيمكن أن يكون من تعقبات ابن الملقن إلا أنه يخالف القاعدة التي مشىٰ عليها في مقدمته حيث قال: وحيث أقول: (قلت) فهو للذهبي.
كما أن الألباني عند تخريجه لمشكاة المصابيح (١/ ٨٢) ذكر أن الذهبي وافق الحاكم

وهي[١] أن أبا الزبير لم يسمع من أبي صالح وأبو الزبير مدلس ولم يصرح في الطرق بالسماع وقال البزار: ولا نعلم روىٰ أبو الزبير عن أبي صالح إلا هذا الحديث ولم يروه عن ابن جريج إلا ابن عيينة[٢].

٤ - تفرد به نعيم بن حماد عن ابن عيينة بقوله عن ابن جريج عن الزهري عن أبي صالح، والتفرد بذكر الزهري والمحفوظ سفيان عن ابن جريج عن أبي صالح[٣].

■ انتهىٰ شيخنا مع الباحث أبي البخاري بتاريخ (١٦جمادىٰ الآخرة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٧/ ١٢/ ٢٠٢٤م) إلىٰ إعلاله بعلتين:

أ - سفيان عن ابن جريج يستصغر قاله أحمد النمر.

ب - أبو الزبير لم يسمع من أبي صالح[٤].

في قوله: (علىٰ شرط مسلم). وهذا يؤيد أنه من تعقبات ابن الملقن. واللَّه أعلم.

(١) هل الضمير في (هي) عائد علىٰ البخاري أو ابن الملقن؟ والظاهر الثاني واللَّه أعلم.

(٢) أفاد الجملة الأخيرة عدم التصريح وقول البزار وشاهد أبي سعيد الآتي وأن ابن جريج لم يصرح بالسماع إلا في طريق عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٦) الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (٧ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (٧/ ١/ ٢٠٢٥م).

(٣) «أطراف الغرائب والأفراد» (٥/ ٣٥٩).

(٤) وهذا من خلال بحث ترجمة الإمام مالك وأبرز النقاط فيها بعد فقه الإمام تعظيمه للسنة وتمسكه باعتقاد السلف الصالح ونصحه للعامة والخاصة والوصية بنشر العلم وعلو الهمة مع التحلي بالتقوىٰ والإخلاص. ولابن عبد البر كتاب «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة».

■ **تنبيه**: أورد ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٠١) له شاهدًا من حديث أبي موسىٰ والراوي عنه سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسىٰ قاله الدارقطني في «علله» (٢/ ١٠٦).

الأشياء التي يُغتبَط فيها

١ -حفظ القرآن ودوام تلاوته وتدبره.

٢ - التسلط على المال الحلال في الصدقة فضلًا عن الاصطياد.

٣ - تحصيل السنة وتبليغها.

وأما ذكر العِلم فمرجوح في حديثي أبي هريرة وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

هذا الإجمال ودونك البيان:

❏ ١ - حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ متفق عليه بلفظ «القرآن» و«المال» أخرجه البخاري[1] ومسلم رقم (٨١٥): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ**».

(١) رقم (٧٥٢٩): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ**» سَمِعْتُ سُفْيَانَ مِرَارًا، لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الخَبَرَ، وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ.

❑ ٢ - أما حديث ابن مسعود المتفق عليه بلفظَي المال والحكمة فأخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٧٣١٦): حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَىٰ هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**».

■ **تابع إبراهيمَ بن حميد** وكيعٌ وابن نمير ومحمد بن بشر كما عند مسلم (٨١٦) والثوري كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٨)، وابن المبارك في «مسنده» (٥٩)، ويحيىٰ القطان كما عند البخاري (١٤٠٩) وأحمد (٣٦٥١) وابن عيينة أخرجه البخاري (٧٣) وأبو الأحوص كما في «الزهد» (٢/ ٦٤٠) لهناد، وجرير بن عبد الحميد أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٥١٨٦)، ويزيد بن هارون كما في «مسند الشاشي» (٧٤٩).

■ **خالف هؤلاء الأحد عشر**: عمر بن علي المقدمي فقال: «... ورجل آتاه اللَّه علمًا فهو يعلمه ويقضي به» بدلًا من «الحكمة» فسواء حملت الحكمة علىٰ السنة أم الخير فالعلم داخل فيهما وكأنه رواه بالمعنىٰ واللَّه أعلم.

■ **أما شيخنا فكتب مع الباحث علي بن محمد القَصْراوي[1] بتاريخ (١٤ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٥/ ١٢/ ٢٠٢٤م)**: اذكر لفظة الجمهور[2] واعتَمِدها وأشر إلىٰ الشذوذ.

---

(١) وهو القناوي في المجلدات السابقة لكن أحب أن يُنسَب إلىٰ قريته لا إلىٰ محافظته.

(٢) وهي «الحكمة».

■ **تنبيه:** عطف العلم علىٰ الحكمة والمال في رواية المسعودي أخرجه الطيالسي في «مسنده» رقم (٣٦٧): حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ** عَزَّ وَجَلَّ **حِكْمَةً وَعِلْمًا، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ**».

ورجاله ثقات إلا أن المسعودي اختلط وهل رواية الطيالسي عنه بعد الاختلاط؟ تحرر.

❑ ٣ - حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظي «القرآن» و«المال» أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٥٠٢٦): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ[(١)]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ**».

■ **وتابع شعبة:** شيبان بن عبد الرحمن أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢).

---

(١) تابع روحًا- وهو ابن عبادة- جماعة منهم محمد بن جعفر كما عند أحمد (١٠٢١٤) وابن أبي عدي كما عند النسائي في «سننه الكبرىٰ» (٨٠١٩).

■ **وتابعهما** جرير بن عبد الحميد[١] في رواية الجماعة[٢] عنه خلافًا لإسحاق بن إبراهيم[٣] كما عند النسائي في «سننه الكبرىٰ» رقم (٥٨١٠): أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، وَهُو يَتْلُوهُ فِي آنَاءِ اللَّيْلِ وَآنَاءِ النَّهَارِ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ هَذَا، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا**» فقال: «**ورجل آتاه اللَّه علمًا**» بدل (مالا).

الخلاصة:

■ أن رواية الجماعة أصوب.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث علي بن محمد القَصْراوي بتاريخ (١٤ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٥/ ١٢/ ٢٠٢٤م)**: إلىٰ شذوذ لفظة «علمًا».

---

(١) خالفهم يزيد بن عبد العزيز فسلك غير الجادة فجعله من مسند أبي سعيد الخدري أخرجه أحمد (١٠٢١٥) وروايتهم أرجح للكثرة والمتابعة القاصرة من ابن عجلان وإن كان في سندها رشدين.

(٢) وهم: قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة أخرجهما البخاري (٧٥٢٨، ٧٢٣٢) وزهير بن حرب وإسحاق بن إسماعيل كما عند أبي عوانة (٢٨٦٢).

(٣) وله متابعة من مخرج متسع لكن في سندها رشدين بن سعد ضعيف أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٤٦) من طريق إبراهيم بن أحمد عن رشدين عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة وقال: غريب من حديث إبراهيم.

التوسع في المجلس

❑ قال جل ذكره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ﴾ [المجادلة: ١١].

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٦٢٧٠): حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا». «وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسَ مَكَانَهُ»(١).

■ **تابع الثوري** جمهور الرواة – منهم يحيىٰ بن سعيد وأبو أسامة وابن نمير ومحمد بن بشر وعبد الوهاب الثقفي كما عند مسلم (٢١٧٧).

■ **ورواه جماعة عن نافع دون: «وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا».**

١ – ابن جريج أخرجه البخاري (٩١١) ومسلم (٢١٧٧).

٢ – الليث بن سعد أخرجه مسلم (٢١٧٧) وغيره.

٣ – مالك أخرجه البخاري (٦٢٦٩).

٤ – أيوب أخرجه مسلم (٢١٧٧) وغيره.

---

(١) سأل ابن جريج نافعًا: هل هذا مقيد بالجمعة؟ فقال نافع: في الجمعة وغيرها.

٥ – الضحاك بن عثمان أخرجه مسلم (٢١٧٧).

٦ – شعيب بن أبي حمزة أخرجه أحمد (٦٠٢٤).

٧ – محمد بن إسحاق أخرجه أحمد (٤٨٧٦).

٨ – أيوب بن موسىٰ أخرجه أحمد في «مسنده» (٥٠٤٦).

٩ – عبد اللَّه العمري أخرجه عبد بن حميد في «مسنده» (٧٦٤).

■ **ورواه سالم عن ابن عمر دون الزيادة**: أخرجه أحمد (٥٦٢٥).

وتابعه أبو الخصيب – وهو مقبول – أخرجه أحمد (٥٥٦٧).

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (٢٤ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٦/ ١١/ ٢٠٢٤م)**: يبدو واللَّه أعلم أن لفظة «ولكن تفسحوا وتوسعوا» مدرجة من كلام غير رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذلك لأن أكثر الرواة عن نافع بدونها وسالم لم يختلف عليه في عدم ذكرها.

فقلت (أبو أويس): قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ﴾ [المجادلة: ١١]؟

فزاد في الكتابة: ولكن من ناحية المعنىٰ فالزيادة تشهد لها الآية.

تعليم النساء الكتابة

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٧٠٩٥): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ فَقَالَ لِي: «**أَلَا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ؟**».

■ **تابع عليَّ بن مسهر** محمدُ بن بشر أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٣٥٤٢)، وأبو معاوية في «مسند إسحاق» (٢١٨٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧١٠).

وإسناده حسن لحال عبد العزيز بن عمر[(١)].

■ **وله طريق آخر عن إبراهيم بن سعد ظاهره الإرسال** وزاد فيه محمد ابن إسماعيل بين صالح وأبي بكر بن أبي حثمة. وصالح بن كيسان ربما رواه

---

(١) وثقه ابن معين وأبو داود. وقال أبو زرعة والنسائي: لا بأس به. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال أبو مسهر: ضعيف الحديث.
ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطئ، يعتبر حديثه إذا كان دونه ثقات، مات بعد سنة سبع وأربعين ومِائة.
وحَكَىٰ الخطابي عن أحمد بن حنبل قال: ليس هو من أهل الحفظ والإتقان.

علىٰ الوجهين لأن أبا بكر من شيوخه أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٦٨٨٨) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَقَدْ سَمِعَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ جَدَّتِهِ[١].

■ **ورواه محمد بن المنكدر**[٢]:

- تارة عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة فجعله من مسند حفصة بدل الشفاء.

- وتارة مرسلًا عن أبي بكر بن أبي حثمة أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٥٠٨٥) عن ابن علية عن ابن المنكدر به.

■ **وتابع ابن علية** الحسن بن صالح ذكره الدارقطني في «علَّله» (٤٠٥٧).

■ **ورواه الواقدي** عن الزهري عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة مرسلًا ذكره الدارقطني في «علَّله» (٤٠٥٧).

■ **وخالفه معمر بن راشد** كما في «جامعه» (١٩٧٦٨) عن الزهري بلغني أن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلًا.

وقال الدارقطني: وقول معمر أشبه بالصواب.

---

(١) أما الدارقطني في «علَّله» (٤٠٥٧) فحكىٰ أنه مرسل من طريق إبراهيم بن سعد.

(٢) وعنه الثوري واختلف عليه فرواه الجماعة- وكيع وأبو عامر العقدي ويحيىٰ القطان ومحمد بن كثير وأبو حذيفة- موصولًا وخالفهم أبو نعيم ومحمد بن يوسف الفريابي فأرسلاه ذكرهما الدارقطني. والأرجح عن الثوري الوصل. ورجح الدرقطني الإرسال عن ابن المنكدر.

الخلاصة:

- أن الأرجح في طريق صالح بن كيسان الوصل كما في المصادر العالية. والأرجح في طريق الثوري الوصل وسواء من مسند حفصة أم الشفاء فكلاهما في القصة.

- **وكتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد بتاريخ (١٤ربيع الأول ١٤٤٦هـ) الموافق (١٧/ ٩/ ٢٠٢٤م)**: الظاهر- واللَّه أعلم- أن الحديث يحسن بطرقه. اهـ.

التخصص في العلم[١]

❑ قال الإمام أحمد[٢] في «مسنده» رقم (٣٥): حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ - يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ - عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**».

■ **تابع أبا بكر بن عياش** حماد بن سلمة أخرجه أحمد (٤٣٤٠).

وتابعهما زائدة بن قدامة أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٠٧٦٢) وأحمد (٤٢٥٥).

وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن أبي النَّجود.

■ **وللخبر طريق متفق عليه (خ٣٨٠٨ م٢٤٦٤) من مخرج واسع**: عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمٍ مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ**

---

(١) رحلة نبي اللَّه موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ إلىٰ الخضر في ثلاث مسائل.

(٢) تابعه محمود بن غيلان عند الترمذي (٥٩٣) والحسن بن علي عند ابن ماجه (١٣٨)، وأبو كريب عند أبي يعلىٰ (١٦).

ابْنِ كَعْبٍ».

■ **ولمتن عاصم شاهد من حديث عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سبق في «سلسلة الفوائد» (١٣/ ٣٩٣): «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَطْبًا كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**» واختلف في إسناده ولمن حسن حديث عمر وجهة.

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (٢٦ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١٧/ ١١/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ تحسين سند عاصم لكونه في فنه وتخصصه.

منهجية د/ على ناصر الشَّلْعان في بحثه المسائل الفقهية

قال حفظه الله:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للَّه، والصلاة والسلام علىٰ رسول اللَّه، وآله وصحبه ومَن اهتدىٰ بهداه.

أما بعد:

فما زال طلاب العلم ينهلون من ينابيع كتاب الله وسُنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويستقون من عذب فوائدها ما بين قارئ وباحث.

ولا شك أن العلم رحمٌ يجمع أولئك الطلاب ليستفيد بعضهم من بعض، وليَبدأ المتأخر من حيث انتهىٰ المتقدم.

ولا شك أن البحث العلمي في العصور المتأخرة قد أنعم الله علىٰ الباحثين فيه بالتيسير والتسهيل، مِن برامج حاسوبية وموسوعات شاملة، ومُصوَّرات لمخطوطات لم تُدرَس بعد، ولكن قد يصحب التيسير أحيانًا بعض التساهل عند بعض الباحثين، فالأصل فيمن يَبحث في كتاب الله

وسُنة رسوله ومعانيهما والعلوم التي تخدمهما، **هو الإتمام والإتقان**، ولكن لكيلا تدور رحىٰ التِّقنية علىٰ طرق البحث السابقة وتُخفِي أثرها، والتي كانت في غاية الإتقان والجودة، أحببتُ أن أدلي بدلوي، وأن أُقدِّم بضاعة مزجاة في هذا المقام مع أخي أبي أويس الكردي، وفقه الله وأصلح له الحال والمآل.

فأقول وبالله التوفيق طريقة البحث التي أحببتُها وعملت عليها في بحوثي القديمة والجديدة، مُفصَّلة علىٰ النحو التالي:

❑ **أولًا**: لا بدّ من وضع ثبت للمصادر وثبت للأقوال في كل مسألة فقهية.

■ **أما ثبت المصادر**: فتُذكَر فيه المادة العلمية في المرجع الأول من كل مذهب.

فمثلًا: مذهب الأحناف يُذكَر فيه «المبسوط» ثم يُذكَر ما في الكتب الأخرىٰ من زيادات[1].

---

(١) «البداية شرح الهداية» للمرغياني.
«بدائع الصنائع» «فتح القدير» وهو شرح للهداية، وهو لابن الهُمام، وهو من محققي المذهب، ويمتاز الكتاب بنَفَسه الحديثي، ودقة ردوده واقتباساته.
«البناية شرح الهداية» وصاحبها الزيلعي، وهو صاحب «نَصْب الراية» وله نَفَس حديثي في شرحه.
وأما «حاشية ابن عابدين» فهو كتاب مُحقِّق للمذهب، وجامع لأطرافه وفرائده، وقد يضيف بعض الإضافات الجميلة التي ينقلها عمن قبله من أئمة المذاهب، كشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره.

■ **أما ثبت الأقوال**: فيكتب فيه القول والأدلة والمناقشات الواردة علىٰ أدلة الخِصم مع إثبات المرجع باسمه ورقم المجلد والصفحة.

- ثم نذهب إلىٰ المذهب التالي، وهو مذهب المالكية:

ونذكر في ثبت المصادر ما في المرجع الأول، مثلًا: «المُدوَّنة» والمراجع الأخرىٰ يثبت ما فيها من زيادات.

أما ثبت الأقوال فإن وافق قول المالكية قول الحنفية أضيف إليه كقول أول، وأوثق قولهم واستدلالهم ومناقشتهم مفصلة مع المذهب الأول دون تَكرار.

- وهكذا ننتقل للمذهب الثالث، وهو الشافعية.

- ثم المذهب الرابع، وهو الحنابلة.

❑ **ثانيًا: طريقة الرجوع إلىٰ المراجع:**

■ **مذهب الحنفية**: إن كان البحث موسعًا (رسالة ماجستير أو دكتوراه) ينبغي ألا يقلَّ عدد المراجع في كل مذهب عن عَشَرة.

وإن كان البحث مختصرًا فيُكتفىٰ بخمسة من المراجع المهمة.

*** ولعل أهم المراجع في مذهب الحنفية:**

- (المبسوط) للسرخسي[1].

- «بدائع الصنائع» للكساني[2].

(١) وهو كتاب فيه ذكر الخلاف مفصلًا بين الحنفية والشافعية، بأسلوب سهل ماتع.

(٢) فهو كتاب حسن الترتيب، حسن التشقيق، دقيق الاستدلال.

- «فتح القدير» للكمال بن الهمام[(١)].

- «البناية شرح الهداية» للعيني[(٢)].

- «حاشية ابن عابدين».

*** وأما أهم المراجع في المذهب المالكي:**

- فـ«المُدوَّنة» وهي أسئلة مُدوَّنة للإمام مالك، ونَقَل هذا الجواب طلابه.

- «الإشراف» للقاضي عبد الوهاب، وهو شيخ مالكية العراق، ويمتاز بسهولة الأسلوب وبسط المسألة.

- «الذخيرة» للقَرَافي، فقد اعتنىٰ بذكر المذاهب والاستدلال لها والأجوبة عنها، وأسلوبه سهل ماتع.

- «مواهب الجليل» و«التاج والإكليل» و«منح الجليل» وهي شروح لـ«مختصر خليل» فيها إيضاح لعباراته وتيسير لفهمها.

- «شرح الخرشي لمختصر خليل».

- و«شرح الرسالة» الموسوم بـ«الفواكة الدواني».

*** أما أهم الكتب في المذهب الشافعي:**

- فـ«الأم» للشافعي، وقد كتبها بيده ووَضَع فيها خلاصة أقواله.

---

(١) فهو كتاب اعتنىٰ فيه بالاستدلال وذكر الأحاديث، والإجابة عن استدلالات الآخرين.

(٢) وصاحبه شَرَح البخاري، وله «نَصْب الراية في تخريج الهداية»، وهو صاحب نَفَس حديثي في كتابه.

- و«الحاوي» للماوردي، وهو كتاب مبسوط وعظيم من دواوين الإسلام، فهو تشقيقي عجيب للمسائل والاستدلالات.

- ومثله «البيان» للعمراني.

- ومثلهما «المجموع شرح المُهذَّب» للنووي، وقد حوىٰ علمًا عظيمًا واستدلالات دقيقة، وتحقيقًا للمذهب، وبخاصة ما كَتَب النووي في باب الربا.

- **ومن الكتب المهمة أيضًا «شروح المنهاج»**: ومن الكتب المهمة أيضًا: شروح «المنهاج» مثل «مغني المحتاج» للشربيني، و«نهاية المحتاج» للرملي، وله كتاب «أسنىٰ المطالب» وهو كتاب ماتع الأسلوب، جميل التقسيم، واضح العبارة، يستحق أن يسير علىٰ نهجه مَن يخطط للماجستير والدكتوراه.

❊ وأما المذهب الحنبلي:

- فتأتي مؤلفات المُوفَّق بن قُدامة في مقدمة المهمات في المذهب.

- وأما كتاب «الممتع» لابن المنجا، فهو كتاب جميل الأسلوب جميل الاستدلال.

- **ثم يأتي بعده**: كتاب «المبدع» للبرهان بن مفلح.

- وكتاب «الفروع».

- وأما كتاب «الإنصاف» فهو كتاب التحقيق والتدقيق، وبيان روايات المذهب والراجح منها والمرجوح.

- **ثم يأتي بعد ذلك كتب المتأخرين:** «الإقناع»، و«منتهىٰ الإرادات»، و«زاد المُستقنِع» وما عليها من شروح.

*** وبعد الانتهاء من كتب المذهب:**

- لا بد من التأكد من المرور علىٰ كتب ابن تيمية وابن القيم، رحمهما الله رحمة واسعة، ثم كتاب «المحلىٰ» لابن حزم.

- وفي كل مسألة من مسائل الفقه آية أو حديث، فيَحسُن أيضًا في هذه المرحلة الرجوع إلىٰ تفاسير آيات الأحكام وشروح الأحاديث، كـ«فتح الباري» و«شرح النووي» وغيرهما.

❏ وقد يلحق بثبت الأقوال:

١ - ما يَذكره أهل العلم من تصوير المسألة، أو سبب الخلاف فيها، أو تحرير الأقوال فيها.

٢ - يثبت أيضًا فوائد الخلاف في المسألة.

٣ - عند الاستدلال بالأحاديث والآثار ينبغي لطالب العلم أن يعتني بتخريج الحديث أو الأثر، وذِكر مَن صححه أو ضَعَّفه، والاعتناء بحكم المتقدمين والمتأخرين عليه، بحيث لا يكتفي بطبقة عن طبقة.

❏ بعد دراسة المسالة:

- سيتبين للباحث القول الراجح، والمهم ألا يكتبه مجردًا، بل يكتبه ويَذكر معه أسباب الترجيح، وحبذا أن تكون أمورًا زائدة عما ذكر في الأدلة.

- كيفية مناقشة الأدلة في المسألة، وبيان وجه الاستنباط.

أملاه

سعادة الدكتور

علي بن ناصر الشَّلْعان حفظه الله[(١)]

يوم الأربعاء ٢١ محرم ١٤٤٧ هـ

بمنزل شيخنا بمنية سمنود

وشهد أولَه الشيخ طلال الطرابيلي

ويحيىٰ بن شيخنا، حفظهم اللَّه تعالىٰ.

---

(١) **وُلد حفظه الله:** بتاريخ (١/ ٧/ ١٣٨٨هـ) (٢٣/ ٩/ ١٩٦٨م) بمنطقة الرياض قريب من بلدة القويعية، وسكن مدينة الرياض.

تَلقَّىٰ القرآن علىٰ:

١ - يد الشيخ تقي الإسلام الباكستاني، في «جامع العرفج» بحي شبرا بالرياض- (وكان أستاذًا، يُعلِّم القرآن والقراءات بجامع العرفج، وتَخرَّج على يديه مئات الطلاب، منهم الشيخ عمر العيد، والشيخ سعد البريك، غفر الله لهم جميعًا) وكان يمتاز بشدة المتابعة لطلابه، وزيارتهم في بيوتهم إذا تخلفوا. ثم ختمتُ القرآن عام (١٤٠٧هـ).

٢ - ثم جَوَّده على الشيخ جابر المصري غفر الله له، برواية حفص عن عاصم، وأجازه بذلك، وكان يمتاز بعلو سنده في القراءات، وكان عليه سكينة أهل القرآن.

تَلقَّى العلم بفنونه العقيدة والفقه والنحو-على الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين، وذلك في سن (١٨) بمسجد البرْغَش، بحي شبرا بالرياض. وكان يمتاز بسعة علمه، وبَذْل وقته لطلاب العلم، ولِين جانبه معهم. ولي نبذة تعريفية عنه.

كما تَلقَّى دورسًا في العلم على الشيخ ابن باز غفر الله له، في جامع سارة، بحي البديعة، مقابل بيت الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ. =

= والتحق ببعض كلية لدراسة العلوم الطبيعية، وقد تميز فيها، ولكنه اختار المجال الشرعي، فتَحوَّل إلىٰ كلية الشريعة بالرياض، فدَرَس فيها علىٰ مشايخ أجلة وعلماء أفاضل، منهم:

١ -سماحة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز آل الشيخ.

٢ - والشيخ صالح الأطرم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٣ - والشيخ عبد الله الركبان.

٤ - والشيخ عبد الله الرشيد.

٥ - والشيخ عبد الرحمن السَّدْحان.

٦ - والشيخ أحمد سير مباركي.

٧ - والشيخ يعقوب أبا حسين.

وكل هؤلاء من هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، وغير ذلك من العلماء.

وتخرج بكلية الشريعة عام (١٤١٢م)، وعُيِّن معيدًا فيها، وقَدَّم أطروحته للماجستير سنة (١٤٢١هـ) بعنوان: «تراجعات الإمام أحمد الفقهية في باب العبادات جمعًا ودراسة» وقد أشرف عليها فضيلة الأستاذ الدكتور الوليد آل فَرِّيان وفقه الله وقد طُبعت تحت إشراف الجمعية الفقهية السعودية. وكان خلال هذه الفترة يُدرِّس في كلية الشريعة.

وقَدَّم أطروحته للدكتوراه سنة (١٤٢٩هـ) بعنوان: «النوازل في الحج» التي أشرف عليه فيها فضيلة الأستاذ الدكتور صالح الهليل وفقه الله وشفاه، وقد ناقشها سماحة المفتي عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ واللجنة المُشكَّلة لذلك.

وقد تَعيَّن رئيسًا لقسم الفقه، بعد سلفه الدكتور فؤاد الغنيم وفقه الله، سنة (١٤٣٧) حتى عام (١٤٤٥هـ).

ما زال يَعمل في تدريس مواد الفقه والفرائض إلى هذه الساعة، وقد تعاون في التدريس مع جامعات أخرى، كجامعة الملك سعود بالرياض، وجامعة المعرفة الإلكترونية. =

= **وله عدد من الأبحاث منها:**

١ - التأمين الصحي التعاوني.

٢ - وبحث: مَن يجب القَسْم عليه ومَن لا يجب.

٣ - وكتاب يحوي جميع أحكام تعدد الزوجات، أسماه بـ«أحكام القَسْم بين الزوجات» وهذا خلاف البحث السابق.

ويرأس المُترجَم له رئاسة وعضوية عدد من الجمعيات الخيرية، كرئاسة مجلس جمعية الدعوة وتوعية الجاليات بالبطحاء، بالرياض، وغيرها من الجمعيات.

قال أ د/ علي بن ناصر: قد التقيتُ بالشيخ مصطفى بن العدوي عدة مرات: مرتين في السعودية، ومرتين في مصر.

وكان الشيخ مصطفى دائمًا يغمرنا بحلاوة استقباله، ولِين جانبه، وكرم نفسه وسخاء طبعه.

كان يحب مَن يأتي إليه، ويُقدِّر إخوانه القادمين من السعودية، ويكرمهم غاية الإكرام.

حضرتُ مع الشيخ دروسًا في زياتي الأولى والثانية، فاستفدت كثيرًا علميًّا، ومن طريقة توجيهه لطلابه وشحذ هممهم وتشجيعهم.

تم بحمد الله ومَنِّه وكرمه وإحسانه قُبيل مغرب الأحد، السادس من ذي القعدة (١٤٤٦هـ) الموافق (٤/ ٥/ ٢٠٢٥م) بمنزل شيخنا حفظه الله.

منهجية أ د علي بن علي ابن علي لقم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مناقشته الرسائل العلمية

أملاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)] أهم النقاط في مراجعة الأبحاث والتحقيقات العلمية:

❑ **أولًا: وقفات مع العنوان:** هل جامعٌ مانعٌ أو فيه قصُور أو تكرارٌ أو فيه نقصٌ أو لا صلة له بما في الرسالة.

وكنت ألقيتُ محاضرةً في السرو بدمياط بعنوان: «أخطاء شائعة في عناوين الكتب».

فمثلًا: أسد الغاية بضم الهمزة أو فتحها فهناك من يرجح الفتح علىٰ اعتباره مفرد.

❑ **ثانيًا: المنهج الذي سار عليه الباحث هل هو موائم أو لا؟**

وهذا يحتاج إلىٰ النظر في أنواع المناهج؛ منهج تاريخي أو منهج وصفي

(١) ضمن دورة علمية في «معهد المفسر» بجمعية جنتي بالمهندسين بتاريخ ١٩ شعبان عام ١٤٤٠ موافق ٢٥/ ٤/ ٢٠١٩م وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يدرس فيها مادة القراءات وأثرها علىٰ التفسير وكنت أدرس مادتي أسانيد التفسير والإسرائليات.

أو منهج تكاملي أو منهج استقرائي.

❑ **ثالثًا: قضية الضبط:**

أي ضبط الأعلام والأماكن؛ لأن بعض الناس يخطأ في نطق وضبط الأعلام كسيبويه وخالويه وغير هذا مما يثير الضحك.

❑ **رابعًا: ضبط النصوص:** وبخاصة الأحاديث والأبيات الشعرية والأمثال أما الآيات فتنزل من المصحف بالخط العثماني.

مع عزو كل نصّ إلىٰ مصدره فمثلًا الشعر ينسب إلىٰ بحره وقائله إن عرف وديوانه وبعض المصادر التي تضمنته ثم بيان معاني المفردات الغريبة والمعنىٰ العام وما فيه من روايات والشاهد ووجه الاستشهاد[1]. يعني البيت يأخذ يومًا من البحث.

❑ **خامسًا: تخريج الأحاديث النبوية:** والحكم علىٰ كل حديث بالصحة أو الضعف مع عزو ذلك إلىٰ المصادر والمراجع[2]

❑ **سادسًا: نظرة عامة في النتائج:** -وهي ما خلُص به الباحث من أمور جديدة[3]- والفهارس.

---

(١) الشاهد: تحديد موطن الشاهد من البيت. ووجه الاستشهاد: القضية التي يتعلق بها الشاهد وموقف الشاهد منها هل هذا الشاهد يؤيد القضية أو ضدها.

(٢) قيل المصدر بمعنىٰ المرجع وقيل: المصدر المتخصص في القضية التي أبحث فيها والمرجع أعم.

(٣) خرج بذلك مثلا: أن اللغة العربية لابدّ منها لكل باحث. أو سيبويه رجلٌ عظيم.

❑ **سابعًا: هذه الأشياء السابقة يضاف إليها في تحقيق النصّ النظر إلىٰ أمور:**

١ - هل اعتراه سقط أو لا؛ لأن بعض الباحثين إذا لم يستطع قراءة فقرة يزيلها من النص ولا يبين وهذا يحدث كثيرًا وفي إحدىٰ الرسائل التي كنت أناقشها وجدت بها سقط عن عمد لكون المؤلف كان شيعيًا فأسقط الباحث أشياء لا يرتضيها فلذا قررت أن يكون مع المناقشين نسختين من المخطوط وقبلهما المراجع.

٢ -معرفة النسخ وتعددها وتوافقها مع بعضعا وهل فيها زيادة؟.

تنبيه: ينبغي اتقاء المجاملات في مناقشة الرسائل والأبحاث العلمية.

وقال لي: بلغت الرسائل العلمية التي ناقشتها تسعين رسالة في كل رساله نحو ثلاثين صفحة من التعليق.

فقلت له: لو جمع هذا وهذب ونشر لكان نافعًا ودونك قوفًا من ترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ [(١)].

---

(١) **ولد:** بقرية العَزيزة التابعة لمركز المنزلة بتاريخ ١٩٥٤م وقال لي الشرف أن يتوافق مولدي مع مولد الشيخ مصطفىٰ بن العدوي –حفظه الله– ومولده تقريبًا سنة ٥٣ أو ٥٤ ١٩م

كنتُ أتلقى القرآن الكريم على والدي وعلى الشيخ أبي سمرة غنيم خال أمي وكان فلاحًا ولديه كُتّابٌ.

وتوفي الوالد في عام ١٩٨٧م وتوفيت أمي قبل سنة ٢٠٠٠م رحمهما الله تعالى.

(الالتحاق بالأزهر الشريف) =

= بعد الكتّاب التحقت بمعهد دمياط الأزهري في أرض الأعصر ولم يكن ثم مساكن حوله بخلاف الآن.

طريقة الالتحاق بالمعهد:

كان حافظ القرآن يُجرى له اختبار في القرآن الكريم والخط والإملاء وبِناءًا على الاختبار التحقت بالصف الأول الإعدادي.

مدرسو المعهد:

ممن درّس لنا في هذه المرحلة الحديث والتفسير الشيخ/ محمد هُلَيّل.

ودرّس لنا كذلك الشيخ رفاعي وكان كفيفًا جميل الصوت وكان يسمع لنا ذات يوم وظن أن أحدًا يغُش فضرب بالعصا حتى جاءت على الكتاب فسقط على الأرض وبرك على الولد يضربهُ وكان التعليمُ صعبًا؛ من شدة الضرب وقسوة بعض المعلمين.

وممن درّس لنا العربية الشيخ أبو عبد الحكم الفيومي، ومنهم أيضًا يحيى بن بدر.

وممن درس لنا السيرة في الصف الثاني الإعدادي رمضان زقزوق.

وقال لي: عندي على اسطوانات ٨٠ رسالة بين مناقشة وإشراف لي في القاهرة والزقازيق والمنصورة.

نهمه في تعلم اللغات:

قال لي: كنت أسمع في اليوم الواحد ١٢ شريطًا يوميًا لإتقان اللغات الأخرى، وكنت أتقن اللغة العبرية كالعربية درستها في سنتين.

من طرئقه في المذاكرة:

قال لي كنت أذاكر مع زميلي محمد الدسوقي حرب رحمه الله فقلنا كل شخص يأتي بكلمة والآخر يأتي لها بشاهد شعري فظل معي خمس دقائق ثم انقطع وما زلت مواصلا بفضل الله.

وقال: لما أنشغل بقضية علمية أنسى الأكل.

من الأشعار التي كان يلقيها في ترحابه بالناس في المجامع العلمية:

إن قلتُ شكرًا فشكري لن يوفيَكم حقًّا سَعيتُم فكان السعي مشكورًا=

= إن جفّ حِبْري عن التعبير يكْتبُكم قلبي به صفاءُ الحب تعبيرًا

تنقيبه عن الأوفياء:

تمثل قول أبي إسحاق الشيرازي:

سَأَلْتُ النَّاسَ عَنْ خِلٍّ وَفِيٍّ فَقَالُوا مَا إِلَىٰ هَذَا سَبِيلُ
تَمَسَّكْ إنْ ظَفِرْتَ بِوُدِّ حُرٍّ فَإِنَّ الْحُرَّ فِي الدُّنْيَا قَلِيلُ .

من أقواله رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ليس كل ما يُعد يقال، وليس كل ما يدرس يفهم، وليس كل ما يعرف ينشر؛ كالقراءات الشاذة.

تزكيات:

قال لي: د/ بكر أبو زيد من خيرة الكتّاب في هذا العصر.

وأخبرني أنه درّس تحقيقي الموسوم بـ «التنقيح والتحرير» على «مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية» وأثنى ثناءًا عطرًا.

وقال في لقاء جمعنا بشيخنا مصطفى بن العدوي في بيته: لأبي أويس مصنفات منها أحسن من الدكتوراه.

وقال لي في ١٩ شعبان ١٤٤٠ الموافق ٢٥/ ٤/ ٢٠١٩م عندما قلت له أجعل الإسرائليات في قصص الأنبياء ماجستير وأسانيد التفسير دكتوراه. قال: هات أوقع لك.

الوفاة:

توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوم ٢٨/ ١٠/ ٢٠٢٤م وكان إمامًا مدرسًا خطيبًا قارئًا مربيًا.

فاللهم اغفر له وارحمه واجعل الفردوس مسكنه.

وأفرغ اللهم على ذريته وأهله وطلابه وطالباته والمسلمين في العالم الصبر وارزقهم الاسترجاع والخلف. آمين.

كتاب الطهارة

التطهر بماء المطر والثلج والبرد إذا ذاب[١]

❑ قال جل ذكره: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨].

❑ وقال تعالىٰ: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [الأنفال: ١١][٢].

---

(١) ومن مستنده عموم أدلة ماء السماء.

ويضاف إليها حديث «اللَّهم اغسل عني خطاياي بماء الثلج والبرد» (خ/ ٦٣٦٨ م/ ٥٨٩ من حديث عائشة).

ومن حديث أبي هريرة وفيه «اللَّهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد» (خ/ ٧٤٤ م/ ٥٩٨).

وحديث عوف بن مالك في الدعاء للميت وفيه «واغسله بالماء والثلج والبرد» (م/ ٩٦٣).

(٢) وفي أثر ابن عباس في سبب نزول الآية في غزوة بدر: «... وقد غلبكم المشركون علىٰ الماء وأنتم تصلون مجنبين فأمطر اللَّه عليهم مطرًا شديدًا فشرب المسلمون وتطهروا» أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٠٠) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٧٨) وهو منقطع؛ لأنه من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ورد عن الطبري من سلسلة العوفيين الضعيفة وأيضًا من رواية ابن جريج عن ابن عباس وهي معضلة.

وبنحوه من حديث سعد بن أبي وقاص وفيه «لقد رأيتني مع رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ماء من السماء وإني لأدلك ظهره وأغسله» وفي سنده ثابت بن عبد اللَّه بن الزبير=

قال ابن نجيم في «البحر الرائق» (١/ ٧٠): وقد أجمعوا علىٰ جواز الطهارة بماء السماء[1].

= لم يقف الباحث له علىٰ موثق أو مجرح.

وفي الباب مراسيل عن سعيد بن المسيب وقتادة والسدي والضحاك وكلها عند الطبري.

*** الخلاصة: انتهىٰ شيخنا مع الباحث علاء بن أبي بكر بتاريخ (١٥ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٣/ ٥/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ ضعف سبب النزول.

(١) وانظر في نقله أيضًا: «شرح مختصر خليل» (١/ ٦٤) و«حاشية العدوي» (١/ ١٥٩) و«المجموع» (١/ ٨١) و«الأوسط» (١/ ٢٤٦) لابن المنذر و«المغني» (١/ ١٥) لابن قدامة.

اجتناب مواطن اللعن عند قضاء الحاجة

❑ قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٦٩): حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ**» قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الَّذِي يَتَخَلَّىٰ فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ**».

■ **تابع هؤلاء الثلاثة**: سليمان بن بلال أخرجه أحمد (٨٨٥٢) والوليد بن شجاع كما عند ابن حبان (١٤١٥) وآخرون.

■ **خالف عبدَ الرحمن بن يعقوب** والد العلاء عونُ بن عبد اللَّه فأوقفه أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٦٨٧٨): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْمَلَاعِنَ، قَالُوا: وَمَا الْمَلَاعِنُ؟ قَالَ: قَارِعَةُ الْجُلُوسِ عَلَىٰ الطَّرِيقِ وَتَحْتَ الشَّجَرَةِ يَسْتَظِلُّ تَحْتَهَا الرَّاكِبُ.

والخلاصة:

■ أن رواية الوصل أصح؛ لأن رواية الوقف في سندها أبو معاوية متكلم

في روايته في غير الأعمش واعتمد الإمام مسلم الوصل.

■ **واختار شيخنا مع الباحث محمود بن صبحي بن نمر بتاريخ (٩ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (٧/ ٥/ ٢٠٢٥م)** رواية مسلم.

❑ أخرج الإمام أبو داود في «سننه» رقم (٢٦): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَبُو حَفْصٍ[1]، وَحَدِيثُهُ أَتَمُّ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْحِمْيَرِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظِّلَّ**».

■ **تابع سعيدَ بن الحكم** عبدُ اللَّه بن وهب أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٣٢٨).

والخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث محمود بن صبحي بن نمر بتاريخ (٩ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (٧/ ٥/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ ضعفه لأن في سنده أبا سعيد الحميري وهو مجهول وقال أبو داود لم يسمع من معاذ.

وقال شيخنا: لبعضه شاهد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2]

(١) تابعهما يحيىٰ بن أيوب أخرجه أحمد (٢٧١٥) وتابعهما جد إسماعيل بن محمد أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٥٩٦).

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٩).

صفة الوضوء

۞ الألفاظ الشاذة والمنكرة في حديث عبد اللَّه بن زيد في صفة الوضوء المرفوعة وعنه ثلاثة من الرواة:

❑ **الأول: يحيىٰ بن عمارة المازني** وعنه ابنه عمرو بن يحيىٰ وعنه جماعة منهم مالك وأخرجه البخاري (١٨٥) ومسلم (٢٣٥) عنه.

والألفاظ الشاذة في هذا الطريق:

١ - وَهَّم الإمام أحمد ابنَ عيينة في زيادته في هذا الحديث وتردده: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ» وسبق شذوذها في «سلسلة الفوائد» (١٠/ ٢٨٥).

٢ - «مسح الأذنين» رواها هاشم بن القاسم أبو النضر واختلف عليه فزادها عند الإمام أحمد وسبقت في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٠/ ٢٩٢).

وزيادة: «**مِن كف واحدة**» متفق عليها (خ/ ١٩١م/ ٢٣٥) من طريق خالد بن عبد اللَّه وتابعه سليمان بن بلال عند البخاري (١٩٩).

❑ **الثاني: عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد.**

فيه أن فليح بن سليمان اختصر الحديث علىٰ لفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ» وسبق أن هذا الاختصار مخل كما في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٠/ ٢٨٢).

وفيه أيضًا «الأُذنان من الرأس» زادها سويد بن سعيد[١] عن يحيىٰ بن أبي زائدة عن شعبة أخرجه ابن ماجه (٤٤٣).

وفيه أيضًا «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِثُلُثَيْ مُدٍّ فَجَعَلَ يَدْلُكُ ذِرَاعَهُ» أخرجها ابن خزيمة في «صحيحه» رقم (١١٨): نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، نَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ زَيْدٍ- وَهُوَ حَبِيبُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، به.

❏ **الثالث: واسع والد حبان:**

وفيه من الزيادات: «بماء غير فضل يديه». وقال الترمذي: والعمل علىٰ هذا عند أكثر أهل العلم وهو مسح الرأس بماء جديد.

❏ **وكتب شيخنا مع الباحث أبي حمزة السويسي بتاريخ (٤ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٦هـ) الموافق (٥/ ١١/ ٢٠٢٤م):**

ألفاظ شاذة:

١ - مسح برأسه مرتين.

٢ - مسح رأسه بماء غير فضل يديه.

---

(١) قال فيه البخاري: فيه نظر. وقال مرة: ضعيف جدًّا.

٣ - مسح الأذنين.

٤ - الأذنان من الرأس.

٥ - بثلث مُد «التدليك».

النهي عن تطهر الرجل بفضل طَهور المرأة

❑ **أولًا:** الجمهور علىٰ جواز تطهر الرجل بفضل طَهور المرأة.

❑ **ثانيًا:** خالفهم الإمام أحمد في المشهور من مذهبه فقال بالمنع ومستنده:

■ ١ - عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو - وَهُوَ الْأَقْرَعُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ.

ظاهر إسناده الحسن لحال أبي حاجب إلا أن علماء العلل أعلوه بثلاث علل:

١ - الوقف.

٢ - الاضطراب[(١)].

٣ - نفىٰ البخاري صحته[(٢)].

■ ٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ: «نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ

---

(١) في المتن تارة بذكر طهور وأخرىٰ وضوء وثالثة بسؤر ورابعة بالتردد بين السؤر والطهور.

(٢) حسنه الترمذي والطوسي وصححه ابن حبان.

يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ يَشْرَعَانِ جَمِيعًا».

مداره علىٰ عاصم الأحول: وأعل بالوقف وبالرد لحديث الحكم. أخرجه ابن ماجه رقم (٣٧٤).

■ ٣ - عَنْ حُمَيْدٍ الْحِمْيَرِيِّ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(١)] صَحِبَهُ مِثْلَ مَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَمَا زَادَنِي عَلَىٰ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَغْتَسِلُ الرَّجُلُ مِنْ فَضْلِ امْرَأَتِهِ وَلَا تَغْتَسِلُ بِفَضْلِهِ، وَلَا يَبُولُ فِي مُغْتَسَلِهِ، وَلَا يَمْتَشِطُ فِي كُلِّ يَوْمٍ**».

ظاهر إسناده الصحة لكن أعله ابن المنذر والبيهقي وابن عبد البر وأيضًا بالمعارضة بما هو أصح.

أفاده الباحث بتاريخ (٩ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (٣/ ٨/ ٢٠٢٥م).

(١) قال أبو زرعة العراقي في «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» (١/ ٢١٩): كذا ورد مبهمًا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما.
واختُلف فيه: فقيل: هو الحكم بن عمرو الغفاري. وقيل: عبد اللَّه بن سرجس. وقيل: عبد اللَّه بن مغفل.
وجَزَم عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطىٰ» (١٢٧) فقال: الرجل هنا هو الحكم بن عمرو. ونقل ذلك عن ابن السكن.

حُكْم الوضوء من النوم

❁ وردت فيه أخبار:

❑ **الأول**: ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٨٨٧): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنِي الْوَضِينُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ السَّهَ وِكَاءُ الْعَيْنِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

■ **تابع عليَّ بن بحر:**

١ – حيوة بن شريح عند أبي داود (٢٠٣).

٢ – محمد بن المصفىٰ عند ابن ماجه (٤٧٧).

٣ – علي بن حسين الخواص أخرجه أبو يعلىٰ (٢٦٠).

٤، ٥ – يزيد بن عبد ربه وحكيم بن سيف، أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٢).

٦ – سليمان بن عمر أخرجه الدارقطني في «سننه» (٦٠٠).

■ **وخالفهم جماعة**[١] فقالوا عن بقية[٢] عن أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال الإمام أحمد: حديث علي أثبت من حديث معاوية في هذا الباب.

والخلاصة:

■ أن الخبر ضعيف؛ لضعف الوضين بن عطاء والانقطاع بين عبد الرحمن بن عائذ وعلي قال أبو زرعة: ابن عائذ عن علي مرسل.

وضعف أبي بكر بن أبي مريم.

وقال أبو حاتم وابن عبد البر عن الطريقين: ليسا بقويين.

وقال ابن حجر: في كلا الإسنادين ضعف.

وقال ابن حزم: حديث ساقط.

وحسنه النووي وابن الصلاح والمنذري.

---

(١) إبراهيم بن الحسين كما عند أبي يعلىٰ (٧٣٧٢) ومحمد بن المبارك كما عند الدارمي (٧٤٩) والوليد بن شجاع عند البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٩٣١) وسليمان بن عمر كما عند الدارقطني في «سننه» رقم (٥٩٨) وسليمان بن عبد اللَّه كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٤) وحيوة بن شريح في وجه كما في المصدر السابق.

(٢) تابع بقيةَ بكرُ بن يزيد أخرجه أحمد في «مسنده» (١٦٨٧٩).
وتابعهما الوليد بن مسلم في وجه كما عند الدارقطني (٥٩٧) و«مسند الشاميين» (١٤٩٤) وفي وجه موقوف وقال (مروان بن جناح) مكان أبي بكر بن أبي مريم أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٥٨٠) وابن عدي في «الكامل» (٢٧٧).

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث عمرو بن خالد الفيومي يوم الاثنين (١٧/ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (١١/ ٨/ ٢٠٢٥م): إلىٰ ضعفه.**

❑ **الحديث الثاني:** أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٣١٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١]، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَىٰ مَنْ نَامَ سَاجِدًا وُضُوءٌ حَتَّىٰ يَضْطَجِعَ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ**».

■ **خالف أبا العالية اثنان فأوقفاه:**

١ - عطاء كما عند ابن أبي شيبة (٣٩٩) وأنكر هذا الإسناد يحيىٰ بن سعيد وقال: إنما هو قول عطاء.

٢ - مقسم أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٧٩) وفي سنده يزيد بن أبي زيد ضعيف.

الخلاصة:

■ أن الخبر ضعيف مرفوعًا وموقوفًا.

قال الدارقطني عن طريق أبي العالية: تفرد به أبو خالد يزيد الدالاني عن

---

(١) تابع عبدَ اللَّه بن محمد جماعةٌ: إسماعيل بن موسىٰ ومحمد بن عبيد وهناد كما عند الترمذي (٧٧) وتابعهم عثمان بن أبي شيبة كما عند أبي داود (٢٠٢)، وأبو نعيم عند عبد بن حميد (٦٠٩) وابن نمير عند أبي يعلىٰ (٢٦١٠)، وأبو هشام الرفاعي عند الدارقطني في «سننه» (٥٩٦).

قتادة ولا يصح.

وقال أبو داود: حديث منكر لم يروه إلا يزيد أبو خالد.

وقال البخاري: لا يعرف لأبي خالد سماع من قتادة.

وقال شعبة: إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث[1].

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث عمرو بن خالد الفيومي يوم الاثنين (١٧/ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (١١/ ٨/ ٢٠٢٥م):** إلىٰ ضعفه.

❑ **الحديث الثالث:** ما أخرجه الطبراني في «الأوسط» رقم (٦٠٦٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْعُصْفُرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّوَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ نَامَ وَهُوَ جَالِسٌ فَلا وَضُوءَ عَلَيْهِ، فَإِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ»**.

■ **تابع ليثًا مقاتلٌ** أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨١٣٩) وتابعهما يعقوب بن عطاء أخرجه الدارقطني في «سننه» (٥٢٩).

۞ الخلاصة:

■ **وضَرَب شيخنا مع الباحث عمرو بن خالد الفيومي يوم الاثنين (١٧ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (١١/ ٨/ ٢٠٢٥م):** علىٰ مقاتل وهو ابن سليمان وليث ابن أبي سليم ويعقوب وأنهم ضعفاء ولا يُرقِّي بعضهم بعضًا.

(١) هذا الحديث ليس منها.

حُكْم لُعَاب الكلب

❑ **ذهب الجمهور**: إلىٰ نجاسته بناء علىٰ حديث الولوغ وفيه «طهور إناء أحدكم» ولا يكون الطهور إلا من حدث أو خبث(١).

خلافًا للمالكية: في الصحيح عنهم ومستندهم أن الأمر بالغسل في الحديث أمر تعبدي غير معقول المعنىٰ وأننا لم نؤمر بغسل ما أصاب كلبُ الصيد(٢).

❑ **وإليك أقوالهم**:

قال السَّرْخَسي في «المبسوط» (١/ ٨٥): سؤر الكلب فإنه نجس إلا علىٰ قول مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ بناء علىٰ مذهبه في تناول لحمه. وكان يقول: الأمر بغسل

(١) انظر «المبسوط» (١/ ٤٨).
وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٢٧٦): وأجاب مَن قال بنجاسته بأن وجوب الغسل قد اشتهر عندهم وعلم فاستغني عن ذكره.
(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢١/ ٦٢٠) لابن تيمية.
وفي «فتح الباري» (٩/ ٦٠٣): عفي عن لعاب الكلب في موضع الحاجة وأمر بغسله في غير موطن الحاجة فدل علىٰ أن الشارع راعىٰ مصلحة الخلق.
وفي «الشرح الممتع» (١/ ٤٢٠): لأن صيد الكلب مبني علىٰ التيسير في أصله ... وأن يكون مما عفا اللَّه عنه.

الإناء من ولوغ الكلب كان تعبدًا لا للنجاسة كما أمر المحدث بغسل أعضائه تعبدًا أو كان ذلك عقوبة عليهم والكلاب فيهم كانت تؤذي الغرباء فنهوا عن اقتنائها وأمروا بغسل الإناء من ولوغها عقوبة عليهم.

وقال المزني في «مختصره» (ص ٨): وإذا ولغ الكلب في الإناء فقد نجس الماء وعليه أن يهريقه ويغسل منه الإناء سبع مرات أولاهن بتراب كما قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال مهنا- وقد ذُكر له قول مالك في الكلب يلغ في الإناء: لا بأس به فقال: ما أقبح هذا من قوله! قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يغسل سؤر الكلب سبع مرات**»[1].

وأما المالكية:

فقال ابن القاسم كما في «المدونة» (١/ ٦)[2] لسحنون: قال مالك لا بأس بلعاب الكلب يصيب الثوب. وقاله ربيعة.

وقال ابن شهاب: لا بأس إذا اضطررت إلىٰ سؤر الكلب أن تتوضأ به.

وقال مالك: يؤكل صيده فكيف يكره لعابه؟

(١) «الجامع لعُلوم الإمام أحمد» (٥/ ٣٧٨) وانظر «كشاف القناع» (ص ١٧٥).

(٢) وأيضًا: في «المدونة» (١/ ٦): قال علي بن زياد عن مالك في الذي يتوضأ بماء قد ولغ فيه الكلب ثم صلىٰ قال لا أرىٰ عليه إعادة وإن علم في الوقت ولا غيره. قال علي وابن وهب عن مالك ولا يعجبني الوضوء بفضل الكلب إذا كان الماء قليلًا. قال ولا بأس به.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١١/ ٥٦٥-٥٦٦): اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ أَيْضًا فِي سُؤْرِ الْكَلْبِ وَمَا وَلَغَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ وَالطَّعَامِ فَجُمْلَةُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ وَاسْتَقَرَّ عَلَيْهِ مَذْهَبُهُ عِنْدَ أَصْحَابِهِ أَنَّ سُؤْرَ الْكَلْبِ طَاهِرٌ وَيُغْسَلُ الْإِنَاءُ مِنْ وُلُوغِهِ سَبْعًا تَعَبُّدًا اسْتِحْبَابًا أَيْضًا لَا إِيجَابًا وَكَذَلِكَ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ وَجَدَ مَاءً لَمْ يَلَغْ فِيهِ الْكَلْبُ مَعَ مَاءٍ قَدْ وَلَغَ فِيهِ كَلْبٌ أَنْ يَتْرُكَ الَّذِي وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْهُ وَجَاءَتْ عَنْهُ رِوَايَاتٌ فِي ظَاهِرِهَا اضْطِرَابٌ وَالَّذِي تَحَصَّلَ عَلَيْهِ مَذْهَبُهُ مَا أَخْبَرْتُكَ.

■ **أفاده الباحث محمود الباز مع شيخنا بتاريخ (١٤ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (١٤/ ١/ ٢٠٢٥م).**

■ **وسأله الباحث أبو هند**: عن المطاعم التي تقدم لحم كلب هل مذهب المالكية يكون مخرجًا لهم في القضاء؟ فقال: لا، هم لم يطلبوا لحم كلاب حتىٰ لو كانوا متبعين للمذهب فهم غشاشون.

■ **فلما سألته هل في مذهب المالكية خلاف في لعاب الكلب؟**

فقال: هذا المشهور عنهم.

■ **وذكر شيخنا أبياتًا وكثيرًا ما يتمثلها:**

إن يسألوا عن مذهبي لم أبح به ... وأكتمه وكتمانه لي أسلم

فإن حنفيًّا قلت قالوا بأنني ... أبيح الطلا وهو الشراب المحرم

وإن مالكيًّا قلت قالوا بأنني ... أبيح لهم لحم الكلاب وهم هم

وإن شافعيًّا قلت قالوا بأنني أبيح نكاح البنت والبنت تحرم
وإن حنبليًّا قلت قالوا بأنني ثقيل بغيض حلولي مجسم
وإن قلت من أهل الحديث وحزبه قالوا تيس ليس يدري ويفهم
[تـ]عجبتُ من هذا الزمان وأهله فمن ذا الذي من ألسن الناس يسلم

■ ثم ذكر تعقيبين:

الأول: قوله: «وأكتمه وكتمانه لي أسلم» ونحن لا نوافقه علىٰ مسألة الكتمان.

الثاني: أن الحنابلة توسعوا جدًّا في مسائل الصفات كقولهم: هل للَّه حاجب؟

تركُ الوضوء مما مست النار

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٥٤٥٧): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ: «لَا، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إِلَّا أَكُفَّنَا وَسَوَاعِدَنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ».

■ **تابع إبراهيمَ بن المنذر** عبد اللَّه بن وهب وعنه محمد بن سلمة[١] أخرجه ابن ماجه (٣٢٨٢) وقال: غريب ليس إلا عن محمد بن سلمة.

الخلاصة:

■ **أن وجهة من يتكلم في زيادة المسح هي ما يلي:**

١ - أنها من تفردات فليح بن سليمان وهو متكلم فيه وقال ابن عدي له غرائب لا بأس به.

(١) وتابعه حرملة بن يحيىٰ أخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/ ٤١٧) وقال: عبد اللَّه بن وهب يروي عن فليح فيقول حَدَّثَنا أبو يحيىٰ بن سليمان ويروي أيضًا عن ابنه محمد عنه وقد روىٰ هذا الحديث إبراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح ورواه أبو عامر العَقَدي عن فليح.

٢ – للحديث طرق[١] عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وليس فيها الزيادة.

٣ – قال ابن وهب: سُئل مالك عن الحديث الذي جاء: «مَن بات في يده غمر فلا يلومن إلا نفسه» فقال مالك: لا أعرف هذا الحديث، وقد سمعت أنه كان يقال: منديل عمر بطن قدميه، وما كان هذا إلا شيئًا حديثًا[٢].

■ ووجهة قبول الحديث:

١ – أن البخاري أخرجه وربما هذا مما انتقاه من حديث فليح وأنه في الآداب.

٢ – اتساع المخرج عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وردُّ طريق ابن المنكدر لطريق ابن

(١) رواه الجماعة، منهم ابن جريج ومعمر عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٣٩)، وعطف الإمام أحمد في «مسنده» (١٤٤٥٣) محمد بن بكر على ابن جريج كلهم عن محمد بن المنكدر سمعت جابرًا مطولًا وفيه «قُرِّب لرسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خبز ولحم ثم دعا بوضوء فتوضأ... ثم دعا بفضل طعامه فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ...».
وخالفهم شعيب بن أبي حمزة فاختصره: «كان آخر الأمرين ترك الوضوء مما مست النار» أخرجه ابن الجارود (٢٤) وابن خزيمة (٤٣) وغيرهما.
ورواه ابن عيينة كرواية الجماعة تارة وأخرى عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل عن جابر أخرجه أحمد (١٥٠٨٠) والحميدي (١٣٠٣)، والترمذي (٨٠) وتابعه ابن إسحاق على هذا الوجه أحمد في «مسنده» (١٥٠٢٠).
وتابع ابنَ المنكدر وعبد اللَّه بن محمد بن عقيل أبو الزبير أخرجه الطيالسي في «مسنده»(١٦٦٥).
وقال الشافعي: لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر إنما سمعه من ابن عقيل.

(٢) «شرح صحيح البخارى» (٩/ ٥٠٥) لابن بطال.

عقيل.

٣ - قول ابن هبيرة في «الإفصاح» (٨/ ٣٥٠) عقب الخبر: هذا الحديث عليه العمل، وأنه لا يتوضأ مما مست النار.

■ **وانتهىٰ شيخنا معي بتاريخ (٢٤ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (١٨/ ٨/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ اعتماد رواية البخاري وأنه في الآداب ولا يعل بالطرق الأخرىٰ لاتساع المخرج.

حُكم الوضوء في المسجد

❑ حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «ثُمَّ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَعَا بِسَجْلٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَتَوَضَّأَ»(١).

❑ ومن الآثار:

١ - أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٨٧): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا أُحِلُّهَا لِمُغْتَسِلٍ يَغْتَسِلُ فِي الْمَسْجِدِ، وَهِيَ لِشَارِبٍ وَمُتَوَضِّئٍ حِلٌّ وَبِلٌّ. إسناده صحيح.

٢ - أثر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٨٩): حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطِيَّةَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ تَوَضَّأَ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ مَا بَالَ. يَعْنِي: خَارِجَ الْمَسْجِدِ(٢).

❑ أقوال الفقهاء:

اختُلف فيها علىٰ قولين:

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٣٥١) وغيره، وفي سنده عبد الرحمن بن عياش، مُختلَف فيه.

(٢) إسناده ضعيف لضَعْف عطية.

■ **الأول**: الجواز وبه قال الشافعية[١] وهو مشهور مذهب الحنابلة[٢] ورواية عند الأحناف[٣].

■ **الثاني**: الكراهة[٤] وبه قالت الأحناف والمالكية وهو رواية عن أحمد[٥].

الخلاصة:

■ **اختار شيخنا الجواز مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٠٢٣م).**

---

(١) قال النووي في «المجموع» (٢/ ١٧٤): يَجُوزُ الْوُضُوءُ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا لَمْ يُؤْذِ بِمَائِهِ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِجَوَازِ الْوُضُوءِ فِي الْمَسْجِدِ وَيُسْقَطُ الْمَاءُ عَلَىٰ تُرَابِهِ صَاحِبَا «الشَّامِلِ» وَ«التَّتِمَّةِ».
وقال ابن المنذر: أَبَاحَ كُلُّ مَنْ يُحْفَظُ عَنْهُ الْعِلْمُ الْوُضُوءَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَّا أَنْ يَبُلَّهُ وَيَتَأَذَّىٰ بِهِ النَّاسُ فَإِنَّهُ يُكْرَهُ.

(٢) قال ابن قُدامة في «المغني» (١/ ١٠٥): ولا بأس بالوضوء في المسجد إذا لم يؤذِ أحدًا بوضوئه، ولم يَبُل موضع الصلاة.

(٣) قال في «المحيط البرهاني» (٥/ ٤٠٠): ولا بأس به إذا لم يكن عليه قذر.

(٤) قال برهان الدين الحنفي في «المحيط البرهاني في الفقه النعماني» (٥/ ٢٨٥): ويُكرَه الوضوء في المسجد إلا أن يكون فيه موضع اتُّخِذ لذلك.

(٥) قال ابن قدامة في «المغني» (١/ ١٠٥): وقد رُوي عن أحمد أنه يكرهه؛ صيانة للمسجد عن البصاق والمخاط وما يَخرج من فضلات الوضوء.

المسح على الخُفين

❑ قال الإمام أبو داود في «سننه» رقم (١٦٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ[١]، حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَىٰ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَىٰ ظَاهِرِ خُفَّيْهِ.

■ تابع حفصًا علىٰ الإسناد مع اختلاف في الألفاظ:

١ - وكيع أخرجه أحمد (٧٣٧): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ أَرَىٰ أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّىٰ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا.

٢ - عيسىٰ بن يونس أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (١١٨).

٣ - يزيد بن عبد العزيز أخرجه أبو داود في «سننه» (١٦٣).

٤ - محاضر بن المورع أخرجه البزار في «مسنده» (٧٨٩).

---

(١) تابعه إبراهيم بن زياد أخرجه الدارقطني في «سننه» (٧٦٩).

وخالفهما إسماعيل بن عمرو البجلي فأبدل عبد خير بالحارث الأعور ذكره الدارقطني في «علله» (٤/ ٤٤) وقال ووهم في قوله الحارث.

ومتن هؤلاء الجماعة أرجح وتابعهم أيضًا متابعة قاصرة:

١ - يونس بن أبي إسحاق، كما عند أحمد في «مسنده» (١٢٦٤): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَىٰ النَّعْلَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، لَرَأَيْتُ أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ هُوَ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا.

٢ - سفيان الثوري أخرجه الدارقطني في «علله» (٤/ ٤٧).

٣ - إبراهيم بن طهمان أخرجه البيهقي في «سننه» (١٤٠٣).

٤، ٥ - إسرائيل بن يونس وحكيم بن زيد ذكرهما الدارقطني في «علله» (٤/ ٤٥).

وتابع أبا إسحاق السبيعي المسيبُ بن عبد خير عن أبيه أخرجه الحميدي في «مسنده» رقم (٤٧): حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو السَّوْدَاءِ عَمْرٌو النَّهْدِيُّ(٢)، عَنِ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَمْسَحُ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، وَيَقُولُ: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَىٰ ظُهُورِهِمَا لَظَنَنْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنْ كَانَ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ فَهُوَ سُنَّةٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَىٰ غَيْرِ الْخُفَّيْنِ فَهُوَ مَنْسُوخٌ.

وتابع أبا إسحاق وابن عبد خيرٍ السديُّ أخرجه أحمد (٩٤٣): حَدَّثَنَا

---

(١) تابع الحميديَّ جماعةٌ: الشافعي وعبد الرزاق وإسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن إسماعيل وحامد بن يحيىٰ.

(٢) تابعه الحسن من رواية مطر عنه أخرجه الدارقطني في «علله» (٤/ ٤٦).

إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا دَعَا بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ، فَتَمَسَّحَ بِهِ تَمَسُّحًا، وَمَسَحَ عَلَىٰ ظَهْرِ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ» ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَىٰ ظَهْرِ قَدَمَيْهِ رَأَيْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَشْرَبَ قَائِمًا؟

الخلاصة:

- **كتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القصراوي بتاريخ (١٩ رمضان ١٤٤٦هـ) الموافق (١٩/ ٣/ ٢٠٢٥م):**... طلب مزيد بحث...

- **فائدة:** سألت شيخنا عقب مجلس بتاريخ (١٥ ربيع الأول ١٤٤٧هـ) الموافق (٧/ ٩/ ٢٠٢٥م) عن اختياره في المسح علىٰ الجورب فقال أحكي القولين وأختار عدم المسح.

باب التيمم

هل صلى الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ بلا وضوء ولا تيمم قُبيل نزول آية التيمم؟

❑ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا، أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ، فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكِ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكِ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً.

متفق عليه من رواية أبي أسامة(١) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بذكر: «فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ».

■ **وخالف هؤلاء التسعة** عن هشام ابنُ عيينة فلم يذكر: «فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ» وقال بدلها: «فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ فَلَمْ يَدْرِيَا كَيْفَ يَصْنَعَانِ»(٢).

---

(١) وتابعه ستة- محمد بن بشر وعبدة بن سليمان وعبد اللَّه بن نُمير وأبو معاوية وعلي بن مسهر وحميد بن الأسود في وجه- وتابعهم معمر وحماد بن سلمة إلا أنهما أرسلاه.

(٢) الحميدي (١٦٥).

■ **ورواه جماعة**[١] عن عائشة بذكر سبب النزول وضياع العِقد وعتاب الصديق لابنته وكلام أسيد بن حضير ولم يذكروا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرسل جماعة لطلب العقد وأنهم صَلَّوْا بغير وضوء.

ووجهة قبول زيادة: «فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ» أنها قصة والقصة يتحمل فيها ما لا يتحمل في غيرها وأن البخاري ومسلمًا اتفقا عليها.

■ **ويرىٰ الباحث محمد بن السيد الفيومي**: أن رواية هشام بن عروة عن الجماعة الذين أرسلهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لطلب العقد لم يذكرها الرواة عن عائشة وكذلك لم بنقدها أحد فيما يعلم.

■ **واختار شيخنا سابقًا ولاحقًا**: أن هشام وهم فيها أو شذ بها وانتهىٰ مع الباحث أبي سهل إلىٰ أنه يتحملها هشام لأن رواية ابن عيينة وهو مكي أثبت من رواية العراقيين عنه وإن كانوا جماعة إلا أن هشامًا شذ بها ويريبنا أنها متفق عليها.

---

(١) القاسم بن محمد (خ/ ٣٣٤م/ ٣٦٧) وعباد بن عبد اللَّه بن الزبير (حم/ ٢٦٣٤١)، وابن أبي مليكة.

باب الحيض

هل تحيض الحامل؟

❑ **أولًا**: استدل القائلون بأن الحامل لا تحيض برواية شاذة في حديث ابن عمر: «**فليُطلِّقها طاهرًا أو حاملًا**» تفرد بها محمد بن عبد الرحمن مولىٰ آل طلحة عن سالم عن ابن عمر، أخرجها مسلم (١٤٧١).

■ **خالفه الزهري** فقال: «**مُرْه فليراجعها حتىٰ تطهر...**» ولم يذكر حاملًا أخرجه البخاري (٤٩٠٨) ومسلم (١٤٧١) وغيرهما.

■ **وتابع الزهري متابعة قاصرة:**

١ - نافع أخرجه البخاري (٥٣٣٢) ومسلم (١٤٧١).

٢ - يونس بن جبير أخرجه البخاري (٥٣٣٣) ومسلم (١٤٧١).

٣ - عبد اللَّه بن دينار أخرجه مسلم (١٤٧١).

٤ - أنس بن سيرين أخرجه مسلم (١٤٧١).

٥ - طاووس أخرجه مسلم (١٤٧١).

٦ - عبد الرحمن بن أيمن أخرجه مسلم (١٤٧١).

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث إسماعيل بن حامد بتاريخ (٢٧ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١٨/ ١١/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ شذوذ لفظ (أو حاملًا).

تنبيه: في رواية نافع[(١)] وعبد اللَّه بن دينار[(٢)] والزهري عن سالم[(٣)] ذكر طهرين هكذا: «**مُرْه فليراجعها ثم ليمسكها حتىٰ تطهر ثم تحيض ثم تطهر**».

خالفهم عن ابن عمر أربعة- يونس بن جبير[(٤)] وأنس بن سيرين وطاووس وعبد الرحمن بن أيمن[(٥)]- فذكروا طهرًا واحدًا هكذا: «**فأمره أن يراجعها فإذا طهرت فأراد أن يطلقها فليطلقها**».

■ **وكتب شيخنا مع الباحث إسماعيل بن حامد بتاريخ (٢٧ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١٨/ ١١/ ٢٠٢٥م):** مشكلتنا معك في تخريج رواية سالم هل كل الروايات عن سالم فيها طهران أم لا؟

الإمام الشافعي رجح طهرًا واحدًا ونسب الطهرين إلىٰ رواية نافع فقط.

وتعقبه ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٣٤٩): قال الشافعي: غير نافع إنما روىٰ: حتىٰ تطهر من الحيضة التي طلقها فيها ثم إن شاء أمسك وإن شاء طلق. رواه يونس بن جبير وأنس بن سيرين وسالم.

---

(١) (خ/ ٥٣٣٢) و(م/ ١٤٧١).

(٢) (م/ ١٤٧١).

(٣) (خ/ ٤٩٠٨) (م/ ١٤٧١).

(٤) (خ/ ٥٢٥٨) (م/ ١٤٧١).

(٥) ثلاثتهم عند مسلم رقم (١٤٧١).

قلت (ابن حجر): وهو كما قال لكن رواية الزهري عن سالم موافقة لرواية نافع، وقد نبه علىٰ ذلك أبو داود والزيادة من الثقة مقبولة ولا سيما إذا كان حافظًا.

❑ **ثانيًا:** ورد عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: «إِنَّ الْحُبْلَىٰ لَا تَحِيضُ، فَإِذَا رَأَتِ الدَّمَ، فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتُصَلِّ» إسناده ضعيف وضعفه البيهقي[1] (أخرجه الدارمي في «سننه» رقم (٩٨٥).

وكتب شيخنا مع محمد البسيوني: الأثر ضعيف موقوفًا، ولا يصح في هذا الباب خبر عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولكن علىٰ هذا أكثر العلماء، وذهب قليل منهم إلىٰ إمكانية حيض الحامل. اهـ[2].

❑ **ثالثًا:** قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٤١٩): قال ابن بطال غرض البخاري بإدخال هذا الحديث في أبواب الحيض تقوية مذهب من يقول إن الحامل لا تحيض وهو قول الكوفيين وأحمد وأبي ثور وابن المنذر وطائفة وإليه ذهب الشافعي في القديم وقال في الجديد إنها تحيض. وبه قال إسحاق وعن مالك روايتان.

---

(١) قال البيهقي في «السُّنن الكبير» (٧/ ٦٩٥): هَكَذَا رَوَاهُ مَطَرٌ الْوَرَّاقُ وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وَقَدْ ضَعَّفَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ هَاتَيْنِ الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ عَطَاءٍ.

(٢) «سلسلة الفوائد» (١٠/ ٣٢٩).

كتاب الأذان

فضل الأذان

❑ قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٣٤٥): نَا يَزِيدُ وَوَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قَالَ قَيْسٌ: قَالَ عُمَرُ: «لَوْ كُنْتُ أُطِيقُ الْأَذَانَ مَعَ الْخِلِّيفَىٰ لَأَذَّنْتُ».

■ **وتابع إسماعيلَ بن أبي خالد** بيانُ بن بشر البجلي أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/ ٤٤٤) ويمان أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٣٣٤) وإسناده صحيح[١] ورواية قيس عن عمر في البخاري وهو من أصح الأسانيد عن الصديق.

❑ وأخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٣٤٦): نَا يَزِيدُ وَوَكِيعٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ شُبَيْلِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «مَنْ مُؤَذِّنُوكُمْ؟» قَالُوا: عَبِيدُنَا وَمَوَالِينَا، قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لَنَقْصٌ بِكُمْ كَبِيرًا» إِلَّا أَنَّ وَكِيعًا قَالَ: كَثِيرًا أَوْ كَبِيرًا.

■ **وتابع يزيدَ ووكيعًا** يعلىٰ بنُ عبيد أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١١٩٩) وتابعهم سفيان الثوري أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/ ٤٤٤) وتابعهم عيسىٰ كما في

(١) وكذا قال ابن حجر في «فتح الباري» (٢/ ٧٧).

«المطالب العالية» (٢٣٣).

وشبيل بن عوف البجلي وثقه ابن معين وابن سعد وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الذهبي: سمع عمر. وعليه فإسناده صحيح.

وانتهىٰ شيخنا معي بتاريخ (٢٥ ربيع الآخر ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٨/ ١٠/ ٢٠٢٤م) إلىٰ صحته وأن البيهقي جمع المتنين في سياق واحد هكذا: عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَدِمْنَا عَلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَسَأَلَ: «مَنْ مُؤَذِّنُكُمْ؟» فَقُلْنَا عَبِيدُنَا وَمَوَالِينَا فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا يُقَلِّبُهَا عَبِيدُنَا وَمَوَالِينَا: «إِنَّ ذَلِكُمْ بِكُمْ لَنَقْصٌ شَدِيدٌ لَوْ أَطَقْتُ الْأَذَانَ مَعَ الْخِلَافَةِ لَأَذَّنْتُ» لكن في سند الجمع إبراهيم بن أبي الليث ضعيف[1].

(١) انظر «تاريخ الإسلام» (٥/ ٧٧٧) للذهبي.

المُؤذِّن مُؤتمَن

❑ عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: **«الإمام ضامن، والمُؤذِّن مُؤتمَن، اللَّهم أَرشِد الأئمة واغفر للمؤذنين»**.

ضعيف؛ لأن الأعمش لم يسمع هذا الحديث من أبي صالح فتارة قال: «نُبئت» وأخرىٰ «حُدثت» وثالثة: «عن رجل» ورابعة «عن أبي صالح» وخامسة «حدثنا أبو صالح»(١). ونص علىٰ عدم السماع سفيان الثوري(٢) وقال البيهقي في «سننه» (٢١٠٤): لم يسمع الأعمش بيقين من أبي صالح إنما سمعه من رجل.

■ **وللخبر طرق أخرىٰ عن أبي صالح عن أبي هريرة.**

١ - رواه زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة حم (٨٩٠٩) وعلته أن زهيرًا سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط وأبو إسحاق لم يسمع هذا الحديث من أبي صالح(٣).

---

(١) سادسة: الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر موقوفًا (هق ك/ ٢٠٥٠).

(٢) ففي «التاريخ عن ابن معين» رواية عباس الدوري (١/ ٣٦٢) رقم (٢٤٣٠): سمعت يحيىٰ يقول: قال سفيان الثوري: لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح: «الإمام ضامن».

(٣) في «سؤالات الآجري» لأبي داود رقم (٢٦٠): سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ، عَنْ حَدِيثِ زُهَيْرٍ،=

٢ - سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وعلته أن الإمام أحمد ردَّه لطريق الأعمش.

٣ - رواه محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ (ت ٢٠٧) وقال الدارقطني: محمد بن أبي صالح مجهول. وقِيْلَ هو أخو سُهَيْل، يُتْرَكُ هذا الْحَدِيْث.

٤ - رواه محمد بن أبي عدي عن يونس عن الحسن مرسلًا أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» رقم (٢٠٥٤) وقال الترمذي في «العلل الكبير» (ص ٦٥): سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث أبي صالح عن عائشة أصح من حديث أبي هريرة في هذا الباب.

وسألت أبا زرعة فقال: حديث أبي هريرة أصح عندي من حديث عائشة، وذكر عن علي بن المديني قال: لا يصح حديث عائشة، ولا حديث أبي هريرة، وكأنه رأىٰ أصح شيء في هذا الباب عن الحسن عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مرسلًا.

■ **أفاده الباحث أيمن بن عطية بن عبد المولىٰ الفيومي بتاريخ (٢٩ صفر ١٤٤٧هـ) الموافق (٢٤/ ٨/ ٢٠٢٥م) وأكد شيخنا معه علىٰ الضعف.**

= عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَة: «**الإِمَامُ ضَامِنٌ**» قَالَ: لَمْ يَسْمَعْهُ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ أَبِي صَالِحٍ.

هل يُؤذَّن للصلاة الفائتة؟

ورد فيه حديث أبي هريرة في الرجوع من غزوة خيبر وعنه ثلاثة:

١ - سعيد بن المسيب وعنه الزهري واختلف عليه:

الجمهور عنه- ويونس[(١)] ومالك[(٢)]، وسفيان بن عيينة[(٣)]، والأوزاعي،

---

(١) كما عند مسلم (٦٨٠): حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، سَارَ لَيْلَهُ حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَىٰ عَرَّسَ، وَقَالَ لِبِلَالٍ: «**اكْلَأْ لَنَا اللَّيْلَ**»، فَصَلَّىٰ بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ، وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بِلَالٌ إِلَىٰ رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ، فَغَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَىٰ رَاحِلَتِهِ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا بِلَالٌ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّىٰ ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلَهُمُ اسْتِيقَاظًا، فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَيْ بِلَالُ» فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - بِنَفْسِكَ، قَالَ: «اقْتَادُوا»، فَاقْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شَيْئًا.
ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّىٰ بِهِمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا قَضَىٰ الصَّلَاةَ قَالَ: «**مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا**» فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤] قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرَؤُهَا «لِلذِّكْرَىٰ».

(٢) كما في «السنن المأثورة» (٧٤) للشافعي و«معرفة السنن» (٤٠٠٧) للبيهقي.

(٣) كما في «مسند السراج» (١٥٦٥).

وابن إسحاق[(١)] وصالح بن أبي الأخضر[(٢)] - دون الأذان.

خلافًا لمعمر في وجه[(٣)] فزاد «فأذن وأقام وصلىٰ» أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٣٦) حدثنا موسىٰ بن إسماعيل عن أبان العطار عن معمر به.

وتابع أبانَ الأوزاعيُّ كما علقه أبو داود عقب الخبر هكذا: رَوَاهُ مَالِكٌ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمُ الْأَذَانَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ هَذَا، وَلَمْ يُسْنِدْهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَأَبَانُ الْعَطَّارُ، عَنْ مَعْمَرٍ.

■ ٢ - أبو حازم الأشجعي القصّة دون الأذان أخرجه مسلم (٦٨٠) والسراج في «مسنده» (١٥٦٨) والبزار (٩٧٦٦).

واختصره البزار بلفظ: أمر من ناموا عن صلاة الفجر أن يصلوا بعدما طلعت الشمس.

■ ٣ - الأعرج بالقصة دون الأذان أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٤٠) والدارقطني في «سننه» (١٥٦٥) والبيهقي في «معرفة السنن» (٤٠١٥) وفي سنده حفص بن عمر العطافي منكر الحديث وزاد: فوقتها إذا ذكرها.

---

(١) كما عند النسائي في «سننه» (٦١٨).

(٢) كما عند الترمذي (٣١٦٣).

(٣) من طريق أبان العطار وخالفه اثنان:

١ -ابن المبارك كما عند النسائي في «سننه» (٦٢٠).

٢ -عبد الرزاق كما علقه أبو داود.

الخلاصة:

كتب شيخنا مع الباحث سيد بن رفعت بتاريخ (٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٦هـ) الموافق (٣١/ ١٠/ ٢٠٢٤م): لفظة الأذان بعد طلوع الشمس شاذة علىٰ حد تخريج سيد من هذا الوجه.

متى يقول المؤذن:

«أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»؟

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٦٦٦): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَمَطَرٍ، يَقُولُ: «**أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**».

■ **تابع عبدَ اللَّه بن يوسف** يحيىٰ بنُ يحيىٰ كما عند مسلم رقم (٦٩٧) قال: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، فَقَالَ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ، يَقُولُ: «**أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**».

■ **وتابعهما الإمام الشافعي** كما في «السنن المأثورة» (٣٦) وتابعهم ابن وهب كما عند أبي عوانة في «مستخرجه» (١٣٠١)، وتابعهم قتيبة بن سعيد كما عند النسائي في «المجتبىٰ» رقم (٦٥٤) وتابعهم أيضًا أحمد بن أبي بكر الزهري كما عند ابن حبان (٢٧٨).

■ **وخالفهم:**

١ - القعنبي فقال «باردة أو ذات مطر» أخرجه أبو داود في «سننه» (١٠٦٣).

٢ - ابن مهدي فقال: «ليلة ريح وبرد في سفر» أخرجه أحمد (٥٣٠٢)[(١)].

ورواية الجماعة عن مالك «باردة ذات مطر» وهي الأصوب وذكر «السفر» في رواية ابن مهدي مرجوح.

■ **ورواه جماعة عن نافع علىٰ التنوع أو الشك «باردة أو ذات مطر»:**

١ - عبيد اللَّه بن عمر العمري أخرجه البخاري (٦٣٢): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ: أَذَّنَ ابْنُ عُمَرَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بِضَجْنَانَ، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَىٰ إِثْرِهِ: «**أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**» فِي اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ، أَوِ المَطِيرَةِ، فِي السَّفَرِ.

وتابع يحيىٰ ابنُ نمير أخرجه مسلم (٦٩٧).

٢ - أيوب بن أبي تميمة وعنه جماعة بالتنويع:

أ - ابن علية أخرجه أحمد (٤٤٧٨) وفيه «فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، وَفِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، فِي السَّفَرِ».

ب - حماد بن زيد أخرجه أبو داود في «سننه» (١٠٦٠).

ت - ابن عيينة أخرجه أحمد (٤٥٨٠).

---

(١) ونصه هكذا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ رِيحٍ وَبَرْدٍ فِي سَفَرٍ، أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ».

ث - شعبة أخرجه البيهقي في «سننه الكبرىٰ» (٥٠٢٠).

جـ - خالفهم عبيد اللَّه بن موسىٰ في التنويع حيث قال: «...**لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ فِي سَفَرٍ**...» أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٧٦٧).

٣ - الليث بن سعد الموقوفة مفصلة والمرفوعة مجملة تفسر بالروايات السابقة المرفوعة أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»رقم (٦٠٨٧): حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَجَدَ بَرْدًا شَدِيدًا وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ أَنْ يُؤَذِّنَ مَعَهُ: بِأَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِذَلِكَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا.

٤ - ابن أبي ليلىٰ أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦٢٦٢): حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «إِذَا كَانَ لَيْلَةٌ مَطِيرَةٌ أَوْ شَدِيدَةُ الرِّيحِ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيًا فَيُنَادِي: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

٥ - موسىٰ بن عقبة أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٠٧٦): أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَىٰ السُّلَمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ- هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ- قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ وَجَدَ ذَاتَ لَيْلَةٍ بَرْدًا شَدِيدًا، فَأَذِنَ مَنْ مَعَهُ فَصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ.

■ **وثمة طرق أخرىٰ** منها ما هو موافق للمشهور عن مالك ومنها ما هو موافق للجماعة بالتنويع.

الخلاصة:

كتب شيخنا مع الباحث إسماعيل بن حامد بتاريخ (١٨ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٠/ ١١/ ٢٠٢٤م):

الحمد للَّه والصلاة والسلام علىٰ رسول اللَّه.

وبعد، [فـ]أما لفظة (المطيرة) فلا شك في ثبوتها وأما الباردة فمحتملة لأن لفظ الجمهور عن نافع هو (الباردة أو المطيرة) فمن حملها علىٰ التنويع جوز الباردة ومن حملها علىٰ الشك لم يجوزها لكن حملُها علىٰ التنويع أولىٰ[1] واللَّه أعلم.

وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ١٠٥).

(١) وهذا اختيار ابن حجر في «فتح الباري» وقال نقل ابن بطال الإجماع علىٰ ذلك.

هل غير المؤذن يقيم؟

❑ وردت فيه لفظة منكرة فيما أخرجه أبو داود في «سننه» رقم (٥١٢): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ[١]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَذَانِ أَشْيَاءَ، لَمْ يَصْنَعْ مِنْهَا شَيْئًا. قَالَ: فَأُرِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «**أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ**»، فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا رَأَيْتُهُ وَأَنَا كُنْتُ أُرِيدُهُ، قَالَ: «**فَأَقِمْ أَنْتَ**».

■ ومحمد بن عمرو هو الأنصاري[٢] تابعه أبو العميس عتبة بن عبد اللَّه ابن مسعود أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٨٧٥) والبيهقي في «سننه الكبرى» (٨١٧٣) ولفظ الطحاوي أتم: عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ: كَيْفَ رَأَيْتُ الْأَذَانَ؟ فَقَالَ: «**أَلْقِهِنَّ عَلَى بِلَالٍ؛ فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ**» فَلَمَّا أَذَّنَ بِلَالٌ نَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ.

---

(١) تابعه زيد بن الحباب أخرجه أحمد (١٦٤٧٦)، وتابعهما ابن مهدي أخرجه أبو داود في «سننه» (٥١٣).

(٢) عدّل برواية ابن مهدي عنه كما نقله الذهبي. وقال ابن حجر: مقبول.

■ وعبد اللَّه بن محمد بن زيد أورد له البخاري في «تاريخه» (٥/ ١٨٢) وقال: فيه نظر. وقال مغلطاي: مجهول.

■ **وخالفه** محمد بن إبراهيم التيمي فلم يذكر: «فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا رَأَيْتُهُ وَأَنَا كُنْتُ أُرِيدُهُ، قَالَ: «**فَأَقِمْ أَنْتَ**» وأيضًا في رواية أبي العميس: «فَلَمَّا أَذَّنَ بِلَالٌ نَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ»[1]. أخرجه

---

(١) وهذا الزيادة وإن كانت ضعيفة سندًا إلا أن الطحاوي أيدها من حيث النظر ودونك كلامه في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٤٢):

فَلَمَّا تَضَادَّ هَذَانِ الْحَدِيثَانِ أَرَدْنَا أَنْ نَلْتَمِسَ حُكْمَ هَذَا الْبَابِ مِنْ طَرِيقِ النَّظَرِ لِنَسْتَخْرِجَ بِهِ مِنَ الْقَوْلَيْنِ قَوْلًا صَحِيحًا، فَنَظَرْنَا فِي ذَلِكَ فَوَجَدْنَا الْأَصْلَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤَذِّنَ رَجُلَانِ أَذَانًا وَاحِدًا، يُؤَذِّنُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَعْضَهُ.

فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ كَذَلِكَ، لَا يَفْعَلُهُمَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ. وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَا كَالشَّيْئَيْنِ الْمُتَفَرِّقَيْنِ، فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَوَلَّىٰ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا رَجُلٌ عَلَىٰ حِدَةٍ.

فَنَظَرْنَا فِي ذَلِكَ فَرَأَيْنَا الصَّلَاةَ لَهَا أَسْبَابٌ تَتَقَدَّمُهَا مِنَ الدُّعَاءِ إِلَيْهَا بِالْأَذَانِ وَمِنَ الْإِقَامَةِ لَهَا هَذَا فِي سَائِرِ الصَّلَاةِ، وَرَأَيْنَا الْجُمُعَةَ يَتَقَدَّمُهَا خُطْبَةٌ لَا بُدَّ مِنْهَا، فَكَانَتِ الصَّلَاةُ مُضَمَّنَةً بِالْخُطْبَةِ، وَكَانَ مَنْ صَلَّىٰ الْجُمُعَةَ بِغَيْرِ خُطْبَةٍ فَصَلَاتُهُ بَاطِلَةٌ، حَتَّىٰ تَكُونَ الْخُطْبَةُ قَدْ تَقَدَّمَتِ الصَّلَاةَ.

وَرَأَيْنَا الْإِمَامَ لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُوَ غَيْرَ الْخَطِيبِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُضَمَّنٌ بِصَاحِبِهِ، فَلَمَّا كَانَ لَا بُدَّ مِنْهُمَا لَمْ يَنْبَغِ أَنْ يَكُونَ الْقَائِمُ بِهِمَا إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا، وَرَأَيْنَا الْإِقَامَةَ جُعِلَتْ مِنْ أَسْبَابِ الصَّلَاةِ أَيْضًا وَأَجْمَعُوا أَنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَوَلَّاهَا غَيْرُ الْإِمَامِ فَكَمَا كَانَ يَتَوَلَّاهَا غَيْرُ الْإِمَامِ، وَهِيَ مِنَ الصَّلَاةِ أَقْرَبُ مِنْهَا مِنَ الْأَذَانِ، كَانَ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَوَلَّاهَا غَيْرُ الَّذِي يَتَوَلَّىٰ الْأَذَانَ. فَهَذَا هُوَ النَّظَرُ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ.

أحمد (١٦٤٧٨): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاقُوسِ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ فِي الْجَمْعِ لِلصَّلَاةِ، طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟

قَالَ: مَا تَصْنَعُ بِهِ؟

قَالَ: فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَىٰ الصَّلَاةِ.

قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟

قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: بَلَىٰ، قَالَ: تَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ

---

(١) وقال ذكر الزهري عن سعيد بن المسيب فأدخلت هذه الكلمة في التأذين وذكر الصلاة خير من النوم.

وكتب شيخنا مع الباحث سيد بن رفعت: السند فيه تدليس ابن إسحاق، واضح.

وقول سعيد بن المسيب مرسل والله أعلم.

(٢) **تابع محمدَ بن عبد الله علىٰ القصة دون «فأقم أنت»:**

١ -سعيد بن المسيب أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٧٧٤) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٧) والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (١٩٦٤).

٢ -بشر بن محمد أخرجه الشاشي في «مسنده» (١٠٧٩).

٣ -بريدة وعنه ابنه سليمان أخرجه الشاشي في «مسنده» (١٠٨٥).

الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ثُمَّ اسْتَأْخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ قَالَ: تَقُولُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: «**إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ؛ فَإِنَّهُ أَنْدَىٰ صَوْتًا مِنْكَ**».

قَالَ: فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ وَيُؤَذِّنُ بِهِ.

قَالَ: فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ يَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي أُرِيَ.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَلِلَّهِ الْحَمْدُ**».

■ **وتابع إبراهيم بن سعد:**

١ - يحيىٰ بن سعيد الأموي أخرجه الترمذي في «سننه» (١٨٩) وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٦٣).

٢ - سلمة بن الفضل أخرجه الدارمي في «سننه» (١٢٠٧، ١٢٢٤).

الخلاصة:

■ أن سياق ابن إسحاق سنده حسن لحاله وللتغاضي عن محمد بن

عبد اللَّه ابن زيد فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٥٣) وقال في «مشاهير علماء الأمصار»: أبوه الذي رأىٰ النداء في المنام وهو من صالحي أهل المدينة ومن متقنيهم. ووثقه العجلي والذهبي وابن حجر.

▪ **وكتب شيخنا مع الباحث سيد بن رفعت العارف في شهر ربيع الآخر (١٤٤٦هـ) الموافق شهر أكتوبر (٢٠٢٤م)**: ومحمد بن عبد اللَّه بن زيد لم يوثقه معتبر لكن يمكن التغاضي عن ذلك لكون أبيه صاحب القصة.

▪ **ووافق شيخنا الباحث بتاريخ (٨ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٦هـ) الموافق (٩/ ١١/ ٢٠٢٤م)** علىٰ نكارة «فأقم أنت».

متى يَخرُج المأموم من بيته إلى المسجد؟

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٥٥٦٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ -يَعْنِي الْمُؤَذِّنَ- يُحَدِّثُ عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي الْمُثَنَّىٰ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ الْأَذَانُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ -وَقَالَ حَجَّاجٌ: يَعْنِي مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ- وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، وَكُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الْإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَىٰ الصَّلَاةِ» قَالَ شُعْبَةُ: «لَا أَحْفَظُ غَيْرَ هَذَا».

■ **وتابع محمدَ بن جعفر جماعةٌ مع اختلاف في السياق:**

الطيالسي في «مسنده» رقم (٢٠٣٥): حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ -وَلَيْسَ بِالْفَرَّاءِ- عَنْ أَبِي الْمُثَنَّىٰ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كَانَ الْأَذَانُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّ الْمُؤَذِّنَ كَانَ إِذَا قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ مَرَّتَيْنِ».

■ **وتابع أبا جعفر المؤذن** حجاجُ بن أرطأة علىٰ صدر الخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢١٢٧): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّىٰ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كَانَ بِلَالٌ يَشْفَعُ الْأَذَانَ، وَيُوتِرُ الْإِقَامَةَ».

■ **وتابعهما** إسماعيل بن أبي خالد.

■ ورواه نافع عن ابن عمر أخرجه أبو عوانة في «مستخرجه» رقم (٩٥٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ الرَّمْلِيُّ، وَأَبُو الْخَصِيبِ الْمُسْتَنِيرُ الْمِصِّيصِيُّ قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الصَّيَّادُ[1] قَالَ: ثنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «كَانَ الْأَذَانُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ وَالْإِقَامَةُ فُرَادَىٰ».

■ وأخرجه مالك في «موطئه» رقم (١٨٨): عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَمِعَ الإِقَامَةَ وَهُوَ بِالْبَقِيعِ، فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ.

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا مع الباحث سيد بن رفعت بتاريخ (٤ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٦هـ) الموافق (٦/ ١١/ ٢٠٢٤م)**: سنده فيه مقال ولعموم المتن المرفوع شواهد «إلا الإقامة» مرتين قد قامت الصلاة.

تحفظ علىٰ الزيادة لما فيها من أن القوم يتوضئون بعد الإقامة إذا سمعوا.

---

(١) سعيد ثقة وتابعه أبو الخصيب.

مواقيت الصلاة

هل للمغرب وقتان كسائر الصلوات أو وقت واحد؟

أما مستند الوقت الواحد فأحاديث منها على الأرجح فيها:

❑ **١ - حديث جابر**: أخرجه البخاري (٥٦٥): حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو- هُوَ ابْنُ الحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ- قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ صَلاَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهَاجِرَةِ، وَالعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَالمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ، وَالعِشَاءَ: إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ وَإِذَا قَلُّوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ بِغَلَسٍ**».

■ تابع مسلمَ بن إبراهيم محمدُ بن جعفر أخرجه البخاري (٥٦٠) ومسلم (٦٤٦).

■ تابع محمدَ بن عمرو وهبُ بن كيسان(١) والقعقاع بن حكيم(٢) وأبو الزبير وعبد اللَّه بن محمد بن عقيل وبشير بن سلام وعقبة بن عبد الرحمن.

---

(١) ولفظه «ثم جاء المغرب وقتًا واحدًا» أخرجه أحمد (١٤٥٣٨) وغيره.

(٢) عند ابن خزيمة (٣٣٧) ولفظه: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَأْتِي بَنِي سَلِمَةَ فَنُبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ».

■ **خالفهم عطاء بن أبي رباح واختلف عليه:**

أ - برد بن سنان[١] ولفظه «المغرب حين وجبت الشمس» أخرجه النسائي (٥١٣).

ب - سليمان بن موسىٰ[٢] ولفظه «وَالْمَغْرِبَ حِينَ كَانَ قُبَيْلَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ» أخرجه النسائي (٥٠٤) في سياق تفصيل جميع الصلوات علىٰ وقتين.

الخلاصة:

■ أن رواية الجماعة أصوب وطريق عطاء مختلف عليه في اللفظ ورواية برد موافقة لرواية الجماعة عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

■ **أفاده الباحث محمد الغنامي معي بتاريخ (١٠ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٦هـ) الموافق (١٢/ ١١/ ٢٠٢٤م).**

■ **وأما شيخنا**: فناقش المسألة إجمالًا وطلب كلام المالكية والشافعية وكان مستقرًّا عنده أن وقت المغرب ينتهي بانتهاء الشفق.

❑ ٢ - حديث أبي هريرة وعنه ثلاثة:

١ - أبو سلمة وفيه «ثُمَّ صَلَّىٰ الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ» أخرجه النسائي (٥٠٢) وابن حبان (١٤٩٥) وأبو يعلىٰ (٩٣٨) وإسناده حسن.

---

(١) قال فيه أبو حاتم: ليس بالمتين وضعفه ابن المديني وقال أحمد: صالح الحديث.

(٢) قال البخاري: عنده مناكير في الحديث.

٢ - محمد بن عمار أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٠٢٨).

٣ - أبو صالح وعنه الأعمش **واختلف عليه:**

أ - الفزاري عن الأعمش عن مجاهد مرسلًا كما في «العلل» (٨٣).

ب - خالفه محمد بن فضيل فوصله أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٧١٧٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الْعَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُهَا، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفَرُّ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الْأُفُقُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ حِينَ يَغِيبُ الْأُفُقُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ**».

وخَطَّأَ البخاري محمدَ بن فضيل كما في «العلل الكبير» (٨٣).

وأما مستند الوقتين فأحاديث منها:

❑ ١ - **حديث ابن عمرو:** أخرجه مسلم رقم (٦١٢): وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ- يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ- عَنِ الْحَجَّاجِ- وَهُوَ ابْنُ حَجَّاجٍ- عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَقْتِ الصَّلَوَاتِ، فَقَالَ «**وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسِ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ**

صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ وَيَسْقُطْ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَىٰ نِصْفِ اللَّيْلِ».

■ **تابع حجاجًا علىٰ الرفع** همام وهشام الدستوائي كما عند مسلم ورواه شعبة واختلف تارة بالرفع وأخرىٰ بالوقف ومرد التردد راجع إلىٰ قتادة قال النسائي: قَالَ: شُعْبَةُ: كَانَ قَتَادَةُ يَرْفَعُهُ أَحْيَانًا، وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ.

وقال الإمام مسلم: قَالَ شُعْبَةُ: رَفَعَهُ مَرَّةً، وَلَمْ يَرْفَعْهُ مَرَّتَيْنِ.

ووجهة الرفع أن الأكثر علىٰ الرفع ووجهة الوقف كلام شعبة في تردد قتادة وعلىٰ قتادة المدار والأخير أظهر لدىٰ الباحث.

❑ **٢ - حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والوقتان هما:**

الأول: «ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ».

الثاني: «ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنَّ يَقَعَ الشَّفَقُ» أخرجه مسلم (٦١٣) وغيره من طريقي شعبة وسفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه.

❑ **٣ - حديث أبي موسىٰ وفيه وقتان:**

الأول: «ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ».

والثاني: «ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّىٰ كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ» أخرجه مسلم (٦١٤).

وقال البزار عقبه: وَحَدِيثُ أَبِي مُوسَىٰ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ، وَأَكْثَرُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تُرْوَىٰ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّىٰ

الْمَغْرِبَ فِي الْيَوْمَيْنِ جَمِيعًا لِوَقْتٍ وَاحِدٍ، إِلَّا حَدِيثَ أَبِي مُوسَىٰ هَذَا، وَحَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وحدثت قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

فَإِنَّ هَؤُلَاءِ رَوَوْا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ لِلْمَغْرِبِ وَقْتَيْنِ.

❑ **أقوال الفقهاء:**

قال الإمام الشافعي في «الأم» (١/ ٩٢): لا وقت للمغرب إلا واحد وذلك حين تجب الشمس وذلك بين في حديث إمامة جبريل النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي غيره...

وقد قيل: لا تفوت حتىٰ يدخل أول وقت صلاة العشاء قيل: يصلي منها ركعة كما قيل في العصر ولكن لا يجوز؛ لأن الصبح تفوت بأن تطلع الشمس قيل يصلي منها ركعة فإن قيل فتقيسها علىٰ الصبح قيل: لا أقيس شيئًا من المواقيت علىٰ غيره وهي علىٰ الأصل والأصل حديث إمامة جبريل النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا ما جاء فيه عن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة دلالة، أو قاله عامة العلماء لم يختلفوا فيه.

(قال الشافعي): ولو قيل: تفوت المغرب إذا لم تصل في وقتها كان - واللَّه تعالىٰ أعلم - أشبه بما قال: ويتأخاها المصلي في الغيم والمحبوس في الظلمة والأعمىٰ كما وصفت في الظهر ويؤخرها حتىٰ يرىٰ أن قد دخل وقتها، أو جاوز دخوله.

وقال النووي في «المجموع» (٣/ ٣٠): حكي عن الشافعي أن للمغرب

وقتًا واحدًا واختلف أصحابنا المصنفون في المسألة علىٰ طريقين أحدهما القطع بأن لها وقتًا فقط وبهذا قطع المصنف هنا والمحاملي وآخرون من العراقيين ونقله صاحب «الحاوي» عن الجمهور كما سبق والطريق الثاني علىٰ قولين أحدهما هذا والثاني يمتد إلىٰ مغيب الشفق وله أن يبدأ بالصلاة في كل وقت من هذا الزمان وبهذا الطريق قطع المصنف في «التنبيه» وجماعات من العراقيين وجماهير الخراسانيين وهو الصحيح لأن أبا ثور ثقة إمام ونقل الثقة مقبول ولا يضره كون غيره لم ينقله ولا كونه لم يوجد في كتب الشافعي وهذا مما لا شك فيه.

فعلىٰ هذا الطريق اختلف في أصح القولين فصحح جمهور الأصحاب القول الجديد وهو أنه ليس لها إلا وقت واحد وصحح جماعة القديم وهو أن لها وقتين ممن صححه من أصحابنا أبو بكر ابن خزيمة وأبو سليمان الخطابي وأبو بكر البيهقي والغزالي في «إحياء علوم الدين» وفي درسه والبغوي في «التهذيب» ونقله الروياني في «الحلية» عن أبي ثور والمزني وابن المنذر وأبي عبد اللَّه الزبيري قال وهو المختار وصححه أيضًا العجلي والشيخ أبو عمرو ابن الصلاح.

قلت: هذا القول هو الصحيح لأحاديث صحيحة منها حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص أن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال «**وقت المغرب ما لم يغب الشفق**» وفي رواية «**وقت المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق**» وفي رواية «وقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق» رواه مسلم بهذه الألفاظ كلها وقوله «ثور الشفق» هو بالثاء المثلثة: أي ثورانه وفي رواية أبي داود «فور

الشفق» بالفاء وهو بمعنىٰ ثوره.

وعن أبي موسىٰ الأشعري في بيان النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ للسائل مواقيت الصلاة قال «ثم أخر المغرب حتىٰ كان عند سقوط الشفق» رواه مسلم وقد سبق بطوله وعن بريدة أن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صلىٰ المغرب في اليوم الثاني قبل أن يغيب الشفق. رواه مسلم وقد سبق بطوله وعن أبي قتادة في حديثه السابق «ليس في النوم تفريط إنما التفريط علىٰ من لم يصل الصلاة حتىٰ يجيء وقت الأخرىٰ» رواه مسلم وسبق بيانه.

فإذا عرفت الأحاديث الصحيحة تعين القول به جزمًا لأن الشافعي نص عليه في القديم كما نقله أبو ثور وعلق الشافعي القول به في الإملاء علىٰ ثبوت الحديث وقد ثبت الحديث بل أحاديث والإملاء من كتب الشافعي الجديدة فيكون منصوصًا عليه في القديم والجديد وهذا كله مع القاعدة العامة التي أوصىٰ بها الشافعي رحمه اللَّه أنه إذا صح الحديث.

قال ابن عبد البر في «الكافي» (ص٣٤): فالظاهر من قول مالك أن وقتها واحد عند مغيب الشمس الأمصار كلها بأسرها لم يزل المسلمون فيها علىٰ تعجيل المغرب والمبادرة إليها في حين غروب الشمس ولا نعلم أحدًا من المسلمين أخر إقامة المغرب في مسجد جماعة عن وقت غروب الشمس ولو كان وقتها واسعًا لعمل المسلمون فيها كعملهم في العشاء الآخرة وسائر الصلوات[1].

(١) «المعونة» (ص١٩٧).

بداية وقت العشاء

❑ قال الإمام أحمد[١] في «مسنده» رقم (١٨٣٩٦): حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ- أَوْ: مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ- بِوَقْتِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ، كَانَ يُصَلِّيهَا مِقْدَارَ مَا يَغِيبُ الْقَمَرُ لَيْلَةَ ثَالِثَةٍ، أَوْ رَابِعَةٍ».

■ **وتابع شعبةَ** أبو عوانة من رواية الجماعة[٢] عنه- مسدد ومحمد بن عبد الملك وعفان وسريج ويحيىٰ بن حماد- خلافًا لأحمد بن يونس أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٥٠٥).

■ **خالف شعبة وأبا عوانة في الأرجح** عنه ثلاثة فأسقطوا بشير بن ثابت وهم:

أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٨٣٧٧): حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: «أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ- أَوْ كَأَعْلَمِ النَّاسِ- بِوَقْتِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعِشَاءِ، كَانَ يُصَلِّيهَا بَعْدَ سُقُوطِ الْقَمَرِ فِي اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ».

---

(١) تابع الإمام أحمدَ أحمدُ بن سنان ومحمد بن موسىٰ أخرجه البزار في «مسنده» (٣٢٣٢).

(٢) خلافًا لأحمد بن يونس أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٥٠٥).

■ **تابع هشيمًا** سفيانُ بن حسين أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥٦٠٩)، وتابعهما رقبة بن مصقلة أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٦٢٧).

الخلاصة:

■ **أن وجهة المصحح:**

١ - ترجيح روايتي شعبة وأبي عوانة في الأرجح عنه وإسناده حسن لحال حبيب فقد وثقه أبو حاتم وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري فيه نظر.

٢ - وهذا اختيار الترمذي وأبي زرعة وابن أبي حاتم[1] وهو الأرجح لديَّ وكذا الباحث.

■ **ووجهة المضعف:**

١ - ترجيح إسقاط الواسطة وقال شعبة جعفر لم يسمع من حبيب كما في «جامع التحصيل» رقم (٩٩).

٢ - وكتب شيخنا مع الباحث أبي عاصم عمر الرمحي بتاريخ (٥ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (٥/ ١/ ٢٠٢٥م): هذا المتن غريب يحتاج إلىٰ مزيد من مراجعة العلل والمستنكرات.

(١) وهذا من الاختيارات النادرة: وفق أبو زرعة في اختياره الواسطة وهي بشير بن ثابت.

كتاب الصلاة

أحاديث في حكم تارك الصلاة

❑ قال الإمام أحمد[(١)] في «مسنده» رقم (٢٢٩٣٧): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ يَعْنِي ابْنَ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**».

■ **وتابع عليَّ بن الحسن:**

١ - الفضل بن موسىٰ أخرجه ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٩٤)، والترمذي (٢٦٢١) وقال: حسن صحيح غريب. والنسائي (٤٦٣)، وابن حبان (١٤٥٤) وغيرهم.

٢ - زيد بن الحباب أخرجه أحمد (٢٣٠٠٧)، وابن بطة في «الإبانة» (٨٧٤)

(١) تابع الإمام أحمدَ جمعٌ منهم: محمد بن علي بن الحسن الشقيقي ومحمود بن غيلان أخرجهما الترمذي في «سننه» رقم (٢٦٢١)، وإسحاق وأبو علي البسطامي وهارون الحمال أخرجهم ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٩٥، ٨٩٦)،لعل المطلوب ثلاثة أرقام وإسماعيل بن إبراهيم أخرجه ابن ماجه (١٠٧٩) ويعقوب بن إبراهيم أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧٥١)، ومحمد بن إسحاق أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٥٢٠).

وغيرهما.

٣ - الحسن بن شقيق أخرجه ابن المقرئ في «معجمه» (١٠٢٦).

٤ - يحيىٰ بن واضح[١] أخرجه ابن أبي شيبة في «الإيمان» (٤٠٦)، و«مصنفه» (٣٠٣٩٦): حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ وَاضِحٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ بُرَيْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**» هكذا بالتصريح بالسماع.

■ **وتابع الحسينَ بن واقد** خالد بن عبيد[٢] أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧٥٢).

الخلاصة:

■ أن مدار الخبر علىٰ الحسين بن واقد وقد وثقه ابن معين وقال النسائي وأبو زرعة وأبو داود: ليس به بأس. وقال ابن سعد: حسن الحديث[٣]. وقال أحمد: ليس به بأس. وأثنىٰ عليه.

قال عبد اللَّه بن أحمد قال أبي ما أنكرَ حديثَ حسين بن واقد وأبي المُنِيب عن ابن بُريدة![٤].

---

(١) وثقه أحمد وأبو حاتم وابن سعد والنسائي. وتارة: ليس به بأس.

(٢) متروك.

(٣) قال في «الطبقات الكبير» (٩/ ٣٧٥) حسين بن واقد روىٰ عن عبد اللَّه بن بُريدة، وكان حسن الحديث.

(٤) «العلل ومعرفة الرجال» (١/ ٣٠١): رواية عبد اللَّه.

وقال أبي: عبد اللَّه بن بُريدة الذي روىٰ عنه حسين بن واقد ما أنكرها وأبو الْمُنِيب أيضًا يقولون كأنها من قبل هؤلاء[(١)].

وقال الأثرم عن أحمد: في حديثه زيادة ما أدري أي شيء هي. ونفض يده.

وقد يحمل كلام أحمد علىٰ الغرابة في كلام الترمذي وممن صحح الخبر الترمذي فقال: حسن صحيح غريب.

وقال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٢٠): هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ لَا تُعْرَفُ لَهُ عِلَّةٌ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، فَقَدِ احْتَجَّا جَمِيعًا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ[(٢)]، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِالْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ[(٣)] وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَلِهَذَا

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٢/ ٢٢).

(٢) أخرج البخاري رقم (٤٣٥٠) من طريق عبد اللَّه بن بُريدة، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا إِلَىٰ خَالِدٍ لِيَقْبِضَ الخُمُسَ، وَكُنْتُ أُبْغِضُ عَلِيًّا وَقَدِ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِخَالِدٍ: أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ هَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**يَا بُرَيْدَةُ أَتُبْغِضُ عَلِيًّا؟**» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**لَا تُبْغِضْهُ فَإِنَّ لَهُ فِي الخُمُسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ**».

وأخرج مسلم أحاديث منها رقم (١٩٧٧) من طريق عبد اللَّه بن بُريدة، عن أبيه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا**».

(٣) أخرج مسلم رقم (١٨١٤): وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ (ح) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ»، وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ: مِنْهُنَّ. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ.

الْحَدِيثِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِهِمَا جَمِيعًا.

وقال اللالكائي عقبه في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة» (١٥٢٠): صحيح علىٰ شرط مسلم.

❑ وللخبر شواهد:

■ **الأول:** حديث أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أخرجه ابن ماجه في «سننه» رقم (١٠٨٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالشِّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ».

تابع الوليدَ بن مسلم بقية بن الوليد ومحمد بن يوسف أخرجهما ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٩٧، ٨٩٨).

وتابع عمرَو بن سعد عكرمةُ بن عمار أخرجه ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٩٩، ٩٠٠) وأبو يعلىٰ في «مسنده» (٤١٠٠) وابن بطة في «الإبانة» (٨٨٢).

ويزيد الرقاشي ضعيف لكن تابعه قتادة أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» رقم (٢٧٠): نَا مُحَمَّدٌ[٢]، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَنْبَرِيُّ، نَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، نَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ**

---

(١) تابعه سويد بن سعيد أخرجه عبد اللَّه في «السنة» (٧٣٢).

(٢) الظاهر أنه أبو جعفر محمد بن غالب التَّمْتَام وهو ثقة مأمون قاله الدارقطني.

وَالْكُفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ».

الخلاصة:

■ أن الطريق الأول فيه يزيد بن أبان الرقاشي[١] ضعيف[٢] والطريق الثاني رجاله ثقات ورواية قتادة عن أنس في الكتب الستة.

■ **الشاهد الثاني:** حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٧٤) رقم (١٢٨٠٠): حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَاطِيسِيُّ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَىٰ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَا نَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالصَّلَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، فَمَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ كَافِرًا حَلَالَ الدَّمِ**».

(إسناده ضعيف؛ لأن في سنده مؤمل بن إسماعيل قال فيه ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ).

■ **الشاهد الثالث:** حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٨٢): حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ

---

(١) بتخفيف القاف.

(٢) وقال ابن حبان: كان من خيار عباد اللَّه، من البكائين بالليل، لكنه غفل عن حفظ الحديث شغلًا بالعبادة، حتىٰ كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم، فلا تحل الرواية عنه إلا علىٰ جهة التعجب.

جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ**».

❑ **وفي الباب أثر عبد اللَّه بن شقيق**: أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٠٤٤٦): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: «مَا كَانُوا يَقُولُونَ لِعَمَلٍ تَرَكَهُ رَجُلٌ كُفْرٌ غَيْرِ الصَّلَاةِ» قَالَ: «كَانُوا يَقُولُونَ: تَرْكُهَا كُفْرٌ».

■ وتابع عبدَ الأعلىٰ بن عبد الأعلىٰ القرشي البصري إسماعيلُ بن إبراهيم بن علية أخرجه الخلال في «السنة» (١٣٧٨).

■ **وتابعهما** بشر بن المفضل [(١)] أخرجه الترمذي (٢٦٢٢) وابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٤٨).

■ **تنبيه**: خالف قيس بن أنيف عن قتيبة بن سعيد به فجعله عن عبد اللَّه بن شقيق عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١٢) وقيس بن

---

(١) رواية بشر بن المفضل عن الجريري في البخاري رقم (٢٦٥٤) قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟**» ثَلَاثًا، لكن بمتابعة ابن علية في موطن آخر (٦٩١٩) وخالد الواسطي رقم (٥٩٧٦) وفي «صحيح مسلم» (٩١٣) متابعة كذلك من ابن علية في حديث عبد الرحمن بن سَمُرة قال: بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَنَبَذْتُهُنَّ وَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَىٰ مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي انْكِسَافِ الشَّمْسِ الْيَوْمَ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَدْعُو، وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ، حَتَّىٰ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ، فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ. ومتنه مخالف للصفة المشهورة المتفق عليها.

أنيف لم أقف له علىٰ موثق. «رجال الحاكم في المستدرك» (٢/ ١٣٦).

والخلاصة:

- أن الأثر صحيح وروىٰ عبد اللَّه بن شقيق عن ستة من الصحابة في «صحيح مسلم» (علي وعثمان وابن عمر وأبي ذر وأبي هريرة وعائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ).

لفظ التكبير في تكبيرة الإحرام

❑ ورد ت روايات بلفظ التكبير من حديث علي بن أبي طالب في الأصح إليه فقد روىٰ الخبر أبو سلمة الماجشون وعنه اثنان:

أ - عبد العزيز الماجشون وفيه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي» أخرجه مسلم (٧٧١).

ب - يوسف الماجشون وعنه اثنان:

١-محمد بن أبي بكر بدونها أخرجه مسلم.

٢-محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب وعنه الترمذي في «سننه» (٣٤٢١) بدونها.

وخالف البزارُ الترمذيَّ فزاد «قال: اللَّه أكبر» أخرجه البزار رقم «مسنده» (٥٣٦): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقُرَشِيُّ قَالَ: نَا يُوسُفُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا

إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا إِنَّهُ لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَعِظَامِي، وَمُخِّي، وَعَصَبِي».

وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ».

وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَالْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

وَهَذَا الْكَلَامُ قَدْ رَوَاهُ نَحْوَهُ وَقَرِيبًا مِنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَبُو رَافِعٍ وَجَابِرٌ، وَأَتَمُّهُمْ لِهَذَا الْحَدِيثِ كَلَامًا وَأَصَحُّهُ إِسْنَادًا حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَإِنَّمَا احْتَمَلَهُ النَّاسُ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ.

والخلاصة:

- أن وجهة مَن قَبِل الزيادة جعلها تفسيرية ووجهة من ردها جعلها شاذة أو منكرة.

فقد قال الدارقطني: البزار يخطئ في الإسناد والمتن.

وقال ابن حزم في «المحلىٰ» (٣/ ٢٣٤): وقد ادعىٰ بعضهم أن في الحديث «إذا قمت إلىٰ الصلاة فقل اللَّه أكبر» قال علي: وهذا باطل ما عرف قط، ولو وجدناه صحيحًا لقلنا به. فإن قالوا: بهذا جرىٰ عمل الناس...ا هـ.

الخشوع في الصلاة

وردت فيه أدلة:

❑ منها قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢].

❑ عن عبد اللَّه بن الشخير رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِصَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ[(١)].

وقال عبد اللَّه في «زوائده على الزهد» رقم (٧٨٥): حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: لَوْ رَأَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَائِمًا يُصَلِّي لَقُلْتَ: شَجَرَةٌ تَصْفُقُهَا الرِّيَاحُ، وَحِجَارَةُ الْمَنْجَنِيقِ تَقَعُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا مَا يَلْتَفِتُ.

■ **تابع أبا معمر** محمدُ بن عباد كما في المصدر السابق.

---

(١) **صحيح**: أخرجه أحمد (١٦٣٢٦) وغيره وسبق في «التحف الكردية» (ص٢٠٧-٢٠٨) وثمة زيادة مدرجة (من البكاء).

قَوْلُهُ: الْأَزِيزُ يَعْنِي: غَلَيَانَ جَوْفِهِ بِالْبُكَاءِ، وَأَصْلُ الْأَزِيزِ الِالْتِهَابُ وَالْحَرَكَةُ، وَكَانَ قَوْلُهُ: ﴿أَنَّآ أَرۡسَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمۡ أَزّٗا﴾ [مريم: ٨٣] الْآيَةَ، مِنْ هَذَا، أَيْ تَدْفَعُهُمْ وَتَسُوقُهُمْ، وَهُوَ مِنَ التَّحَرُّكِ. كما في «الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف» (٣/ ٢٥٥).

■ وتابع ابنَ المنكدر مجاهدٌ أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٧٣٢٢): حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ كَأَنَّهُ عُودٌ مِنَ الْخُشُوعِ. قَالَ مُجَاهِدٌ: وَحُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ كَذَلِكَ.

■ **وتابعهما** عمرو بن دينار.

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث: د. حسان بن عبد الرحيم بتاريخ (٢٨ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٨/ ١/ ٢٠٢٥م)**: إلىٰ صحة إسناده.

■ **فائدة**: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يلتف في الهجرة وكذا عند قضاء الحاجة وسئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الالتفات في الصلاة، فقال: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ العَبْدِ»(١).

وقال الباحث أبو عمر عادل أبو زيد: قال تعالىٰ في وصف المنافقين: ﴿فَإِذَا جَآءَ ٱلۡخَوۡفُ رَأَيۡتَهُمۡ يَنظُرُونَ إِلَيۡكَ تَدُورُ أَعۡيُنُهُمۡ كَٱلَّذِي يُغۡشَىٰ عَلَيۡهِ مِنَ ٱلۡمَوۡتِۖ فَإِذَا ذَهَبَ ٱلۡخَوۡفُ سَلَقُوكُم بِأَلۡسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى ٱلۡخَيۡرِۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَمۡ يُؤۡمِنُواْ﴾ [الأحزاب: ١٩] وهذا يدل علىٰ أن الالتفات كثيرًا يدل علىٰ خفة القلب وضعف اليقين.

وأما التفات الصِّديق في الهجرة فكان خوفًا علىٰ رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٧٥١).

فضل السجود

١ - فيه رفعة الدرجات وحط الخطايا ففي الحديث:

«عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ؛ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً»[(١)].

٢ - وفيه القرب من الله:

فقد جاء في الحديث: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»[(٢)].

٣ - وهو أحد المواطن التي يستجاب فيها الدعاء:

«وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»[(٣)].

٤ - وفيه نظر الله للساجدين:

قال تعالىٰ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾ ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٧ - ٢١٩].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٢).

(٣) أخرجه مسلم (٤٧٩).

٥ - أنه من سمات المؤمنين الموحدين:

قال تعالىٰ في وصف الصحابة الكرام: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩].

٦ - النار لا تأكل أثر السجود:

ففي الحديث: «**تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ**»[1].

٧ - به سميت المساجد:

لأن هذه هي الهيئة التي يكون فيها أكثر أعضاء جسم الإنسان متمكنًا من الأرض. (بحث السجود لأبي أويس).

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧٣)، ومسلم (١٨٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«صَلُّوا كما رأيتموني أصلي»

❑ **وردت عند البخاري دون مسلم في رحلة مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعنه أبو قلابة وعنه اثنان:**

١ - أيوب السختياني، أخرجه البخاري (٦٨٥) ومسلم (٦٧٤) وغيرهما من طرق عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن مالك بن الحويرث قال: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ، فَلَبِثْنَا عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا فَقَالَ: «**لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ فَعَلَّمْتُمُوهُمْ، مُرُوهُمْ فَلْيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ**».

وزاد البخاري[1] رقم (٦٣١) و(٧٢٤٦) من طريق عبد الوهاب الثقفي: «**ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ**».

وأخرجه مسلم من هذا الوجه ولم يسق لفظه.

٢ - خالد الحَذَّاء أخرجه البخاري (٦٣٠) ومسلم (٣٩١) من طريق

---

(١) وأيضًا في طريق مسدد كما سيشار إليه في الخلاصة.

خالد الحَذَّاء، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَىٰ رَجُلَانِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ السَّفَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا**» ولم يَذكر: «**وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**».

الخلاصة:

- **أن رواية خالد الحذاء عن أبي قلابة مقدمة لديَّ لأمرين:**

١ - أن الرواة عنه لم يختلفوا في عدم ذكر هذه الزيادة: «وصلوا كما رأيتموني أصلي» وإن كان بعضهم ذكر بعض صفة الصلاة.

٢ - أيوب اختُلف عليه والأكثر عنه بدونها وربما رجع الخلاف إليه فقد سُئل ابن معين عن أحاديث أيوب، اختلاف ابن علية وحماد بن زيد، فقال: إن أيوب كان يحفظ، وربما نسي شيء[(١)].

٣ - أن الإمام مسلمًا لما أخرجه من طريق عبد الوهاب الثقفي لم يسق لفظه، إنما قال: «بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ» وذلك من رواية زهير بن حرب عنه وليس فيها: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»[(٢)].

---

(١) شيئًا. انظر «شرح علل الترمذي» (١/ ٤٤٦).

(٢) ولهذا يعلم أن قول الإمام البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ عقب: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»: «هَذَا حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَىٰ صِحَّتِهِ، أَخْرَجَهُ مُحَمَّدٌ عَنْ مُسَدَّدٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ».
إنما الاتفاق في أصل الحديث وهذه الجملة: «صلوا كما...» عند البخاري وليست عند مسلم.

٤ - قول أيوب السختياني[(١)]: «وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا أَحْفَظُهَا».

■ **وكتب شيخنا معي بتاريخ (١٤ جمادىٰ ١٤٤٦هـ) الموافق (١٦/ ١١/ ٢٠٢٤م)**: حديث مالك بن الحويرث مداره علىٰ أبي قلابة وعنه خالد الحذاء وأيوب:

١ - خالد في كل الطرق عنه بدونها.

٢ - أيوب رواه عنه أربعة: حماد بن زيد ووهيب وابن علية والثقفي، وحماد ووهيب[(٢)] لم يذكراها والثقفي ذكرها في الأصح عنه وابن علية ذكرها علىٰ خلاف عليه في شيخه والأصح إثباتها. أخرجها البخاري وأعرض عنها مسلم. اهـ.

■ **ووجهة القبول:**

١ - إخراج البخاري لها.

٢ - كونها قصة.

٣ - قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «صحيح البخاري» (٢/ ٩): «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي» (خ/ ٩١٧ م/ ٥٤٤).

---

(١) قال شعبة كما في «شرح علل الترمذي» (١/ ٤٤٦)... قيل ليحيىٰ: كان شعبة هَمَّ أن يترك حديث أيوب. قال: كان أيوب خيرًا من شعبة، ولكن لحال أنه كان يتحفظ.

(٢) علىٰ الأرجح وهو الذي أخرجه البخاري كما سبق.

٤-وحرص الصحابة علىٰ تعليم التابعين إياها منهم سعد بن أبي وقاص حيث قال: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا. (خ/ ٧٥٥م/ ٤٥٣).

ومنهم أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فعن ثابت، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «إِنِّي لَا آلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِنَا». قَالَ: فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا، حَتَّىٰ يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ. (خ/ ٨٢١، م/ ٤٧٢).

الحركة في الصلاة

ورِدت فيها أخبار:

❑ منها ما أخرجه النسائي في «سننه الكبرىٰ» رقم (٨١١٤): أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَإِذَا سَجَدَ وَثَبَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَىٰ ظَهْرِهِ فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَمْنَعُوهُمَا أَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ دَعُوهُمَا فَلَمَّا صَلَّىٰ وَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ ثُمَّ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ هَذَيْنِ**».

■ **تابع الحسن بن إسحاق** جماعة- محمد بن معمر أخرجه ابن خزيمة (٨٨٧) وابن حبان (٤٧٣) وأبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» (٧٩٣) وغيرهم-.

■ **وتابع علي بن صالح** حماد بن شعيب كما في «الشريعة» (١٦٤٧).

■ **وتابعهما** الحكم بن ظهير -متروك- أخرجه ابن أبي الدنيا في «النفقة علىٰ العيال» رقم (٢١٦).

ورواه أبو بكر بن عياش واختلف عليه في الوصل والإرسال.

والخلاصة:

■ أن رواية الوصل أصح والإسناد حسن ولم ينتقد وحكىٰ الدارقطني في

«عللَّه» (٢/ ٣٠٤) الخلاف في الوصل والإرسال وقال: وهذا يشبه أن يكون من عاصم، يصله مرة ويرسله أخرىٰ.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث محمد بن عبد الفتاح بتاريخ (١٩ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (١٥/ ٦/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ حسنه وأن عاصم بن أبي النجود يُقبَل منه ما لم يُنتقَد عليه.

النهي عن قتل المصلين

❑ قال الإمام مالك[(١)] في «موطئه» (١/ ١٧١): عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانَي النَّاسِ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَارَّهُ، فَلَمْ يُدْرَ مَا سَارَّهُ بِهِ، حَتَّىٰ جَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَهَرَ: «**أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا**

---

(١) اختلف علىٰ مالك فالأكثر عنه بالإرسال وخالفهم روح بن عبادة عند ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/ ١٦٤) فقال عن عبيد اللَّه أنه حدثه رجل من الأنصار. وإسناده نازل جدًّا.

ورواه ابن جريج عن الزهري واختلف عليه تارة عن عبيد اللَّه عن رجل أخرجه أحمد (٢٣٦٧٠) وتارة بإسقاط رجل أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/ ١٦١-١٦٢).

ورواه يحيىٰ بن يحيىٰ في وجه عن الليث بن سعد عن الزهري عن عطاء عن عبيد اللَّه أنه حدثه رجل من الأنصار أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٥٦).

ورواه معمر عن الزهري عن عطاء عن عبيد اللَّه بن عدي عن أخيه عبد اللَّه بن عدي أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٦٨٨) وأحمد (٢٣٦٧١) وغيرهما.

وقال أبو حاتم كما في «العلل» (٩٠٧): هذا خطأ عن عبيد اللَّه عن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلًا قلت لأبي الخطأ ممن هو؟ قال من عبد الرزاق.

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟»، فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلَىٰ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ، فَقَالَ: «**أَلَيْسَ يُصَلِّي؟**» قَالَ: بَلَىٰ، وَلَا صَلَاةَ لَهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللَّهُ عَنْهُمْ**».

تابع مالكًا ابن عيينة أخرجه ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٥٧).

الخلاصة:

انتهىٰ شيخنا مع الباحث إبراهيم البلقاسي بتاريخ (٢٤ ذي القعدة ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٢/ ٥/ ٢٠٢٥م): إلىٰ أنه مرسل صحيح، وهو اختيار أبي حاتم الرازي «موطأ» (١/ ١٧١).

أي اللفظين أرجح «صلِّ قائمًا...» أو «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم»؟

❑ قال البخاري في «صحيحه» رقم (١١١٧): حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الحُسَيْنُ المُكْتِبُ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «**صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَىٰ جَنْبٍ**».

■ **تابع ابنَ المبارك** أبو عامر العقدي أخرجه البيهقي في «سننه الكبرىٰ» (٣٦٥٩) وتابعهما وكيع أخرجه أحمد (١٩٨١٩) وأبو داود في «سننه» (٢٩٥٢)، والترمذي رقم (٢٣٧٢) وابن ماجه (١٢٢٣) وابن خزيمة (٩١٩) والبزار (٣٥١٥) وقال: وَهَذَا الْكَلَامُ لَا نَحْفَظُهُ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ عَلَىٰ طَاقَةِ الْإِنْسَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا عَنْ عِمْرَانَ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقَ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَرَوَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ غَيْرُ وَاحِدٍ فَاجْتَزَيْنَا بِمَنْ ذَكَرْنَاهُ دُونَ غَيْرِهِ.

■ **خالف إبراهيمَ بن طهمان في متنه ستة عشر راويًا فجعلوه في تفضيل صلاة القائم علىٰ القاعد والنائم المضطجع وهم:**

١ - روح بن عبادة أخرجه البخاري رقم (١١١٥): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ[١] قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ - وَكَانَ مَبْسُورًا - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا، فَقَالَ: «**إِنْ صَلَّىٰ قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّىٰ قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القَائِمِ، وَمَنْ صَلَّىٰ نَائِمًا**[٢] **فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القَاعِدِ**».

(١) ردَّ ابن حبان في «صحيحه» (٢٥١٣) علىٰ من توهم أن ابن بريدة لم يسمع عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قَوْلَهُ (نَائِمًا) يَعْنِي بِنُونٍ عَلَىٰ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ النَّوْمِ فَظَنَّهُ بِإِيمَاءٍ يَعْنِي بِمُوَحَّدَةٍ مَصْدَرُ أَوْمَأَ فَلِهَذَا تَرْجَمَ بِذَلِكَ انْتَهَىٰ وَلَمْ يُصِبْ فِي ظَنِّهِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ صَحَّفَهُ فَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ وَغَيْرِهَا عَقِبَ حَدِيثِ الْبَابِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي الْبُخَارِيَّ قَوْلُهُ نَائِمًا عِنْدِي أَيْ مُضْطَجِعًا فَكَأَنَّ الْبُخَارِيَّ كُوشِفَ بِذَلِكَ وَهَذَا التَّفْسِيرُ قَدْ وَقَعَ مِثْلُهُ فِي رِوَايَةِ عَفَّانَ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ النَّائِمُ الْمُضْطَجِعُ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ قَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ نَائِمًا أَيْ عَلَىٰ جَنْبٍ اهـ وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ عَلَىٰ التَّصْحِيفِ أَيْضًا حَكَاهُ ابْنُ رُشَيْدٍ وَوَجَّهَهُ بِأَنَّ مَعْنَاهُ مَنْ صَلَّىٰ قَاعِدًا أَوْمَأَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَهَذَا مُوَافِقٌ لِلْمَشْهُورِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ الْإِيمَاءُ إِذَا صَلَّىٰ نَفْلًا قَاعِدًا مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَىٰ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَهُوَ الَّذِي يَتَبَيَّنُ مِنِ اخْتِيَارِ الْبُخَارِيِّ وَعَلَىٰ رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ شَرَحَ ابْنُ بَطَّالٍ وَأَنْكَرَ عَلَىٰ النَّسَائِيِّ تَرْجَمَتَهُ عَلَىٰ هَذَا الْحَدِيثِ فَضْلُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ عَلَىٰ النَّائِمِ وَادَّعَىٰ أَنَّ النَّسَائِيَّ صَحَّفَهُ قَالَ وَغَلَطُهُ فِيهِ ظَاهِرٌ لِأَنَّهُ ثَبَتَ الْأَمْرُ لِلْمُصَلِّي إِذَا وَقَعَ عَلَيْهِ النَّوْمُ أَنْ يَقْطَعَ الصَّلَاةَ وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبَّ نَفْسَهُ قَالَ فَكَيْفَ يَأْمُرُهُ بِقَطْعِ الصَّلَاةِ ثُمَّ يَثْبُتُ أَنَّ لَهُ عَلَيْهَا نِصْفَ أَجْرِ الْقَاعِدِ. اهـ.

وَمَا تَقَدَّمَ مِنَ التَّعَقُّبِ عَلَىٰ الْإِسْمَاعِيلِيِّ يَرُدُّ عَلَيْهِ قَالَ شَيْخُنَا فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ بَعْدَ أَنْ حَكَىٰ كَلَامَ ابْنِ بَطَّالٍ لَعَلَّهُ هُوَ الَّذِي صَحَّفَ وَإِنَّمَا أَلْجَأَهُ إِلَىٰ ذَلِكَ حَمْلُ قَوْلِهِ نَائِمًا عَلَىٰ النَّوْمِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي أُمِرَ الْمُصَلِّي إِذَا وَجَدَهُ بِقَطْعِ الصَّلَاةِ وَلَيْسَ ذَلِكَ الْمُرَادَ=

٢ – عبد الوارث بن سعيد أخرجه البخاري أيضًا (١١٦).

٣ – عيسىٰ بن يونس أخرجه الترمذي (٣٧١).

٤ – يحيىٰ القطان أخرجه أحمد (٩٨٨٩).

٥ – عبد الوهاب الخفاف أخرجه أحمد (١٩٨٨٧).

٦ – إسحاق بن يونس أخرجه أحمد كذلك (١٩٩٧٤).

٧، ٨، ٩ –بندار محمد بن بشار، وأبو خالد الأحمر ومحمد بن العلاء وأبو سعيد الأشج أخرجه ابن خزيمة رقم (١٢٤٩) (١٢٣٦).

١٠ – أبو أسامة أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤٦٣٢).

١١ – سفيان بن حبيب أخرجه النسائي (١٦٦٠).

١٢ – يزيد بن زريع أخرجه ابن ماجه (١٢٣١).

١٣ – إسحاق الأزرق أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٥١٣).

١٤ – إبراهيم بن سويد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧١١٧).

١٥ – قتادة أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٨٩) لكن بإسقاط حسين المعلم.

= هُنَا إِنَّمَا الْمُرَادُ الِاضْطِجَاعُ كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ وَقَدْ تَرْجَمَ النَّسَائِيُّ فَضْلُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ عَلَىٰ النَّائِمِ وَالصَّوَابُ مِنَ الرِّوَايَةِ نَائِمًا بِالنُّونِ عَلَىٰ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ النَّوْمِ وَالْمُرَادُ بِهِ الِاضْطِجَاعُ كَمَا تَقَدَّمَ وَمَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ الَّذِي صَحَّفَ وَالَّذِي غَرَّهُمْ تَرْجَمَةُ الْبُخَارِيِّ وَعُسْرِ تَوْجِيهِهَا عَلَيْهِمْ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَىٰ مَا وَهَبَ. انظر: «فتح الباري» (٢/ ٥٨٦-٥٨٧).

١٦ - بشر بن المفضل أخرجه البزار (٣٥١٣) وقال: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ النَّائِمِ عَلَىٰ النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَاعِدِ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا يُرْوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مِنْ وجُوهٍ فِي صَلَاةِ الْقَاعِدِ عَلَىٰ النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

الخلاصة:

أن للعلماء في هذا الخبر ثلاثة أوجه:

الأول: أن مدار الخبر علىٰ حسين المعلم وقد وثقه أبو زرعة وأبو حاتم والبخاري والنسائي والدارقطني وابن معين والبزار وابن حبان والبيهقي والعجلي والذهبي وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم. وخالفهم يحيىٰ القطان فقال: فيه اضطراب. وقال العقيلي: ضعيف مضطرب الحديث[1]. واعتمد البخاري الروايتين.

ثانيًا: وجهة ترجيح رواية الجماعة:

١ - لكثرتهم واتفاقهم علىٰ متن واحد وللكلام في ترجمة إبراهيم بن طهمان.

٢ - ضيق المخرج.

٣ - إشارة الترمذي ونص البزار علىٰ تفرد إبراهيم بن طهمان بهذه الرواية.

(١) ودفع الطحاوي وجهة الاضطراب في «شرح مشكل الآثار» (١٦٩٣).

ثالثًا: وجهة قبول رواية إبراهيم بن طهمان:

١ - أن الحديث مصحوب بسؤال وجوابه برخصة للسائل وربما تعدد السؤال أو دخل فيه الرواية بالمعنىٰ.

٢ - احتمال أنهما حديثان واعتمد البخاري كل رواية علىٰ حدة مبوبًا لها.

٣ - لم يقف الباحث علىٰ أحد ضعف رواية إبراهيم بن طهمان إنما هي إشارة بالتفرد.

الخلاصة:

انتهىٰ شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ بتاريخ (١٩ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (١٩/ ١/ ٢٠٢٥م) إلىٰ أن رواية إبراهيم بن طهمان من حيث المعنىٰ أوفق ورواية الجماعة من حيث العدد أرجح.

فائدة:

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤/ ٣٩٧): فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَىٰ اضْطِرَابِ حَدِيثِ عِمْرَانَ هَذَا لِاخْتِلَافِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ وَعِيسَىٰ بْنِ يُونُسَ فِيمَا رَوَيَاهُ عَلَيْهِ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَنَا كَمَا ذَكَرُوا، وَلَكِنَّهُمَا حَدِيثَانِ مُخْتَلِفَانِ، فَحَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ مِنْهُمَا جَوَابٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعِمْرَانَ فِي كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ الَّتِي سَأَلَهُ عَنْهَا، وَحَدِيثُ عِيسَىٰ مِنْهُمَا إِخْبَارٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَدْلِ صَلَاةِ الْقَاعِدِ لِلتَّطَوُّعِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ، وَذَلِكَ عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ عَلَى الْمُصَلِّي تَطَوُّعًا قَاعِدًا وَهُوَ يُطِيقُ أَنْ يُصَلِّيَ قَائِمًا، فَيَكُونُ لَهُ بِذَلِكَ نِصْفُ مَا يَكُونُ لَهُ لَوْ صَلَّىٰ قَائِمًا، وَلَيْسَ هُوَ عَلَىٰ

صَلَاتِهِ قَاعِدًا، وَهُوَ لَا يُطِيقُ الْقِيَامَ، ذَلِكَ صَلَاتُهُ قَاعِدًا فِيمَا يُكْتَبُ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ بِهَا كَصَلَاتِهِ إِيَّاهَا قَائِمًا؛ لِأَنَّهُ هَاهُنَا قَدْ قَصَدَ إِلَىٰ الْقِيَامِ وَقَصَّرَ بِهِ عَنْهُ فَاسْتَحَقَّ مِنَ الثَّوَابِ مَا يَسْتَحِقُّهُ لَوْ صَلَّاهَا قَائِمًا، فَكَانَ إِذَا كَانَ يُطِيقُ الْقِيَامَ فَصَلَّىٰ قَاعِدًا قَدْ تَرَكَ الْقِيَامَ اخْتِيَارًا فَلَمْ يُكْتَبْ لَهُ ثَوَابُهُ، وَكُتِبَ لَهُ ثَوَابُ الْمُصَلِّي قَاعِدًا عَلَىٰ صَلَاتِهِ كَذَلِكَ.

ثُمَّ تَأَمَّلْنَا قَوْلَهُ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**وَمَنْ يُصَلِّي نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْمُصَلِّي قَاعِدًا**» فَوَجَدْنَا الْمُصَلِّيَ قَاعِدًا الَّذِي يَسْتَطِيعُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِي قُعُودِهِ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ نَائِمًا عَلَىٰ جَنْبِهِ فَعَقَلْنَا بِذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ هَذَا الْمَعْنَىٰ مَنْ يُصَلِّي نَائِمًا وَهُوَ يُطِيقُ الصَّلَاةَ قَاعِدًا يَرْكَعُ فِيهَا وَيَسْجُدُ فِيهَا، فَكَانَ مَنْ يُصَلِّي قَاعِدًا مِمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ السُّجُودَ إِلَّا بِالْإِيمَاءِ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَىٰ جَنْبِهِ يُومِئُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَعَقَلْنَا بِذَلِكَ أَنَّهُ النَّائِمُ الْمَكْتُوبُ لَهُ بِصَلَاتِهِ كَذَلِكَ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ قَادِرًا أَنْ يُصَلِّيَ قَاعِدًا يُومِئُ فِي قُعُودِهِ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَصَلَّىٰ نَائِمًا يُومِئُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ اخْتِيَارًا مِنْهُ لِذَلِكَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ قَاعِدًا يُومِئُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَاسْتَحَقَّ بِذَلِكَ نِصْفَ أَجْرِ الْقَاعِدِ لَا مَا فَوْقَهُ مِنْ أَجْرِهِ وَاللَّهَ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

أذكار الركوع

❖ وردت فيه أخبار:

❑ منها ما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٨١٧): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ، عَنْ مُسْلِمٍ- هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ أَبِي الضُّحَىٰ- عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**» يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ.

■ **تابع سفيان**- وهو الثوري- شعبة أخرجه البخاري (٤٢٩٣)، (٧٩٤) وتابعهما جرير بن عبد الحميد أخرجه البخاري (٤٩٦٨) ومسلم (٤٨٤) وتابعهم زائدة أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٠٢) وتابعهم مفضل بن مهلهل أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٠٢).

■ **خالف منصورًا** الأعمش فجعل اللفظ عامًّا غير مقيد بركوع أو سجود أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٤٨٤).

❖ الخلاصة:

■ أن رواية منصور بالتقييد بالركوع والسجود متفق عليها ومقدمة علىٰ

رواية الأعمش التي علىٰ العموم وأنها متفق عليها أيضًا واعتمد شيخنا معي رواية منصور.

❑ **ومنها**: ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٤٨٧): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، أَنَّ عَائِشَةَ نَبَّأَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «**سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ**».

تفسير السجود على سبعة أعظم

❑ أولًا: حديث العباس بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه أحمد (١٧٨٠) ومسلم (٤٩١) وأبو داود (٨٩١) والترمذي (٢٧٢) والنسائي (١٠٩٤): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ الْقُرَشِيُّ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ[١]: وَجْهُهُ، وَكَفَّاهُ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ».

■ **تابع بكرَ بن مضر** – عبد اللَّه بن جعفر عند أحمد (١٧٦٥) وابن لهيعة أخرجه أحمد (١٧٦٩) والطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٢٠٥)[٢] والليث بن

(١) في رواية مسلم (أطراف) وقال البزار عقبه (٤/ ١٤٦): رواه سعد، وابن عباس، وأبو هريرة وغيرهم ولا نعلم أحدًا قال : آراب إلا العباس.

وهذا الحديث لا نعلمه يروىٰ عن العباس إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، وقد روىٰ عبد اللَّه بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد، عن أبيه والصواب حديث عامر بن سعد عن العباس.

(٢) سلك الطبري مسلك الجمع بين الأنف والجبهة في «مسند ابن عباس» (١/ ٢٠٦): وَأَنَّ الَّذِي رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ بِالسُّجُودِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْضَاءِ سَبْعَةٌ، وَأَنَّ الْأَنْفَ إِنْ كَانَ دَاخِلًا فِيمَا أَمَرَ بِالسُّجُودِ عَلَيْهِ مِنَ الْآرَابِ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الَّذِي كَانَ أَمَرَ بِالسُّجُودِ عَلَيْهِ مِنَ الْآرَابِ ثَمَانِيَةً لَا سَبْعَةً، وَذَلِكَ قَوْلٌ إِنْ قُلْتَهُ خِلَافُ مَا وَرَدَتْ=

سعد عند النسائي (١٠٩٩) وعبد العزيز بن أبي حازم عند ابن ماجه (٨٨٥) والبزار (١٣١٩) وقال: لا نعلم أحدًا قال «آراب» إلا العباس.

وتابع محمدَ بن إبراهيم علىٰ وجه[(١)] إسماعيلُ بن محمد أخرجه أحمد (١٧٦٤).

الخلاصة:

أن وجهة المصحح لهذا الخبر ما يلي:

١ - إخراج مسلم له.

= بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قِيلَ: لَيْسَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ كَالَّذِي ظَنَنْتَ، بَلْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَغَيْرُ زَائِدٍ عَدَدُهُ عَلَىٰ سَبْعَةٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَبْهَةَ وَالْأَنْفَ بَعْضُ أَجْزَاءِ الْوَجْهِ، وَإِنَّمَا أَمَرَ السَّاجِدَ فِي سُجُودِهِ بِإِمْسَاسِ الْأَرْضِ مِنْ بَدَنِهِ، الْآرَابُ السَّبْعَةُ أَحَدُ تِلْكَ الْآرَابِ، مَا أَمْكَنَ السَّاجِدُ إِمْسَاسَهُ مِنْ وَجْهِهِ الْأَرْضَ مُحَاذِيًا بِهِ الْقِبْلَةَ، فَلَا شَيْءَ مِنْ أَجْزَاءِ وَجْهِ ابْنِ آدَمَ يُمْكِنُهُ إِمْسَاسُهُ الْأَرْضَ مُحَاذِيًا بِهِ الْقِبْلَةَ فِي سُجُودِهِ غَيْرَ جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ. وَلَوْ أَمْكَنَهُ إِمْسَاسُ شَيْءٍ مِنْهُ كَذَلِكَ لَزِمَهُ إِمْسَاسُ ذَلِكَ مَعَ الْجَبْهَةِ وَالْأَنْفِ فِي حَالِ سُجُودِهِ الْأَرْضَ، وَلَمْ يَكُنْ إِذَا لَزِمَهُ ذَلِكَ يَكُونُ مَأْمُورًا بِالسُّجُودِ عَلَىٰ تِسْعَةِ آرَابٍ، بَلْ كَانَ يَكُونُ مَأْمُورًا بِالسُّجُودِ عَلَىٰ سَبْعَةٍ؛ لِأَنَّ الْوَجْهَ كُلَّهُ وَإِنْ فُرِّقَتْ أَجْزَاؤُهُ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ وَمَعَانٍ مُفْتَرِقَةٍ، فَهُوَ فِي مَعْنَىٰ الْوَجْهِ عُضْوٌ، يَجْمَعُ اسْمُ الْوَجْهِ تِلْكَ الْأَجْزَاءَ كُلَّهَا.

(١) والوجه الآخر أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٥٢١، ١٥٢٢) فسلك فيه عبد اللَّه بن جعفر عن إسماعيل بن محمد الجادة فقال عن عامر بن سعد عن أبيه وقال البزار: الصواب حديث عامر بن سعد عن العباس.

٢ – لم ينص أحد علىٰ ضعفه وعدم سماع عامر من العباس.

■ ووجهة المضعف:

١ – أن مسلمًا أورده في الشواهد.

٢ – أن عامر بن سعد (ت/ ١٠٤) والعباس تُوفي (٣٢) فبين وفاتيهما (٧٢) عامًا.

٣ – هل كل طبعات مسلم فيها الخبر؟

واستبعد شيخنا سماع عامر من العباس معي وكذلك مع ابنه يحيىٰ بتاريخ (٢٤ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٤٧هـ) الموافق (١٥/ ١١/ ٢٠٢٥م).

❑ ثانيًا: حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وعنه طاوس في المشهور الصحيح وعنه جماعة أشهرهم:

١ – **عمرو بن دينار وعنه جمهور الرواة** – شعبة(١) وحماد بن زيد(٢) وهشيم بن بشير(٣) وأبو عوانة(٤) وروح وعنبسة(٥) – دون تفصيل «أُمِرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَىٰ

(١) البخاري (٨١٠) ومسلم (٤٩٠) وغيرهما.

(٢) البخاري (٨١٥) ومسلم (٤٩٠) وغيرهما.

تنبيه: خالف أبو الربيع الزهراني سبعة- أبا النعمان ومسددًا وسليمان بن حرب ومالك بن إسماعيل وسويد بن عمرو والحجاج ويحيىٰ بن يحيىٰ- فذكر التفصيل عند مسلم (٤٩٠) وانظر الطبراني في «الكبير» (١٠٨٦١).

(٣) أحمد (٢٥٩٦).

(٤) عند ابن خزيمة (٦٣٢) وابن ماجه (٨٨٣) معطوفًا علىٰ حماد بن زيد.

(٥) كلاهما في «تهذيب الآثار» (٣٢١).

سَبْعَةِ أَعْظُمٍ».

■ **خالفهم إبراهيم بن يزيد هو الخوزي** – متروك- أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (٢٩٧٢): عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا أَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا**» قَالَ: «**الْجَبْهَةَ، ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يُمِرُّ إِلَىٰ أَنْفِهِ، وَالْكَفَّيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ**».

■ ورواه سفيان واختلف عليه أخرجه البخاري (٨٠٩): حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[1]، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أُمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَلَا يَكُفَّ شَعَرًا وَلَا ثَوْبًا: الجَبْهَةِ، وَاليَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ».

■ **وخالف قبيصةَ يحيىٰ بنُ آدم** وهو أوثق منه ومن مشايخه السفيانان أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٢٠٠) هكذا: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أُمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةٍ».

(٣٢٠) – حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ.

٢ – عبد الله بن طاوس وعنه ثلاثة:

وهيب كما عند البخاري (٨١٢) ومسلم (٤٩٠) وغيرهما «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ

(١) ومن مرجحات أنه الثوري أن قبيصة ليس من شيوخ ابن عيينة كما في التهذيب.

عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْظُمٍ عَلَىٰ الجَبْهَةِ- وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَىٰ أَنْفِهِ- وَاليَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ القَدَمَيْنِ وَلَا نَكْفِتَ الثِّيَابَ وَالشَّعَرَ».

ابن جريج عند مسلم (٤٩٠) وغيره هكذا: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعٍ، وَلَا أَكْفِتَ الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ: الْجَبْهَةِ، وَالْأَنْفِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ**».

ابن عيينة واختلف عليه كالمشهور عن عمرو بن دينار دون تفصيل وأخرىٰ بالتفصيل كرواية وهيب لكن التفصيل من ابن طاوس والثالثة عند ابن ماجه (٨٨٤) مبينة أن التفصيل إدراج من طاوس هكذا: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعٍ، وَلَا أَكُفَّ شَعَرًا وَلَا ثَوْبًا**» قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: فَكَانَ أَبِي يَقُولُ: الْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، وَكَانَ يَعُدُّ الْجَبْهَةَ وَالْأَنْفَ وَاحِدًا.

وصنيع النسائي يؤيد الإدراج حيث عنون بابًا (علىٰ كم يسجد؟) واقتصر علىٰ سبعة أعظم ثم فسرها من حديث العباس.

وقال البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٢/ ١٤٩): وَفِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ مَا دَلَّ عَلَىٰ أَنَّ ذِكْرَ الْأَنْفِ فِي الْحَدِيثِ مِنْ تَفْسِيرِ طَاوُسٍ وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ فِي الصَّحِيحِ مُخْتَصَرًا دُونَ التَّفْسِيرِ.

الخلاصة:

■ **كتب شيخنا معي ومع ابنه يحيىٰ:** وجهة الإدراج في لفظ الجبهة وأشار إلىٰ جبهته وأنفه.

أما تضعيف التفصيل كله ففيه نظر لأن عبد اللَّه بن طاوس ثبتٌ في أبيه

ومن العلماء البيهقي[١] يشير إلىٰ أن التفسير كله مدرج وله وجه.

وأورد النسائي عقبه حديثًا من طريق عامر بن سعد عن العباس بتفسير السبعة أعظم وهو عند مسلم وهذا مصير من النسائي إلىٰ إعلال تفسير السبعة أعظم من طريق ابن عباس.

(١) لما راجعت كلام البيهقي مع أخينا يحيىٰ وجدتُ أن الإدراج مقيد فيه بالأنف كما سبق.

حكم السجود على الأنف

❑ قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٨١٢): حَدَّثَنَا مُعَلَّىٰ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْظُمٍ عَلَى الجَبْهَةِ- وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَىٰ أَنْفِهِ- وَاليَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ القَدَمَيْنِ وَلَا نَكْفِتَ الثِّيَابَ وَالشَّعَرَ**».

■ **تابع معلىٰ بنَ أسد** أخوه بهز بن أسد أخرجه مسلم (٤٩٠).

■ **تابع وهيبًا** ابن جريج من رواية ابن وهب[1] عنه: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعٍ، وَلَا أَكْفِتَ الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ: الْجَبْهَةِ، وَالْأَنْفِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ» أخرجه مسلم (٤٩٠).

■ ورواه عمرو بن دينار[2]، عن طاوس، عن ابن عباس: «أُمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَلَا يَكُفَّ شَعَرًا وَلَا ثَوْبًا: الجَبْهَةِ، وَاليَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ» أخرجه البخاري (٨٠٩) من رواية قبيصة

---

(١) أما رواية عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٩٧١) مقتصرًا علىٰ الجبهة... هكذا: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَحْسَبُ أَنَّهُ يَأْثِرُ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أُمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةٍ: بِجَبْهَتِهِ، وَكَفَّيْهِ...».

(٢) وتارة دون تفصيل الأعضاء السبعة.

عن سفيان عن عمرو به ومسلم (٤٩٠): حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ - قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أُمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةٍ، وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ» هَذَا حَدِيثُ يَحْيَىٰ وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ، الْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ وَالْجَبْهَةِ.

■ **وثَمة متابعات أخر منها** رواية موقوفة أخرجها ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٦٨١): حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «السُّجُودُ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ: الْجَبْهَةِ، وَالرَّاحَتَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ».

والخلاصة:

■ **أن زيادة الأنف مدرجة.**

قال البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ١٠٣): قال سفيان : إلا أن ابن طاوس حدثنا أن طاوسًا كان يقول بيده علىٰ جبهته وأنفه، وأَمَرَّ ابنُ طاوس يده علىٰ أنفه وجبهته. قال ابن طاوس كان أبي يقول: هو واحد واليدين والركبتين والرجلين. قال البيهقي: وفي رواية سفيان ما دل علىٰ أن ذكر الأنف في الحديث من تفسير طاوس.

■ **وانتهىٰ شيخنا مع الباحث محمد الغنامي بتاريخ (٦ رمضان ١٤٤٦هـ) الموافق (٦/ ٣/ ٢٠٢٥م)** إلىٰ شذوذ لفظ الأنف. وطَلَب تحرير القول في تفسير الأَعظُم السبعة هل هي مرفوعة أو مدرجة؟

استقبال القبلة في الصلاة بأطراف الأصابع

ورد فيه خبران:

❑ الأول: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٥٦٥٥): حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْفِرَاشِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَىٰ بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَىٰ نَفْسِكَ**».

■ **تابع الإمامَ أحمد جماعةٌ**- ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٩١٤٠) وعنه الإمام مسلم (٤٨٦)، ومحمد بن عبد اللَّه بن المرك ونضير بن الفرج أخرجه النسائي (١٦٩)، ويعقوب بن إبراهيم وعلي بن شبيب أخرجهما ابن خزيمة (٦٥٥)، ومجاهد بن موسىٰ أخرجه أبو يعلىٰ (٤٥٦٥)، وعثمان بن أبي شيبة أخرجه ابن حبان (١٩٣٢).

■ **وخالفهم** سعيد بن سليمان الواسطي وبكر كما عند ابن المنذر في «الأوسط» (١٤٧٩) فزادا: «وقد استقبل بأطراف أصابعه القبلة».

■ **وتابع الجماعة** بدونها عن أبي أسامة متابعة قاصرة عبدة بن سليمان أخرجه إسحاق في «مسنده» (٥٤٤).

■ **وتابعهما علىٰ المتن بإسقاط أبي هريرة**[1] ابن نمير أخرجه أحمد (٢٤٣١٢) ووهيب بإسقاط بن خالد أخرجه الدارقطني في «العلل» (١٤/ ٨٣) ومعتمر بن سليمان ذكره الدارقطني في «علَّله» (٣٤٣٥) معلقًا.

الخلاصة:

■ أن رواية الجماعة عن أبي أسامة ومن تابعه متابعة قاصرة دون الزيادة وهي «وقد استقبل بأطراف أصابعه القبلة» هي الصواب.

■ **وكتب شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي بتاريخ (٢٦ محرم ١٤٤٦هـ) الموافق (١/ ٨/ ٢٠٢٤م)**: الظاهر واللَّه أعلم شذوذ هذه اللفظة من هذه الوجوه.

■ **تنبيه: في هذا الحديث زيادات ضعيفة:**

١ - «**راصًّا عقبيه مستقبل بأطراف أصابعه القبلة**» وهي من مفاريد يحيىٰ ابن أيوب الغافقي التي نص عليها الحاكم في «مستدركه» (٨٣٢)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٧) وقد سبق التنبيه عليها في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٢٨١).

---

(١) وقال الدارقطني في «علله» (١٤/ ٨٣): يشبه أن يكون القول قول أبي أسامة وعبدة بن سليمان لأنهما زادا وهما ثقتان.

٢ - «**صدور قدميه نحو القبلة**» وهي معلة بأمرين:

أ - عدم سماع محمد بن إبراهيم التيمي من عائشة قاله أبو حاتم كما في «جامع التحصيل» (٦٦٤).

ب - مدارها علىٰ يحيىٰ بن سعيد وقد اختلف عليه فزادها جرير بن عبد الحميد[١] مخالفًا ابن عيينة[٢] ومالكًا[٣].

■ تنبيه: **ورد في هذا الخبر ثلاثة أدعية:**

أ - «**أعوذ برضاك من سخطك...**» أخرجه مسلم (٤٨٦) من طريق الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة.

ب - «**سبحانك اللَّهم وبحمدك لا إله إلا أنت**» أخرجه مسلم كذلك (٤٨٥) من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة.

ت - «**اللَّهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت**» أخرجه أحمد (٢٥١٤٠) من طريق هلال بن يساف عن عائشة. وتابع هلالًا مسروق عن عائشة أخرجه الطيالسي (١٥٠٨).

❑ الثاني: حديث أبي حميد الساعدي: **والشاهد فيه «استقبل بأطراف أصابعه القبلة»** أخرجه البخاري (٨٢٨).

---

(١) أخرجه إسحاق في «مسنده» (١١٥٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٢٨٨٣).

(٣) كما في «الموطأ» (١/ ٢١٤).

■ **وفيه إشكالان:**

١ - أن الشاهد ليس في كل الطرق.

٢ - محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد الساعدي وليس له إلا هذا الحديث عنه في الكتب كلها. أفاده الباحث.

هل ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّ الناس في صلاة الصبح بالمعوذتين؟

❑ نعم، وذلك فيما أخرجه الإمام النسائي في «سننه» رقم (٥٤٣٤): أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ حِزَامٍ التِّرْمِذِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ[1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ، قَالَ عُقْبَةُ: «فَأَمَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمَا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ».

■ **تابع سفيانَ** بحيرُ بن سعد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٣١).

■ **خالفهما ابن مهدي وابن وهب وزيد بن الحباب** فقالوا عن معاوية عن العلاء بن الحارث[2] عن القاسم بن عبد الرحمن مولىٰ معاوية عن عقبة به

---

(١) تابع عبدَ الرحمن بن جبير علىٰ القراءة بالمعوذتين في الصبح خالدُ بن معدان أخرجه أحمد (١٧٣٤٢)، والنسائي (٥٤٧٧) وفي سنده بقية بن الوليد لم يصرح في كل الطرق بالسماع.

(٢) **ووافق العلاءَ علىٰ هذا الوجه لكن دون ذكر السفر والتصريح بصلاة الصبح:**

١ -عبدُ الرحمن بن يزيد بن جابر أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٧٥٩٥) وفيه تصريح بسماع القاسم من عقبة.

٢ -هشام بن الغاز أخرجه الروياني في «مسنده» (٢٧٣) وفيه الوليد بن مسلم صرح بالسماع من شيخه دون باقي طبقات السند.

وفيه أنه كان في سفر والصلاة بالمعوذتين.

الخلاصة:

أن هذا الخبر رواه عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خمسة بذكر قراءة المعوذتين في الصبح وهم: جبير بن نفير والقاسم بن عبد الرحمن وسليمان بن موسىٰ[(١)] ومكحول[(٢)] وأبو سعيد المقبري[(٣)].

ورواه آخرون بسياقات أخر كفضل المعوذتين أو من أذكار الصباح والمساء أو دبر الصلاة وهم: قيس بن أبي حازم[(٤)] وعلي بن رباح [(٥)] وأبو عمران أسلم بن يزيد وعبد العزيز بن مروان[(٦)] ....

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٢١٣) وسليمان لم يدرك أحدًا من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاله الترمذي في «العلل الكبير» (١٧٦).

(٢) أخرجه النسائي (٥٤٧٩) ولم يسمع من عقبة قاله الترمذي في «سننه» (٢٥٠٦) والحاكم كما في «سؤالات السجزي» (٢٠٤).

(٣) رواه عنه سعيد ابنه تارة أخرجه أبو داود (١٤٦٣) وغيره وأخرىٰ بإسقاطه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٥٠) من طريق عمرو بن خالد الحراني عن محمد بن سلمة خلافًا للجماعة – عبد اللَّه بن محمد النفيلي وحاجب بن الوليد وعبد العزيز بن يحيىٰ ومحمد بن بكار وعبد الجبار–كلهم عن محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبيه به. ولم يصرح ابن إسحاق بالسماع.

(٤) أخرجه مسلم (٨١٤) في فضل المعوذتين.

(٥) أخرجه أبو داود (١٥٢٣) والترمذي (٢٩٠٣) والنسائي (١٣٥٢): أمرنا رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقراءة المعوذتين دبر كل صلاة.

(٦) أخرجهما أحمد (١٧٤٥٥) وغيره «لن تقرأ شيئًا أبلغ عن اللَّه من قل أعوذ برب الفلق»=

وعبد اللَّه بن خبيب[(١)].

ووجهة التصحيح أو التحسين:

١ - أن معاوية بن صالح حفظه علىٰ الوجهين ومما يؤيد ذلك المتابعات لعبد الرحمن بن جُبير بن نفير والعلاء بن الحارث وممن اعتمد هذه المتابعات أبو زرعة كما في «تاريخه» (١٣١٠)[(٢)].

٢ - تصحيح أبي حاتم للوجهين كما في «العلل» (١٦٦٧)[(٣)] وكذا ابن

= وفي بعض الطرق «وأحب».

(١) عنه معاذ بن عبد اللَّه بن خبيب واختلف عن معاذ عنه وفي بعض الطرق أنها في فضل قراءة المعوذتين في الصباح والمساء دون ذكر الصحابي عقبة أخرجه الترمذي (٣٥٧٥) وغيره.

(٢) في «تاريخه» (١/ ٥٠٠): قلت له: فإن سفيان الثوري يحدث عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ في قراءة «قل أعوذ برب الفلق» قال: ليس هذا من حديث معاوية عن عبد الرحمن بن جبير، إنما روىٰ هذا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم، عن عقبة. قال أبو زُرعة: وهاتان الروايتان عندي صحيحتان، لهما جميعًا أصل بالشام، عن جبير بن نفير، عن عقبة، وعن القاسم عن عقبة.

(٣) قال ابن أبي حاتم في «علله» رقم (١٦٦٧): سألتُ أبي عن حديث رواه سفيان الثوري، عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جُبير، عن عُقبة بن عامر قال: سألتُ النبي ﷺ عن المُعوِّذتين.

فقيل لأبي: إن أبا زُرعة قال: هذا خطأ.

قال أبي: الذي عندي أنه ليس بخطأ، وكنتُ أرىٰ قبل ذلك أنه خطأ، إنما هو معاوية ابن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن معاوية، عن=

خزيمة في «صحيحه» (٥٣٦) أصحابنا يقولون الثوري أخطأ في هذا الحديث وأنا أقول غير مستنكر لسفيان أن يروي هذا عن معاوية وعن غيره. وأيضًا الحاكم في «مستدركه» (٧٩٧).

ووجهة تضعيف بعض الطرق:

١ - الكلام في رواية معاوية بن صالح عن الشاميين.

٢ - حكم أبي زرعة علىٰ طريق الثوري بالخطأ لكن اعتمد علىٰ المتابعات في التصحيح.

■ وناقش شيخنا مع الباحث هذا الحديث في مجلسين[1] وختمهما بما كتب مع الباحث محمود بن ربيع بتاريخ (٧ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (٧/ ١/ ٢٠٢٥م):

الحمد للَّه والصلاة والسلام علىٰ رسول اللَّه

= النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قيل لأبي: كذا قاله أبو زُرعة.

قال أبي: وليس هو عندي كذا، الذي عندي أنه صحيح، الذي كان الحديثان جميعًا كانا عند معاوية بن صالح، وكان الثوري حافظًا، وكان حِفظ هذا أسهل علىٰ الثوري من حديث العلاء، فحفظ هذا ولم يحفظ ذاك ومما يدل أن هذا الحديث صحيح أن هذا الحديث يرويه الحمصيون عن عبد الرحمن بن جُبير عن عقبة، ومحال أن يغلط بين هذا الإسناد إلىٰ إسناد آخر، وإنما أكثر ما يغلط الناس إذا كان حديثًا واحدًا من اسم شيخ إلىٰ شيخ آخر، فأما مثل هؤلاء فلا أرىٰ يخفىٰ علىٰ الثوري.

(١) الأول: بتاريخ (٥ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (٥/ ١/ ٢٠٢٥م).

وبعد، فحديث المعوذتين عمومًا له مجموعة من المتون وتنصبُّ كلها علىٰ عقبة بن عامر، وفي بعض الروايات عن عبد اللَّه بن خبيب عن عقبة وفي بعضها عن عبد اللَّه بن خبيب من كلامه عن رسول اللَّه مرات:

١ - أذكار الصباح والمساء.

٢ - وعقِب الصلوات.

٣ - ومرة بعد صلاة الصبح.

٤ - ومرة في صلاة الصبح مطلقة.

٥ - مرة مقيدة بالسفر.

٦ - ومرة في الفضل عمومًا.

والذي دارت عليه الأسانيد أنه قرأها في الصبح (سواء السفر والحضر) هو معاوية بن صالح، ومعاوية هذا لا يتحمل مثل هذا المتن مع معارضات المتن من سائر المتون ومع بعض الاختلافات في شيوخ معاوية بن صالح ... وكذا فإن سَلَّمْنا بترجيح رواية علىٰ رواية من مرويات معاوية بن صالح فهو متكلم يخطأ... لكان الجمع من الناحية الفقهية... تحمل الروايات المطلقة علىٰ المقيدة فيكون هذا في السفر لأن المأثور عن... الإطالة واللَّه أعلم.

■ **وكأن شيخنا مال للتضعيف مع الباحث محمود بن ربيع بتاريخ (٥ رجب ١٤٤٦هـ) الموافق (٥/ ١/ ٢٠٢٥م)** ثم طلب مجلسًا آخر لتأكيد النقاش وسبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ٣٢٨) تحسين شيخنا الحديث

المروي عن عقبة بن عامر الجهني، قال: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ». وتارة تغاضىٰ عن الترجيح في رواية زيد بن أسلم وجعلها من أذكار الصباح والمساء وتارة رجح عن زيد بن أسلم دون تقييد بالصباح والمساء كما في «سلسلة الفوائد» (٦/ ٢٥٢).

ترك الفتح على الإمام في الصلاة

❑ قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢١٢٨١): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ الْخُزَاعِيُّ، فِي حَدِيثِهِ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ الْجَارُودِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالنَّاسِ فَتَرَكَ آيَةً، فَقَالَ: «**أَيُّكُمْ أَخَذَ عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ قِرَاءَتِي؟**» فَقَالَ أُبَيٌّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَدْ عَلِمْتُ إِنْ كَانَ أَحَدٌ أَخَذَهَا عَلَيَّ، فَإِنَّكَ أَنْتَ هُوَ**».

■ **تابعهما** موسىٰ بن إسماعيل أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٨٩) وسليمان بن حرب أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (١٧٤) وإبراهيم بن الحجاج أخرجه أحمد (٢٠٧٧٢).

الخلاصة:

■ أنه منقطع مع ثقة رجاله فقد قال ابن أبي خيثمة: سئل يحيىٰ بن معين عن حديث حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن الجارود بن أبي سبرة قال: قال أبي بن كعب. فقال: مرسل. وقال ابن خلفون: روىٰ عن أُبي وطلحة،

ولم يسمع عندي منهما.

■ **وكتب شيخنا معي بتاريخ (٢٤ رمضان ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٤/ ٣/ ٢٠٢٥م)** معلول بعدم السماع.

■ **تنبيه:** هذا من الأحاديث التي أوردها المقدسي في «المختارة» رقم (١٠٥٠) وهي منقطعة.

الدعاء بعد التشهد الأخير

أيهما أصح الفعل أو الأمر في الاستعاذة من عذاب القبر وعذاب جهنم ومن فتنة المسيح الدجال؟

ورد بالأمر والفعل من حديث أبي هريرة مرفوعًا والمخارج متسعة فرواه عنه بالأمر جماعة:

١ - أبو صالح كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٨) والترمذي (٣٦٠٤).

٢ - طاوس كما عند الحميدي في «مسنده» (١٠١١) ومسلم (١٢٦٨).

٣ - محمد بن أبي عائشة أخرجه مسلم (١٢٦٥).

٤ - الأعرج في وجه إليه رواه عنه أبو الزناد وعنه سفيان بن عيينة أخرجه مسلم (١٢٧٠) وغيره.

وخالفه مالك كما عند أحمد (١/ ٢٥٨) وغيره.

ورواه عن الأعرج موسىٰ بن عقبة كما عند النسائي في «الكبرىٰ» (٧٨٨٩).

■ **ورواه بالفعل** إضافة إلىٰ روايتي مالك وموسىٰ بن عقبة جماعة عن أبي هريرة:

١ - أبو سلمة أخرجه البخاري (١٣٧٧) ومسلم (١٢٦٧).

٢ - عبد اللَّه بن شقيق كما عند مسلم (١٢٧١).

٣ - محمد بن زياد أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٧).

٤ - أبو رافع أخرجه أحمد (٢/ ٤١٤).

الخلاصة:

■ **انتهىٰ شيخنا مع الباحث محمد بن سالم الفيومي بتاريخ (٢٨ جمادىٰ الآخرة ١٤٤٦هـ) الموافق (٢٩/ ١٢/ ٢٠٢٤م)** إلىٰ صحة الوجهين لاتساع المخارج.

■ **تنبيه**: الفعل متفق عليه من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

هل يجوز اتخاذ المسجد مكانًا للصناعة؟

اختُلف في المسألة على أقوال والأصل فيها:

١ - ما أخرجه ابن عَدي في «الكامل» رقم (١٥٥٧٧): أخبرنا أحمد بن السندي بن فروخ بالبصرة، وإسحاق بن أحمد بن جعفر بتنيس، قالا: حدثنا محمود بن خداش، حدثنا محمد بن مجيب، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جَده علي بن أبي طالب قال: صليت العصر مع عثمان أمير المؤمنين، فرأىٰ خياطًا في ناحية المسجد فأمر بإخراجه، فقيل له: يا أمير المؤمنين، إنه يكنس المسجد، ويغلق الأبواب، ويرش أحيانًا. فقال عثمان: إني سمعتُ رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**جَنِّبوا صناعكم عن مساجدكم**».

ومحمد بن مجبب كذبه ابن معين، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال ابن عَدي: ومحمد بن مجيب ليس له كثير حديث، ويُحدِّث عن جعفر ابن محمد بأشياء غير محفوظة وهذا الحديث منها. وذَكَر هذا الحديث ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٧٨).

٢ - وما أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٨٥): حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - وَهُوَ عَمُّ إِسْحَاقَ - قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ

فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ مَهْ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُزْرِمُوهُ، دَعُوهُ**» فَتَرَكُوهُ حَتَّىٰ بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «**إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ** عَزَّ وَجَلَّ، **وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ**» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ.

وأصل القصة في البخاري ومسلم من طرق عن أنس دون الشاهد: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ...».

❑ ٣ - وما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٥٦٩): وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَىٰ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا وَجَدْتَ، إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ**».

وأما أقوال الفقهاء:

■ **فالأحناف والحنابلة**: علىٰ التحريم.

فقد قال ابن الهمام في «فتح القدير» (١/ ٤٢٢): ولا يجوز أن تعمل فيه الصنائع لأنه مُخلَّص للَّه فلا يكون محلًّا لغير العبادة، غير أنهم قالوا في الخياط إذا جلس فيه لمصلحته من دفع الصبيان وصيانة المسجد: لا بأس به للضرورة. ولا يَدق الثوب عند طيه دقًّا عنيفًا.

والذي يكتب إذا كان بأجر يكره وبغير أجر لا يكره، هذا إذا كتب العلم والقرآن لأنه في عبادة، أما هؤلاء المكتبون الذين تجتمع عندهم الصبيان واللغط فلا لو لم يكن لغط؛ لأنهم في صناعة لا عبادة؛ إذ هم يَقصدون الإجادة ليس هو للَّه بل للارتزاق، ومعلم الصبيان القرآن كالكاتب إن كان لأجر لا وحسبة لا بأس به.

وقال المَرداوي في «الإنصاف» (٣/ ٣٨٦): يحرم التكسب بالصنعة في المسجد، كالخياطة وغيرها، والقليل والكثير والمحتاج وغيره سواء. قاله القاضي وغيره، وجزم به في «الإيضاح»، و«المذهب».

■ **وأما الشافعية**: فعلىٰ الكراهة.

فقد قال النووي في «المجموع» (٢/ ١٧٦): يُكرَه أن يجعل المسجد مقعدًا لحرفة كالخياطة ونحوها؛ لحديث أنس السابق.

وفي «مواهب الجليل في شرح مختصر خليل» (٦/ ١٣) لما تكلم علىٰ قوله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنما بُنيت المساجد لِمَا بُنيت له**»: قال بعض شيوخنا: إنما يُمنَع في المساجد من عمل الصناعات ما يختص بمنفعة آحاد الناس مما يتكسب به، فلا يتخذ المسجد متجرًا، فأما إن كانت لما يشمل المسلمين في دينهم، مثل المثاقفة وإصلاح آلات الجهاد مما لا مهنة في عمله للمسجد، فلا بأس به. انتهىٰ.

أفاده الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، في عام (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٠٢٣م).

هل يجوز تَخطِّي مسجد إلى غيره لعلة؟

❑ نعم؛ لأن النهي الوارد ضعيف، كما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ١٩٠): عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِهِ، وَلَا يَتَتَبَّعِ الْمَسَاجِدَ».

۞ وإليك طرفًا من أقوال الفقهاء:

ففي ثنايا الكلام علىٰ مضاعفة الجماعة بالكثرة **قال ابن المواق في «التاج والإكليل لمختصر خليل»** (٢/ ٣٩٧): قال ابن بشير: لا يجوز تعدي المسجد المجاور إلىٰ غيره إلا لجرحة إمامه.

وقال الرافعي في «العزيز شرح الوجيز» (٢/ ١٤٣): فلو كان بالقرب منه مسجد قليل الجمع، وبالبُعد مسجد كثير الجمع، فالأفضل أن يذهب إلىٰ المسجد البعيد إلا في حالتين:

إحداهما: أن تتعطل الجماعة في المسجد القريب بعدوله عنه، إما لكونه إمامًا، أو لأن الناس يَحضرون بحضوره، فإقامة الجماعة في المسجد القريب أفضل.

الثانية: أن يكون إمام المسجد البعيد مبتدعًا كالمعتزلي وغيره، وإمام المسجد القريب بريئًا عن البدعة، فالصلاة في المسجد القريب أولىٰ.

قال المحاملي وغيره: وكذا لو كان إمام المسجد البعيد حنفيًّا؛ لأنه لا يعتقد وجوب بعض الأركان، بل حكوا عن أبي إسحاق المروزي أن الصلاة منفردًا أولىٰ من الصلاة خلف الحنفي. وهذا مبني علىٰ جواز الصلاة خلفه، وفيه خلاف يأتي من بعد. وفي المسألة وجه آخَر حكاه في «النهاية» أن رعاية حق الجوار أَولىٰ علىٰ الإطلاق؛ لأنا لو جوزنا العدول عن المسجد القريب، ولا شك أن يعدل عنه واحد بعد واحد، فيُفضِي إلىٰ تعطيله.

وقال ابن قُدامة في «المغني» (٢/ ١٣٢): وفِعل الصلاة فيما كثر فيه الجمع من المساجد أفضل؛ لقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صلاة الرجل مع الرجل أزكىٰ من صلاته وحده، وصلاته مع الرجلين أزكىٰ من صلاته مع الرجل، وما كان أكثر فهو أَحَبُّ إلىٰ اللَّه تعالىٰ**» رواه أحمد في «المسند»، فإن تساويا في الجماعة ففِعلها في المسجد العتيق أفضل؛ لأن العبادة فيه أكثر.

وإن كان في جواره أو غير جواره مسجد لا تنعقد الجماعة فيه إلا بحضوره، ففِعلها فيه أَولىٰ؛ لأنه يَعمره بإقامة الجماعة فيه، ويحصلها لمن يصلي فيه. وإن كانت تقام فيه، وكان في قصده غيره كَسْر قلب إمامه أو جماعته، فجبر قلوبهم أَولىٰ.

وإن لم يكن كذلك، فهل الأفضل قصد الأبعد أو الأقرب؟ فيه روايتان: إحداهما: قصد الأبعد؛ لتكثر خطاه في طلب الثواب فتكثر حسناته. والثانية: الأقرب لأن له جوارًا، فكان أحق بصلاته، كما أن الجار أحق بهدية جاره ومعروفه من البعيد. وإن كان البلد ثغرًا، فالأفضل اجتماع الناس في مسجد

واحد ليكون أعلىٰ للكلمة وأوقع للَّهيبة.

وقال المرداوي في «الإنصاف» (٤/ ٢٧٧): والأبعد أَولىٰ وهو المذهب.

الخلاصة:

■ **أفاده الباحث محمد بن رمضان شرموخ مع شيخنا، عام (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٠٢٣م).**

فهرس الموضوعات